ISSN 0851 - 1195



يطلب الاشتراك من المطبعة الرسمية	تعريفة الاشتراك			
الرباط - شالة 0537.76.50.24 - 0537.76.50.24 الهاتف: 0537.76.54.13	في الخــارج	$\overline{}$	في الم ستة أشهر	بيان النشرات
الحساب رقم :	فيما يخص النشرات الموجهة إلى الخارج	400 درهم	250 درهما	النشرة العامة
310 810 1014029004423101 33	عن الطريق العادي أو عن طريق الجو	200 درهم	-	نشرة مداولات مجلس النواب
المفتوح بالخزبنة الإقليمية بالرباط	أو البريد الدولي السريع، تضاف إلى	200 درهم	-	نشرة مداولات مجلس المستشارين
في إسم المحاسب المكلف بمداخيل	مبالغ التعريفة المنصوص علها يمنته	300 درهم	250 درهما	نشرة الإعلانات القانونية والقضائية والإدارية
' "	مصاريف الإرسال كما هي محددة في	300 درهم	250 درهما	نشرة الإعلانات المتعلقة بالتحفيظ العقاري
المطبعة الرسمية	النظام البريدي الجاري به العمل.	200 درهم	150 درهما	نشرة الترجمة الرسمية

تدرج في النشرة العامة القوانين والنصوص التنظيمية ونصوص الأوفاق الدولية الموضوعة باللغة العربية وكذلك المقررات والوثائق التي تفرض القوانين أو النصوص التنظيمية الجاري بها العمل نشرها بالجريدة الرسمية

10081

10178

الضرببة على القيمة المضافة.

10179

فهرست

نصوص عامة

قانون المالية للسنة المالية 2016.

ظهير شريف رقم 1.15.150 صادر في 7 ربيع الأول 1437 (19 ديسمبر 2015) بتنفيذ قانون المالية رقم 70.15 للسنة المالية 2016........

وزير الاقتصاد والمالية .- تفويض السلطة.

مرسوم رقم 2.15.785 صادر في 9 ربيع الأول 1437 (21 ديسمبر 2015) بتفويض السلطة إلى وزير الاقتصاد والمالية في ما يتعلق بالاقتراضات الداخلية......

		#-	
صفحة		صفحة	
	الراجعة لإدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة المصادق عليها بالظهير		الضريبة الخصوصية السنوية على السيارات.
	الشريف المعتبر بمثابة قانون رقم 1.77.339 بتاريخ 25 من شوال 1397		مرسوم رقم 2.15.789 صادر في 9 ربيع الأول 1437 (21 ديسمبر 2015) بتطبيق
10181	(9 أكتوبر 1977)		المادة 179- ااا من المدونة العامة للضرائب المتعلقة بتحصيل الضريبة
	الجمرك تطبيق رسم نهائي مضاد للإغراق على واردات الخشب	10180	الخصوصية السنوية على السيارات
	المتعاكس اللاطي ذات المنشأ جمهورية مصر العربية.		قرار لوزير الاقتصاد والمالية رقم 4001.15 صادر في 9 ربيع الأول 1437
	قرارمشترك للوزير المنتدب لدى وزير الصناعة والتجارة والاستثمار والاقتصاد		(21 ديسمبر 2015) بتحديد الكيفيات التي يتم بموجها أداء الضريبة
	الرقمي المكلف بالتجارة الخارجية ووزبر الصناعة والتجارة والاستثمار	10180	الخصوصية السنوية على السيارات لفائدة المحاسب العمومي المختص
	والاقتصاد الرقمي ووزير الاقتصاد والمالية رقم 4011.15 صادر في		مدونة الجمارك والضرائب غير المباشرة.
	21 من صفر 1437 (3 ديسمبر 2015) بتطبيق رسم نهائي مضاد		مرسوم رقم2.15.977 صادر في 9 ربيع الأول 1437 (21 ديسمبر 2015)
	للإغراق على واردات الخشب المتعاكس اللاطي ذات المنشأ جمهورية		بتغيير وتتميم المرسوم رقم 2.77.862 بتاريخ 25 من شوال 1397
10182	مصرالعربية		(9 أكتوبر 1977) بتطبيق مدونة الجمارك والضرائب غير المباشرة

نصوص عامة

ظهير شريف رقم 1.15.150 صادر في 7 ربيع الأول 1437 (19 ديسمبر 2015) بتنفيذ قانون المالية رقم 70.15 للسنة المالية 2016

الحمد للّه وحده،

الطابع الشريف - بداخله:

(محمد بن الحسن بن محمد بن يوسف الله وليه)

يعلم من ظهيرنا الشريف هذا، أسماه الله وأعز أمره أننا:

بناء على الدستور ولاسيما الفصول 42 و50 و75و 84 (الفقرة الثانية) منه ؛

وعلى القانون التنظيمي رقم 130.13 لقانون المالية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.62 بتاريخ 14 من شعبان 1436 (2 يونيو 2015)،

أصدرنا أمرنا الشريف بما يلى:

ينفذ وينشر بالجريدة الرسمية، عقب ظهيرنا الشريف هذا، قانون المالية رقم 70.15 للسنة المالية 2016، كما صوت عليه المائيا مجلس النواب بالموافقة.

وحرر بالرباط في 7 ربيع الأول 1437 (19 ديسمبر 2015).

وقعه بالعطف:

رئيس الحكومة

الإمضاء: عبد الإله ابن كيران.

*

* *

قانون المالية رقم 70.15 للسنة المالية 2016

الجزء الأول

المعطيات العامة للتوازن المالي

الباب الأول

الأحكام المتعلقة بالموارد العمومية

1. - الضرائب والموارد المأذون في استيفائها

المادة الأولى

ا. - تستمر الجهات المختصة، وفقا للنصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل ومع مراعاة أحكام قانون المالية هذا، في القيام خلال السنة المالية 2016:

1- باستيفاء الضرائب والحاصلات والدخول المخصصة للدولة ؛

2- باستيفاء الضرائب والحاصلات والرسوم والدخول المخصصة للجماعات الترابية والمؤسسات العمومية والهيئات المخولة ذلك بحكم القانون.

اا. - يؤذن للحكومة في إصدار اقتراضات وكل أداة مالية أخرى
 وفق الشروط المقررة في قانون المالية هذا.

III. - كل ضريبة مباشرة أوغير مباشرة سوى الضرائب المأذون فيها بموجب أحكام النصوص التشريعية والتنظيمية المعمول بها وأحكام قانون المالية هذا تعتبر، مهما كان الوصف أوالاسم الذي تجبى به، محظورة بتاتا، وتتعرض السلطات التي تفرضها والمستخدمون الذين يضعون جداولها وتعاريفها أويباشرون جبايتها للمتابعة باعتبارهم مرتكبين لجريمة الغدر، بصرف النظر عن إقامة دعوى الاسترداد خلال ثلاث سنوات على الجباة أوالمحصلين أوغيرهم من الأشخاص الذين قاموا بأعمال الجباية.

ويتعرض كذلك للعقوبات المقررة في شأن مرتكبي جريمة الغدر جميع الممارسين للسلطة العمومية أوالموظفين العموميين الذين يمنحون بصورة من الصور ولأي سبب من الأسباب، دون إذن وارد في نص تشريعي أوتنظيمي، إعفاءات من الرسوم أوالضرائب العامة أويقدمون مجانا منتجات أوخدمات صادرة عن مؤسسات الدولة.

الرسوم الجمركية والضرائب غير المباشرة

المادة 2

ا. - وفقا لأحكام الفصل 70 من الدستور، يؤذن للحكومة أن تقوم
 بمقتضى مراسيم خلال السنة المالية 2016:

- بتغيير أسعار أو وقف استيفاء الرسوم الجمركية وغيرها من الضرائب والرسوم المفروضة على الواردات والصادرات وكذا الضرائب الداخلية على الاستهلاك، باستثناء الضريبة على القيمة المضافة، المنصوص عليها في الظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون رقم 1.77.340 بتاريخ 25 من شوال 1397 (9 أكتوبر 1977) بتحديد المقادير المطبقة على البضائع والمصوغات المفروضة عليها ضريبة الاستهلاك الداخلي وكذا المقتضيات الخاصة بهذه البضائع والمصوغات؛
- بتغيير أو تتميم قوائم المنتجات المتأصلة والواردة من بعض الدول الإفريقية والمتمتعة بالإعفاء من رسم الاستيراد وكذا قائمة الدول المذكورة.

يجب أن تعرض المراسيم المشار إلها أعلاه على البرلمان للمصادقة علها في أقرب قانون للمالية.

اا. - طبقا لأحكام الفصل 70 من الدستور، يصادق على المرسومين التاليين المتخذين عملا بأحكام المادة 2-1 من قانون المالية رقم 100.14 للسنة المالية 2015:

- المرسوم رقم 2.15.275 الصادر في 20 من جمادى الآخرة 1436 (10 أبريل 2015) المتعلق بتغيير رسم الاستيراد المفروض على القمح اللين ومشتقاته.
- المرسوم رقم 2.15.810 الصادر في 30 من ذي الحجة 1436 (14أكتوبر 2015) المتعلق بتغيير رسم الاستيراد المفروض على القمح اللين ومشتقاته.

مدونة الجمارك والضرائب غير المباشرة

المادة 3

تغير و تتمم على النحو التالي، ابتداء من فاتح يناير 2016، أحكام الفصلين 15 و 45 المكرر مرتين من مدونة الجمارك والضرائب غير المباشرة الراجعة لإدارة الجمارك و الضرائب غير المباشرة المصادق عليها بالظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون رقم 1.77.339 بتاريخ 25 من شوال 1397 (9 أكتوبر 1977):

«الفصل 15. - 1. – صنفالجمركية. -2-

« أو على إثر نزاع بشأن عملية في الجمرك يجب تنفيذها فورا تجاه « صاحب الطلب بعد إشعار هذا الأخير وأطراف النزاع.

« الفصل 45 المكرر مرتين. - 1 - تزود الإدارة« والأنظمة الجمركية.

«2 – تزود الإدارة كذلك الأغيار بناء على طلب منهم و قبل إنجاز «عمليات الاستيراد أو التصدير، بمقررات تتعلق بالمعلومات الملزمة «تسمى «مقررات مسبقة» تهم التصنيف التعريفي للبضائع و منشأها «و طرق تقييمها في الجمرك.

«تحدد بنص تنظيمي كيفيات منح المقررات المسبقة و كذا الوثائق «المكونة للملف المرفق بالطلب.

«يجب أن يبلغ جواب الإدارة داخل أجل لا يتعدى 150 يوما ابتداء «من تاريخ تسلم الطلب.

«تحدد مدة سريان مفعول المقررات المسبقة المذكورة في 5 سنوات «بالنسبة للتصنيف التعريفي و في 3 سنوات بالنسبة لقواعد المنشأ «وفي سنة واحدة بالنسبة لطرق التقييم في الجمرك.

«يمكن للإدارة أن تلغي المقرر المسبق عندما تغير العناصر التي تم «على أساسها اتخاذ هذا المقرر.

«يجب أن يثبت طالب المعلومات في التصريح الجمركي أن البضاعة «المصرح بها مطابقة في جميع النواحي لتلك الواردة في طلب المعلومات.

«يلغى المقرر المسبق ابتداء من تاريخ دخوله حيز التنفيذ، إذا تم «منحه على أساس بيانات مزورة أو غير صحيحة أو غير تامة، قدمها «طالب المعلومات.

«دون الإخلال بأحكام البند 3 بعده، تنشر المقررات المسبقة «المتخذة من طرف الإدارة بجميع الوسائل و لاسيما في الجريدة «الرسمية أو في إحدى الجرائد المرخص لها بنشر الإعلانات القانونية «و الإدارية.

«3 - إن المعلومات ذات الطابع الخاص أو السري التي تهم الأغيار «تكون محاطة بالسر المني ولا يمكن إفشاؤها إلا بإذن صريح من «الشخص الذي أدلى بها.

«4 - لا يمكن الاحتجاج بالسر المني لرفض الإدلاء بالمعلومات في «إطار الإجراءات القضائية أو عندما يتعلق الأمر بالإدارات الجبائية «أو الإدارات والمؤسسات الرسمية المكلفة بإعداد الإحصائيات أو في «الحالات التي ينص فيها القانون عن رفع السر المني.»

الضرائب الداخلية على الاستهلاك

اللادة 6

ابتداء من فاتح يناير 2016، يغير و يتمم على النحو التالي الجدول ط) من الفصل 9 من الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.77.340 بتاريخ 25 من شوال 1397 (9 أكتوبر 1977) بتحديد المقادير المطبقة على البضائع والمصوغات المفروضة عليها ضريبة الاستهلاك الداخلي وكذا المقتضيات الخاصة بهذه البضائع والمصوغات، كما تم تغييره وتتميمه:

«الفصل 9 تحدد
»
»

«ط) الضرائب الداخلية على الاستهلاك المفروضة على التبغ المصنع

المبلغ الأدنى للتحصيل	المقدار القيمي لثمن البيع للعموم خارج الضرببة على القيمة المضافة وخارج المقدار العيني*	المقدار العيني	بيان المنتجات
			II
			ااا تبغ مصنع آخر :
			أ) التبغ الرهيف المقطع و المعد
950 درهم لكل 1000 غرام	% 25	750 درهم لكل 1000 غرام	لتلفيف السجائر
			ب) تبغ الشيشة أو الأركيله
350 درهم لكل 1000 غرام	% 25	280 درهم لكل 1000 غرام	(معسل)
220 درهم لكل 1000 غرام	% 25	158 درهم لكل 1000 غرام	ت) غيره

^{*} خارج كلفة العلامات الجبائية.

نظام جبائى تفضيلى

المادة 7

ا .- تغير على النحو التالي، ابتداء من فاتح يناير 2016، المادة 7 (البند ا) من قانون المالية رقم 115.12 للسنة المالية 2013 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.12.57 بتاريخ 1434 من صفر 1434(28 ديسمبر 2012):

من تخفيض بنسبة	«المادة 7ا استثناء لأحكام
	‹ 90 % على قيمة السيارات على حالتها الجديدة.

«يمنح التخفيض.....

(الباقي لا تغيير فيه)

II .- استثناء لأحكام تعريفة رسوم الاستيراد المحددة بالمادة 4 (البند ا) من قانون المالية رقم 25.00 للفترة الممتدة من فاتح يوليو إلى 31 ديسمبر 2000 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 2001 الجاريخ 25 من ربيع الأول 1421 (28 يونيو 2000)، كما وقع تغييره وتتميمه، يطبق رسم الاستيراد بنسبة 2,5% على أغذية الأسماك المصنفة بالبند التعريفي رقم 2309.90.90.82 والمستوردة من لدن مربي الأسماك وذلك من فاتح يناير 2016 إلى غاية 31 ديسمبر 2017 وفي حدود حصة كمية قدرها 25000 طن سنويا.

المدونة العامة للضرائب

المادة 8

- ا - واو و 135 و 136 و 137 و 139 و 144 - ا و 145 و 146 و 158 و 164 و 165 و 179 و 179 و 164 و 179 و 185 و 185 و 185 و 185 و 224 و 225 و 225 و 265 و 2

«المادة 6. - الإعفاءات

«ا. - الإعفاءات الدائمة من الضريبة وفرضها بالسعر المخفض «بصفة دائمة

«ألف -الإعفاءات الدائمة

«تعفى كليا من الضرببة على الشركات:

 1 //
 2°»
 x
,

10085	الرسمية	الجريدة	عدد 6423 - 9 ربيع الأول 1437 (21 ديسمبر 2015)
 لا تخصم من الحصيلة الخاضعة للضريبة إلا	«المادة 11 اا .		«°29 - مع مراعاة
«في حدود عشرة آلاف (10.000) درهم عن كل يوم و عن كل مورد			
ـ (100.000) درهم عن كل شهر وعن كل مورد،	«وفي حدود مائة ألف	اِت معاسبیه	«
ملى التكاليف المشار إليها في المادة 10 (ا- «ألف»	«النفقات المترتبة ع		«متتالية ؛
ملاه ولم يثبت تسديدها بشيك	«و «باء» و «هاء») أء	لان، بالنسبة	«30° - مؤسسة للا سلمى للوقاية وعلاج السرط
مبدأ المقاصة.	»	تبطة بها.	«لمجموع أنشطتها أو عملياتها وكذا الدخول المحتملة المر
ك من الحصيلة الخاضعة للضريبة مخصصات	«لا تخصم كذل	فى °10 و°11	«تستثنى الهيئات المذكورة غير تلك المنصوص عليها
ة بالمستعقرات المقتناة وفق الشروط الواردة في			«و °12 و °13 و °14 و °16 و ° 17و °18 و °30 أعلاه، م
	«الفقرة أعلاه.		«من :
	«غير أن أحكام	, , , , , , ,	
المنجزة بين التجار.»	»		«- تخفيض %100 على عوائد الأسهم وحصص المشار
, الضرية	«المادة 19 سع	.ناه ؛	«المعتبرة في حكمها المنصوص عليها في «جيم» - °1 أد
			«- وإعفاء زائد القيمة برسم تفويت القيم المنقولة.
	«ا السعر العاد		«باء
بة على الشركات كما يلي :		• (
النسبية التالية:	«ألف - بالأسعار		«جيم - الإعفاءات الدائمة من الضريبة المحجوزة في
بافي(بالدرهم) السعر	مبلغ الربح الص		«تعفى من الضريبة على الشركات المحجوزة في المنبع:
	- يساوي أو يقل عر	نبرة في حكمها	«°1 - عوائد الأسهم وحصص المشاركة والدخول المعت
20 % 1. 000 .000	- من 001. 300 إلى		«التالية:
إلى 000. 000 5 %	- من 001. 000 1		el tin
31 % 5. 0	- ما فوق 000 .000	••••••	«-الربائح
37% فيما يخص مؤسسات الائتمان والهيئات	«باء- بسعر ه		»
وبنك المغرب وصندوق الإيداع والتدبير وشركات	«المعتبرة في حكمها و		»
مين.	«التأمين وإعادة التأ		»
وعية للضرببة	«اا الأسعار الن	ر1992) ؛	«»
		بضة الحرة	«- الربائح الموزعة من طرف الشركات القا
«تحدد الأسعار النوعية للضريبة على الشركات كما يلي :		.58 السالف	«(Holding Offshore) المنظمة بالقانون رقم 90
	«ا <u>لف</u>	عن الأنشطة	«الذكر على مساهمها، باعتبار نسبة الأرباح المترتبة
	«باء-% 10 :	صوص عليها	«التي تخول الاستفادة من الضريبة الجزافية المن
«- بناء على اختيارالاعتماد ؛		وص عليها في	«في المادة 19 - III- جيم أدناه ووفق الشروط المنصر
«- بالنسبة للمقرات الجهوية الصفة المذكورة ؛			«المادة 7-VIII أدناه ؛
			«- الربائح وغيرها من عوائد المساهمة
تغيير فيه)			(الباقي لا تغيير فيه)

ا «......في المادة 65 - II أدناه.»

«الوثائق المثبتة لشغله المسكن المعني كسكني رئيسية.

	I
«لا يمكن الجمع بين خصم الفوائد أو مبلغ الربح المعلو،	«المادة 28 اا في حدود% 10 من مجموع الدخل المفروضة عليه
«المتفق عليه مسبقا في إطار عقد «المرابحة» أو مبلغ هامش الإيجا	الضريبة وذلك بغرض تملك أو بناء مسكن رئيسي :
«المؤدى من طرف الخاضعين للضريبة في إطار عقد «إجارة منتهيا	
«بالتمليك» المشار إليه أعلاه والخصوم المنصوص عليها على التوالي فج	«-أو مبلغ الربح المعلوم المتفق عليه مسبقا في إطار عقد المرابحة،
«المادتين 59 - V و 65 - II أدناه.»	«في حكمها ؛
«المادة 44 آجال الاختيار	«- أو مبلغ «هامش الإيجار» المحدد في إطار عقد «إجارة منتهية «بالتمليك» المؤدى من طرف الخاضعين للضريبة إلى مؤسسات
«ا يجب على الخاضعين للضريبة	«الائتمان أو الهيئات المعتبرة في حكمها.
«مؤسستهم الرئيسيا	«في حالة عدم تخصيص العقار الذي تم اقتناؤه من طرف الخاضع
«وذلك:	لضريبة في إطار عقد «إجارة منتهية بالتمليك» لسكناه الرئيسية
<i>″ودنت</i> .	خلال فترة الإيجار، تتم تسوية وضعيته الجبائية طبقا لأحكام
«- في حالة بداية النشاط،لاختيار نظاه	المادتين 208 و 232 (VIII-°8) أدناه.
«الربح الجزافي أو فاتح ماي من السنة الموالية	«يتوقف الخصم المذكور :
(الباقي لا تغيير فيه)	«-فيما يرجع لأصحاب الأجور
· . The state of the state and the thirty of solution	« ومبلغ الربح المعلوم المتفق عليه مسبقا أو تكلفة
«المادة 59 ٧- المبالغ المدفوعة لتسديد أصل وفوائد القروض	«الشراء ومبلغ هامش الإيجار إلى المؤسسات أو الهيئات التي أبرم
«المحصل عليها أو تكلفة الشراء ومبلغ الربح المعلوم المتفق عليا	«معها عقد المرابحة أوعقد «إجارة منتهية بالتمليك» ؛
«مسبقا في إطار عقد «المرابحة» أو تكلفة الشراء ومبلغ هامش الإيجار	«- فيما يرجع للخاضعين للضريبة الآخرينأو «المرابحة»
«المؤدى في إطار عقد «إجارة منهية بالتمليك»، من أجل اقتناء مسكر	«أو «إجارة منتهية بالتمليك» وإيصالات الأداء
«اجتماعي كما هو منصوص عليه في المادة 92-1-28° أدناه مخصص	« في المادة 82 أدناه.
« ل سكنى رئيسية.	«في حالة البناء، يستفيد الخاضع للضريبة من خصم الفوائد
	المذكورة
«يشترط لإنجاز الخصم المنصوص عليه في هذا البند	شريطة تقديمه

«المادة 82 ا يجب على الخاضعين للضريبة	«المادة 63 ۱۱ - باء - الربح
««- قبل فاتح ماي من كل سنة، بالنسبة لأصحاب الدخول المهنية	«غير أن مدة أقصاها سنة، تبتدئ من تاريخ إخلاء المسكن، تمنح «للخاضع للضريبة قصد إنجاز عملية التفويت.
«	" «يمنح هذا الإعفاء كذلك للخاضع للضريبة، في حالة تفويت عقار «أو جزء من عقار تم اقتناؤه في إطار عقد «إجارة منتهية بالتمليك»
«المادة 86 الإعفاء من الإدلاء بالإقرار السنوي بمجموع الدخل	«وتخصيصه لسكناه الرئيسية.
«لا يلزم	«وتحتسب مدة شغل هذا العقار من طرف الخاضع للضريبة «كمكتري، ضمن المدة المشار إليها أعلاه، للاستفادة من الإعفاء «السالف الذكر.
«3°من المادة 73 - II أعلاه ؛	«ويمنح هذا الإعفاء كذلك للأرض
«°4 - الخاضعون للضريبة المتوفرون فقط على دخول مهنية «محددة حسب نظام الربح الجزافي والمفروضة عليهم الضريبة وفق «الربح الأدنى المنصوص عليه في المادة 42 أعلاه و الذين يقل أو يساوي «مبلغ الضريبة الأصلية المترتب عليهم والمتعلقة بهذا الربح عن خمسة «آلاف (5.000) درهم.	«المادة. 64 III يحدد صافي الدخل المفروضة عليه الضريبة «والناتج عن الأملاك المشار إليها في المادة 61 (١ - ألف -2°) أعلاه، بعد «تطبيق التخفيض المشار إليه في البند الاأعلاه: «- إما على المبلغ الإجمالي للكراء أو الإيجار المبين نقدا في العقد ؛
«يطبق هذا الإعفاء ابتداء من السنة الموالية للسنة التي تم خلالها «إصدار الضريبة المذكورة. غير أنه بالنسبة للخاضعين للضريبة «الجدد، فإن هذا الإعفاء لا يطبق إلا ابتداء من السنة الثانية الموالية «لسنة بداية النشاط.	« إنه في المبلغ الإجمالي المحصل عليه بضرب متوسط سعر «- و إما على المبلغ الإجمالي المحصل عليه بضرب متوسط سعر «الزراعة الممارسة في الكميات المنصوص عليها في العقد إذا تعلق «الأمربأكرية تدفع مبالغها عينا ؛
«ويظل الإعفاء من الإقرار السنوي بمجموع الدخل المني مطبقا، «ما دام الخاضع للضريبة السالف الذكر مزاولا لنفس النشاط وما «دام الربح الجزافي الناتج عن مزاولة هذا النشاط أقل من الربح «الأدنى المنصوص عليه في المادة 42 أعلاه، وإلا وجب عليه الإدلاء «بإقرار بمجموع الدخل وفق الشكل و الأجل المنصوص عليهما في «المادة 82 أعلاه.»	«- وإما على جزء الدخل الفلاحي الجزافي المنصوص عليه في «المادة 49 أعلاه إذا تعلق الأمر بأكرية تدفع مبالغها بقسط من «الثمار.» «المادة 65 - تحديد الربح العقاري المفروضة عليه الضريبة «يساوي صافي الربح المفروضة عليه الضريبة
«المادة 89 العمليات المفروضة عليها الضريبة وجوبا	«يساوي ضافي الربح المفروضة عليه الضريبة«
«ا تخضع للضرببة على القيمة المضافة :	
«	«اا يضاف إلى ثمن التملك مصاريف التملك ونفقات الاستثمار «المنجزة وكذا الفوائد أو الربح المعلوم أو هامش الإيجار التي أداها «المفوت إما مقابل قروض
«°7 - ما يسلمه شخص لنفسه في المادة 274 أدناه ؛	««
«°8 - عمليات تبادل أو تفويت البضائع و السلع المنقولة المستعملة «إذا كانت مرتبطة ببيع أصل تجاري وقام بها الخاضعون للضريبة ؛	«
«°9 - عمليات الإيواء	,
(الباقي لا تغيير فيه)	(الباقي لا تغيير فيه)

«المادة 92 ١ - تعفى من الضريبة على القيمة المضافة مع
«الاستفادة من الحق في الخصم المنصوص عليه في المادة 101 أدناه:
«1° - المنتجات المسلمة
»
»
«35° -عمليات النقل الدولي والخدمات المرتبطة بها وكذا عمليات
«الإصلاح والتعهد والصيانة والتحويل والاستئجار والكراء المتعلقة
«بمختلف وسائل النقل المذكور وكذا عمليات تفكيك الطائرات ؛
»
»
»
«°45 -المواد و السلع و التجهيزات و الخدمات
«وفق المهام المنوطة بها ؛
«°46 - المواد و السلع و التجهيزات و الخدمات المقتناة من طرف
«مؤسسة للا سلمى للوقاية و علاج السرطان و كذا الخدمات المقدمة
«من لدنها.»
«المادة 93 شروط الإعفاءات
«ا شروط إعفاء السكن الاجتماعي
«ألف - يراد بمساحة السكن
«وفق الشروط التالية :
1°»
-2°»
«3° - يشتمل لزوما العقد

«.... والتي قد تستحق في حالة الإخلال بالالتزام المشار إليه أعلاه.

«ولهذا الغرض، يجب على الموثق أن يودع لدى المصلحة المحلية «للضرائب التابع لها السكن الاجتماعي موضوع الإعفاء طلب «الاستفادة من الضريبة على القيمة المضافة لفائدة المقتني وفق «مطبوع نموذجي تعده الإدارة مشفوعا بالوثائق التالية:

- « نسخة من عقد الوعد بالبيع ؛
- « التزام بتقديم نسخة من عقد البيع النهائي السالف الذكر ؛
- «-شهادة بنكية تتضمن مقتطف التعريف البنكي (R.I.B) المتعلق به.

«وبعد الاطلاع على هذه الوثائق، يقوم الوزير المكلف بالمالية «أو الشخص المفوض من لدنه لهذا الغرض بإصدار أمر بالأداء باسم «الموثق لمبلغ يساوي الضريبة على القيمة المضافة المبينة في عقد «الوعد بالبيع، وتحويل المبالغ المعنية مع إرسال بيان فردي أو جماعي «للموثق يتضمن أسماء المستفيد أو المستفيدين وكذا المبالغ المتعلقة «مم».

«4° - يجب على الموثق إنجاز العقد النهائي المبلغ «المشار إليه في الفقرة °2 أعلاه والقيام بإجراء تسجيل العقد السالف «الذكر داخل الأجل القانوني.

«وفي حالة عدم إنجاز البيع، يجب على الموثق أن يوجه للمصلحة «المحلية للضرائب رسالة مع إشعار بالتوصل تفيد عدم تحقيق البيع «مصحوبة بشيك لاسترداد مبلغ الضريبة على القيمة المضافة محرر «في اسم قابض إدارة الضرائب.

«وبناء على هذه الرسالة، يقوم الوزير المكلف بالمالية أو الشخص «المفوض من لدنه لهذا الغرض بإصدار أمر بالتحصيل باسم الموثق «مرفوقا بالشيك المذكور أعلاه لتمكين قابض إدارة الضرائب من «استرجاع مبلغ الضريبة على القيمة المضافة.

«°5 - لا يرفع الرهن إلا بعد أن يدلي المعني بالأمر بالوثائق التي تفيد «تخصيص السكن الاجتماعي للسكن الرئيسي لمدة أربع (4) سنوات. «وتتمثل هذه الوثائق في ما يلي:

- « طلب رفع الرهن ؛
- « نسخة من عقد البيع ؛
- « نسخة من البطاقة الوطنية للتعريف تحمل عنوان السكن «موضوع الرهن أوشهادة إدارية تشير إلى المدة الفعلية للإقامة ؛
 - « نسخ من إيصالات الأداء لرسم الخدمات الجماعية.

«- عمليات بيع السلع الغذائية	«إذا لم يطالب المقتني برفع الرهن بعد السنة الرابعة «الموالية لتاريخ الاقتناء، يقوم مفتش الضبرائب بتبليغه «برسالة وفق الإجراءات المنصوص عليها في المادة 219 أدناه، «للإدلاء بالوثائق السالفة الذكر داخل أجل ثلاثين (30) يوما «وذلك تحت طائلة تحصيل مبلغ الضريبة على القيمة المضافة «المذكورة عن طريق قائمة الإيرادات طبقا لمقتضيات المادة 177 أدناه. «وكذا الغرامات والزيادات المتعلقة بها الواردة في المادة 191-١٧ أدناه.
«- عمليات التمويل المنجزة في إطار عقود: «• «المرابحة» ؛ «• «إجارة منتهية بالتمليك» بالنسبة لاقتناء السكن الشخصي	«باء - يمكن لمؤسسات الائتمان والهيئات المعتبرة في حكمها «أن تقتني لفائدة زبنائها في إطار عقود المرابحة أو الإجارة المنتهية «بالتمليك، السكن الاجتماعي المعفى من الضريبة على القيمة المضافة «طبقا للمادة 92-١-28° أعلاه وفق الشروط الواردة في «ألف» أعلاه. «ويجب في هذه الحالة الإدلاء بالوثائق المطلوبة لإنجاز العقود
«من طرف أشخاص ذاتيين. «- المعاملات المتعلقة بالقيم	«السالفة الذكر. «اا شروط إعفاء التعاونيات
»	«المادة 96 تحديد الأساس المفروضة عليه الضريبة «مع مراعاة أحكام
«3° - البالغ %14 : «أ) مع الحق في الخصم :	«القيمة المضافة. «يتكون رقم الأعمال: «1° - من مبلغ البيوع
«- الزبدة	«
السككي ؛ «- الطاقة الكهربائية	«°8 - فيما يخص العمليات التي تنجزها البنوك و الصيارفة من : « - مبلغ الفوائد و الخصوم و الأرباح الناتجة عن الصرف «وغيرها من العوائد ؛
«- الطاقة الكهربانية«» «ب) من غير الحق في الخصم :	« - مبلغ الربح المعلوم المتفق عليه مسبقا في إطار عقد ««المرابحة»؛ « - مبلغ هامش الإيجار المحدد في إطار عقد «إجارة منتهية
«	«بالتمليك» ؛ «9° من المبلغ الإجمالي للإيجار
«المادة 104 مبلغ الضريبة القابلة للخصم أو الإرجاع	«المادة 99 الأسعار المخفضة
«ا تحديد الحق في الخصم أو الإرجاع	«تخضع للضريبة بالسعر المخفض: «1°
«يقبل الخصم أو الإرجاع في حدود :	«2° - البالغ %10 مع الحق في الخصم :

«- فيما يخص الكسب وكذا الأغذية البسيطة مثل النفايات	»
«واللباب وحثالة الشعير والتبن وقشور الصويا وبقايا وألياف	»
«الذرة وتفل الشمندر الجاف والبرسيم المجفف والنخالة المكتلة،	»
«المعدة لتغذية البهائم والدواجن ؛	«إذا كانت منشآت تضم قطاعات أنشطة منظمة بصورة مخالفة
«- فيما يخص المنهوت	لما يتعلق بالضريبة على القيمة المضافة،جاز تحديد المعامل السنوي للخصم بصفة مستقلة عن كل قطاع.
(الباقي لا تغيير فيه)	«يحدد الخاضع للضريبة المعامل
«المادة 123 الإعفاءات	(الباقي لا تغيير فيه)
«تعفى من الضريبة على القيمة المضافة حين الاستيراد: «°1 - البضائع المشار إلها في المادة 91 (١ - ألف - °1 و °2 و°3) أعلاه	«المادة 106 ١١ لا يخول الحق في خصم الضريبة المترتبة على المشتريات أو الأعمال أو الخدمات إذا كان مبلغها يفوق عشرة اللف (10.000) درهم عن كل يوم وعن كل مورد، في حدود مائة
«باستثناء الذرة والشعير؛	لف (100.000) درهم عن كل شهر وعن كل مورد، ولم يثبت تسديدها بشيك مسطر
- 2°»	مبدأ المقاصة.
»	«بيدأنغير المحولة.»
	«المادة 118 القواعد المحاسبية
«°44- المواد و السلع	«يجب على كل شخص خاضع للضريبة على القيمة المضافة :
«وفق المهام المنوطة بها ؛	«°1- أن يمسك محاسبة منتظمة
«°45 - المواد والسلع والتجهيزات والخدمات المقتناة من طرف	«2°- أن يمسك، إذا كان يزاول في آن واحد أنشطة خاضعة
«مؤسسة للاسلمي للوقاية وعلاج السرطان ؛	للضريبة بشكل مخالف
«°46 - الطائرات المخصصة للنقل الجوي بسعة تفوق مائة (100)	يطبق على كل نشاط من الأنشطة المذكورة القواعد الخاصة به، مع التقيد بالأحكام الواردة في المادة 104 أعلاه.»
«مقعد وكذا التجهيزات وقطع الغيار المستعملة في إصلاح هذه	«المادة 121 الواقعة المنشئة للضريبة ووعاؤها
«الطائرات ؛	«تتكون الواقعة المنشئة للضريبة على القيمة المضافة حين
«°47 - القطارات والتجهيزات السككية الموجهة لنقل المسافرين	الاستيراد من أداء الرسوم الجمركية عن البضائع.
«والبضائع.	«يحدد سعر الضريبة بنسبة %20 من قيمة البضاعة.
«المادة 124 إجراءات الإعفاءات	«يخفض السعر المذكور إلى :
	1°»
«ا تحدد الإعفاءات المنصوص عليها بالمواد	
«92 - ا (6° و و 43° و 44° و 45° و 46°) و اا و 123 (22° و 41°	: 10% - 2°»
«و °43 و °44 و °45) أعلاه	«- فيما يخص المنتجات الوارد بيانها في المادة 99 -2° أعلاه ؛
»	«- فيما يخص الزيوت السائلة
(الباقي لا تغيير فيه)	«- فيما يخص الذرة و الشعير ؛

«- بالنسبة لعمليات بيع العقارات بمزاد	«المادة 129 ااا المحررات ذات المنفعة الاجتماعية :
	-°1»
«°19° - فيما يخص عقود الإيجار	
«إلا أنه فيما يخص الإيجارات الحكرية المتعلقة بأراضي الدولة «المعدة لإنجاز مشاريع استثمارية في قطاعات الصناعة أو الفلاحة «أو الخدمات، فإن الأساس الخاضع للضريبة يحدد في مبلغ أكرية «سنة واحدة ؛	«°9
«20° - فيما يخص عقود الإيجار لعقارات لمدى الحياة	«- مؤسسة الحسن الثاني
(الباقي لا تغيير فيه)	»
«المادة 132 تصفية الضريبة	»
«ا تطبق واجبات التسجيل«لاستيفاء هذا الإجراء .	«- مؤسسة الشيخ خليفة بن زايدالسالف الذكر ؛
«اا إذا كان نفس العقدالأعلى.	«- مؤسسة للا سلمى للوقاية وعلاج السرطان ؛
«غير أنه إذا تضمنمنها بحسب طبيعته.	11°»
«III إذا كان عقدالمقررة للعقارات.	»
«غير أنه«غير أنه الأموال.	«16° - المحررات المتعلقة
«المادة 133 اواو يخضع لنسبة % 4 :	«قبل 9 يوليو 1966 ؛
«1°	«°17 - عمليات تسليم القطع الأرضية المنجزة وفق الظهير الشريف
«في حدود خمس (5) مرات المساحة المغطاة، مع مراعاة الشروط	«رقم 1.69.30 بتاريخ 10 جمادي الأولى 1389 (25 يوليو 1969) المتعلق
«المنصوص عليها في المادة 134-ا بعده ؛	«بالأراضي الجماعية الواقعة في دوائر الري.»
«°3	«المادة 131 الأساس الخاضع للضريبة
«المادة 135 الواجب الثابت	«من أجل تصفية الواجباتعدد أساس
«تخضع للتسجيل	«الضريبة كما يلي :
«مبلغ خمسمائة ألف (500.000) درهم.	«1° - فيما يخص البيوعتضاف إليه.
«وتخضع للتسجيلالمحدد في مائتي (200) درهم :	«غير أن القيمة الخاضعة للضريبة تتكون :
1°»	«- بالنسبة لاقتناء عقارات أو أصول تجارية في إطار عقد «مرابحة»
»	«أو «إجارة منتهية بالتمليك»، في ثمن اقتناء هذه العقارات من
4 ±1 •	61 62 à 7 11 - 16 11 - 11 - 11 - 11 - 1 - 1 -

«III يمنع على العدول	«°13 - عقود مؤسسات الإئتمان والهيئات المعتبرة في حكمها التي
«المشار إليه أعلاه.	«بواسطها تقوم هذه المؤسسات بوضع عقارات أو أصول تجارية
- , ,	«رهن إشارة زبائنها، في إطار عمليات الائتمان الإيجاري أو المرابحة «أو «إجارة منتهية بالتمليك»، وفسخ العقود المذكورة بتراضي الأطراف
«IV» - في حالة انتقال ملكية عقار أو تفويته، يتعين على العدول	«خلال سريان مفعولها وكذا تفويت العقارات السالفة الذكر
«أو الموثقين أو أي شخص آخر يمارس مهام توثيقية، أن يطالبو	«لفائدة المستأجرين والمقتنين الواردين في العقود السالفة الذكر ؛
	«°14 - مع مراعاة
«بالإدلاء لهم بشهادة مسلمة من مصالح التحصيل تثبت أداء حصص	(الباقي لا تغيير فيه)
«الضرائب والرسوم المثقل بها العقار برسم السنة التي تم فها انتقال	«المادة 136 التزامات الأطراف المتعاقدة
«ملكيته أو تفويته، وكذا السنوات السابقة، وذلك تحت طائلة	l»
«إلزامهم بأدائها على وجه التضامن مع الخاضع للضريبة.	«اا يلزم الأطرافالله التسجيل.
رور مهم بادر بها بادر بها مصادر من مع الاعتصاد المعربية .	«إذا لم يحرر
V»	«وفي حالة القيام بإجراء التسجيل وأداء الواجبات المستحقة
(«بالطريقة الإلكترونية كما هو منصوص عليه على التوالي في المادتين المدين
(الباقي لا تغيير فيه)	«155 و 169 أدناه، تعفى الأطراف المتعاقدة من الالتزامات الواردة في «هذا البند.
«المادة 144االحدالأدنى للضريبة على الشركات و للضريبة على	«III تعفی من تقدیمها
«الدخل برسم الدخول المهنية و الفلاحية	(الباقي لا تغيير فيه)
	«المادة 137 التزامات الموثقين والعدول والقضاة المكلفين
«ألف	«بالتوثيق وكتاب الضبط
.1 %	«ا التزامات الموثقين
«باء-	«يجب على الموثقين أنواجبات التسجيل.
«جيم	«يلزم الموثقون العبريونواجبات التسجيل.
	«يجبعلى الموثقين
«دال-	«عدرونها لهذا الغرض أو بناء
«هاء- تسوية الحد الأدنى للضريبة	«على نفس واجبات الإقرار والأداء التي يقومون بها بطريقة إلكترونية،
	«وفق الأحكام المنصوص عليها في المادتين 155 و 169 أدناه.
«يخصم الحد الأدنى من مبلغ الضريبة على الدخل، غير أن الفرق	«غير أن أطراف العقد
«يظل كسبا للخزينة إذا تبين أن الجزء المطابق للدخل المهني أو الدخل	(الباقي لا تغيير فيه)
	المادة 139 التزامات مشتركة
«الفلاحي أو هما معا من الضريبة على الدخل، بالنظر إلى الدخل	«ا بصرف النظر
«الإجمالي المفروضة عليه الضريبة أقل من مبلغ الحد الأدنى المحدث	« تسجیله مسبقا. با با با با
and the other	«اا يجب على العدول

«IIIمبرمة مع الدولة.	«المادة 145
	»
الله - (ینسخ) - IV»	»
«المادة 169 الأداء الإلكتروني «ا يمكن للخاضعين للضريبة للوزير المكلف بالمالية. «غيرأنه	«االا يجب على الخاضعين للضريبة الذين ليست لهم «صفة تاجر أن يضيفوا في جميع الوثائق التي يسلمونها لزبنائهم «أو للأغيار رقم تعريفهم الضريبي المسلم لهم من طرف المصلحة «المحلية للضرائب وكذا رقم القيد في الرسم المني.
«	«VIII» يجب على الخاضعين للضريبة أن يبينوا رقم التعريف «الموحد للمقاولة في الفاتورات و أي وثيقة أخرى لها قوة الإثبات التي «يسلمونها لزبنائهم و كذا في جميع الإقرارات الجبائية المنصوص «عليها في هذه المدونة.
«- وابتداء من فاتح يناير 2017، بالنسبة لجميع المنشآت باستثناء	«المادة 146 أوراق إثبات النفقات
«المقاولات الخاضعة للضريبة على الدخل وفق نظام الربح الجزافي المنصوص عليه في المادة 40 أعلاه، حسب الكيفيات المحددة «بنص تنظيمي. «كما يتعين على الخاضعين للضريبة	«يجب أن تكون عمليات شراء السلع والخدمات التي يقوم بها «الخاضع للضريبة لدى بائع خاضع للرسم المني منجزة فعليا و مثبتة «بفاتورة قانونية لها قوة الإثبات تحرر في اسم المعني بالأمر.
(الباقي لا تغيير فيه)	«ويجب أن تتضمن
«المادة 170 ااا فيما يتعلق بالشركات	(الباقي لا تغيير فيه)
« الإعفاءات المذكورة .	«المادة 155 الإقرار الإلكتروني
«وحينئذ تحدد الدفعات المستحقة عن السنة المحاسبية الجارية «استنادا إلى مبلغ الضريبة أو مبلغ الحد الأدنى الذي كان يستحق «دفعه في حالة عدم الإعفاء، مع تطبيق الأسعار التي تخضع لها «الشركات المعنية برسم السنة المحاسبية الجارية.»	«ا يجوز للخاضعين بقرار للوزير المكلف بالمالية. «غير أنه يجب الإدلاء لإدارة الضرائب بطريقة إلكترونية بالإقرارات «السالفة الذكر:
«المادة 172 التحصيل عن طريق الجدول	-»
«تفرض الضريبة على الشركات عن طريق الجدول: «- إذا لم تدفع	« و ابتداء من فاتح يناير 2016
«- في حالة فرض الضريبة تلقائيا أو تصحيح مبلغ الضرائب وفق «ما هو منصوص عليه في المواد 220 و 221 و 221 المكررة و 222 «و 228و 229 أدناه.	«القيمة المضافة ؛ «- و ابتداء من فاتح يناير 2017 بالنسبة لجميع المنشآت، باستثناء «المقاولات الخاضعة للضريبة على الدخل وفق نظام الربح الجزافي «المنصوص عليه في المادة 40 أعلاه، حسب الكيفيات المحددة
«المادة 173 التحصيل بواسطة الأداء التلقائي	«بنص تنظيمي.
«ا يدفع بطريقة تلقائية لدى قابض إدارة الضرائب:	«يتعين على الخاضعين للضريبة
-»	(الباقي لا تغيير فيه)
«رأس المال والدين.	«المادة 164 - منح الامتيازات الجبائية
« في حسابه.	l»
«- الضريبة المستحقة على الخاضعين للضريبة المحددة دخولهم	II»

«المنصوص عليها في المادتين 155 و 169 أعلاه دون إصدار أوامر «بالتحصيل.	«المهنية أو الفلاحية أو هما معا حسب نظام النتيجة الصافية «الحقيقية أو نظام النتيجة الصافية المبسطة بمن فيهم الملزمون
«تستحق في المادة 232 أدناه	«المزاولون للمهن الحرة المحددة لائحتها بنص تنظيمي المشار إليهم «في المادتين 155 - ا و 169 - ا أعلاه، قبل انصرام أجل الإقرار «المنصوص عليه في المواد 82 و 85 و 150 أعلاه.
»	«ويباشر دفع الضريبة
«III» تحصيل الضريبة الخصوصية السنوية على السيارات	(الباقي لا تغيير فيه)
«يتم أداء الضريبة لدى	«المادة 175 التحصيل عن طريق الجدول و الأمر بالاستخلاص
«المحاسب العمومي المختص، لاسيما البنوك ووكالات التأمين «	«ا تفرض الضريبة على الدخل على الخاضعين للضريبة عن «طريق إصدار أمر بتحصيلها:
«المادة 184 جزاءات ناتجة عن عدم الإدلاء أو الإدلاء المتأخر	- «- عندما يكون الخاضعون للضريبة ملزمين بإيداع إقرار سنوي
«بالإقرارات المتعلقة بالحصيلة الخاضعة للضريبة وزائد القيمة «والدخل العام والأرباح العقارية وأرباح رؤوس الأموال المنقولة «ورقم الأعمال والعقود والاتفاقات	«بالدخل العام باستثناء الخاضعين للضريبة المشار إليهم في «المادة 173 - ا أعلاه و المحددة دخولهم المهنية أو الفلاحية أو هما «معا حسب نظام النتيجة الصافية الحقيقية أو نظام النتيجة
«تطبق زيادات قدرها% 5 و% 15 و% 20 بالنسبة للإقرار المتعلق	«الصافية المبسطة بمن فيهم الملزمين المزاولين للمهن الحرة
«بالحصيلة الخاضعة للضريبة وزائد القيمة والدخل العام والأرباح	«المحددة لائحتها بنص تنظيمي ؛
«العقارية وأرباح رؤوس الأموال المنقولة ورقم الأعمال والعقود «والاتفاقات في الحالات التالية:	«- عند عدم أداء الضريبة تلقائيا
: 5 % -»	«أو قنصلية معتمدة بالمغرب ؛
«• في حالة إيداع الإقرارات والعقود والاتفاقات داخل أجل «لا يتجاوز ثلاثين (30) يوما من التأخير؛	«- في حالة فرض الضرببة بصورة تلقائية أو تصحيح الضرائب «كما هو منصوص عليه في المواد 220 و 221 و 221 المكررة و 222
«• وفي حالة إيداع إقرار تصحيحي خارج الأجل يترتب عنه أداء	«و223 و 228 و 229 أدناه.
«واجبات تكميلية ؛	«يصبح مجموع الضريبة
«-% 15 في حالة الإدلاء بالإقرارات والعقود والاتفاقات بعد أجل	(الباقي لا تغيير فيه)
«ثلاثين (30) يوما المذكور ؛	«المادة 177 تحصيل الضريبة عن طريق قائمة الإيرادات
«-% 20 في حالة فرض الضريبة بصورة تلقائية في حالة عدم إيداع	
«الإقرار الضريبي أو في حالة إيداع إقرار ناقص أو غير كاف.	«يحرر مأمورو إدارة الضرائب
«تحتسب الزيادات السالفة الذكر على مبلغ:	« طبقا لمقتضيات المواد 220 و221 و221 «المكررة و 228 و221 و221 «المكررة و 228 و229 أدناه والذعائر المنصوص علها في مذه المدونة،
«°1 - إما الضريبة المطابقة لربح أو لدخل عام أو للأرباح العقارية	«وتذيل القوائم المذكورة بصيغة التنفيذ من لدن الوزير المكلف
«أو لأرباح رؤوس الأموال المنقولة أو لرقم أعمال السنة المحاسبية،	«بالمالية أو الشخص المفوض من لدنه لهذا الغرض.»
«وإما الواجبات التكميلية المستحقة ؛	«المادة 179 طرق التحصيل
	«ا التحصيل بواسطة الأمر بالاستخلاص
3°»	«مع مراعاة أحكام البندينعلى السيارات.
-3°»	«مع مراعاة أحكام الفقرة الرابعة بعده، يتم تحصيل واجبات
«°5 - وإما و الأرباح المعفاة.	«التسجيل في حالة الإقرار والأداء بطريقة إلكترونية وفق الأحكام

«المادة 208 الجزاءات المترتبة على الأداء المتأخر للضرائب	«و لا يمكن أن يقل مبلغ
«والواجبات والرسوم	«المشار إلها في °4 أعلاه.
«ا تطبق ذعيرة	«غير أنه عند كل إقرار ناقص أو غير كاف تطبق غرامة قدرها «خمسمائة (500) درهم إذا لم يكن للعناصر الناقصة أو المتضاربة «تأثير على أساس الضريبة أو تحصيلها.
«- الضرائب الصادرة	«المادة 185 الجزاءات عن المخالفات للأحكام المتعلقة بحق «الاطلاع
«- الضرائب الصادرة الجدول أوقائمة الإيرادات. «غير أن ذعيرة 10% المذكورة :	«تفرض غرامة تهديدية يومية قدرها خمسمائة (500) درهم في «حدود خمسين ألف (50.000) درهم على الأشخاص الذين لا يدلون
«- تخفض إلى 5% في حالة أداء الواجبات المستحقة داخل أجل «لا يتعدى ثلاثين (30) يوما من التأخير؛	«بالمعلومات المطلوبة داخل الأجل والشروط المنصوص عليها في المادة «214 - ا أدناه.
«- ترفع إلى% 20 في حالة عدم الأداء أو الأداء خارج الأجل لمبلغ «الضريبة على القيمة المضافة المستحقة أو الواجبات المحجوزة	«غير أن هذه المقتضيات
«في المنبع المشار إليها في المواد 110 و 111 و 116 و 117 و 156 إلى «160 أعلاه.	«تفرض هذه الغرامة التهديدية اليومية عن طريق الجدول
«واستثناء من الأحكام	(الباقي لا تغيير فيه) «المادة 186 جزاءات مطبقة في حالة تصحيح أساس الضريبة
«(12) شهرا الفاصلة بين التاريخ الذي قدم فيه الخاضع للضريبة	«ألف - تطبق زيادة بسعر %20 :
«الطعن سواء أمام اللجنة المحلية لتقدير الضريبة المنصوص عليها «في المادة 225 أدناه أو أمام اللجنة الوطنية للنظر في الطعون المتعلقة «بالضريبة المنصوص عليها في المادة 226 أدناه وبين التاريخ الذي	«1° - عند تصحيح حصيلة الأرباح أو رقم الأعمال لسنة محاسبية «أو الأرباح العقارية أو الأرباح الناشئة عن رؤوس الأموال المنقولة ؛
«يوضع فيه الأمر بتحصيل الجدول أو قائمة الإيرادات المتضمن «للضريبة التكميلية المستحقة موضع التنفيذ.	
«وفيما يتعلق بتحصيل	«-°4عملا بمقتضيات المادة 220 أدناه.
« وتاريخ أداء الضريبة.	«تحتسب زيادة 20% على مبلغ :
ll»	«- الواجبات المترتبة عن هذا التصحيح ؛
«ااا بالنسبة للضريبة الخصوصية السنوية على السيارات	«- على كل إعادة إدماج تؤثر على نتيجة فها عجز.
«	«غير أن زيادة %20 السالفة الذكر ترفع إلى %30 بالنسبة «للخاضعين للضريبة على القيمة المضافة وللخاضعين لإلزامية حجز «الضريبة في المنبع المنصوص عليها في المواد 110 و 111 و 116 و 116 و 150 «و 156 إلى 160 أعلاه.
»	«باء - ترفع إلى %100 زيادتي %20 و %30 السالفتي الذكر :
« «	«1° - إذا ثبت سوء نية الخاضع للضريبة، على إثر استعمال «الأساليب المنصوص علها في المادة 192 -ا أدناه ؛
«ولا يمكن بأي حال من الأحوال أن تستغرق عملية الفحص	«2° - في حالة إخفاء
«المشار إليه أعلاه:	(الباقي لا تغيير فيه)

(\$)((• \$ ()	ئرى ئىزى ئىزى ئىزى ئىزى ئىزى ئىزى ئىزى ئ
«معإخبارهمبأنهذاالأساسسيصيم	«- أكثر من ثلاثة (3) أشهر
«نهائيا إذا لم يقدموا طعنا في ذلك أمام اللجنة المحلية لتقدير الضريب	«- أكثر من ستة (6) أشهر دون احتساب
«المنصوص عليها في المادة 225 أدناه أو أمام اللجنة الوطنية للنظ	«- اكار هن هناه (٥) اههر
«في الطعون المتعلقة بالضريبة المنصوص عليها في المادة 226 أدناه	«لا يدخل في مدة الفحص
«حسب الحالة، داخل أجل الثلاثين (30) يوما الموالية لتاريخ تسلم	"فحص المحاسبة بمستشار يختاره.»
«رسالة التبليغ الثانية.	«المادة 214ا - بصرف النظر عن جميع الأحكام المخالفة، يجوز
«ااا (ینسخ)	لإدارة الضرائب
«IV» - (ینسخ)	أن تطلب، حسب كيفيات التبليغ المنصوص عليها في المادة 219 دناه، الاطلاع على:
'. (ینسخ) «V» (ینسخ)	«1° - الأصل أو تسليم النسخ على حامل مغناطيسي أو على ورق و على كل حامل معلوماتي لما يلي :
«VI» - تحرر على الفور	(i»
«الضرائب المفروضة	«ب)
,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,	«غير أنضريبي أو محاسبي.
«- عند عدم الجواب أو عدم تقديم الطعن داخل الآجال المقررة فِ	«2° - سجلات
«البندين ا و اا من هذه المادة ؛	رتبة مفتش مساعد.
«- بعد الاتفاق التصحيح	«يجب أن تقدم طلبات الاطلاع المشار إليها أعلاه كتابة، ويجب أن تبين نوعية المعلومات والوثائق المطلوبة والسنوات المحاسبية
«- عقب صدور مقرر اللجنة المحلية لتقدير الضريبة أو مقرر اللجن	أو الفترات المعنية وكذا شكل ونوع وحامل هذه المعلومات والوثائق.
	«يجب أن تقدم المعلومات والوثائق المشار إليها أعلاه إلى الإدارة
«الوطنية للنظر في الطعون المتعلقة بالضرببة ؛	الضريبية طبقا للطلبات المذكورة خلال أجل أقصاه ثلاثون (30) يوما التي تلي تاريخ تسلم هذه الطلبات، ويجب أن تكون كاملة وذات قوة
«- بالنسبة للتصحيحات مسطرة التصحيح	عي دي دري محمد المعام المع المعام المعام المعا
« VII» يمكن الطعن في المقررات الصادرة عن اللجان المحلي	«المادة 220 المسطرة العادية لتصحيح الضرائب
«لتقدير الضريبة وعن اللجنة الوطنية للنظر في الطعون المتعلق	«ا يمكن لمفتش الضرائب أن يدعى إلى تصحيح:
« بالضريبة أمام المحكمة المختصة وفقا لأحكام المادة 242 أدناه.	
« VIII تكون مسطرة التصحيح	«
	«يمكن أن تكونبصورة تلقائية.
«المنصوص عليه في البند II أعلاه.	
«ولا يجوزللله اللجنة الوطنية للنظر ف	«في هذه الحالة يبلغ المادة 219 أعلاه خلال الثلاثة (3) أشهر التي تلي تاريخ إنهاء المراقبة
«الطعون المتعلقة بالضريبة أو أمام اللجنة المحلية لتقدير الضريبة.	»
« IX » - تطبق أحكام	«في المادة 235 أدناه.
(الباقي لا تغيير فيه)	«اا إذا تلقى المفتش ملاحظات

« المادة 221 المسطرة السريعة لتصحيح الضرائب
« ا إذا لاحظبتصحيح :
-»
-»
-»
-»
«عن مزاولة نشاطها.
«وفي هذه الحالات يبلغ المفتش
«يضرب للمعنيين
« اا إذا قدمت ملاحظات
«
«يقوم المفتشالمذكورة.
« في حالة عدم تقديم طعن أمام اللجنة المحلية لتقدير الضريبة « أو أمام اللجنة الوطنية للنظر في الطعون المتعلقة بالضريبة، حسب « الحالة، لايمكن أن ينازع في الضريبة المفروضة إلا
«يمارس الطعن أمام
« III في حالة التوقف « المتعلق بنتيجة التصفية النهائية.
« ١٧ تكون مسطرة التصحيح لاغية :
«- في حالة عدم توجيه الإشعار بالفحص إلى المعنيين بالأمر «أو ميثاق الخاضع للضرببة أو هما معا داخل الأجل المنصوص

«عليه في المادة 212 - ا(الفقرة الأولى) أعلاه ؛

«- في حالة عدم تبليغ جواب المفتش على ملاحظات الخاضعين

«للضرببة داخل الأجل المنصوص عليه في البند ١١ أعلاه.

«المادة 225.- اللجان المحلية لتقدير الضرببة

«ا .- تحدث الإدارة لجانااختصاصها.

«تنظر اللجان المذكورة في المطالبات التي يقدمها في شكل عرائض «الخاضعون للضريبة الكائن مقرهم الاجتماعي أو مؤسستهم «الرئيسية داخل دائرة اختصاصها في الحالات التالية:

«- التصحيحات فيما يتعلق بالدخول المهنية المحددة حسب نظام «الربح الجزافي والدخول والأرباح العقارية والدخول والأرباح «الناشئة عن رؤوس الأموال المنقولة وواجبات التسجيل والتمبر؛

«- فحص المحاسبة للخاضعين للضريبة الذين لا يتجاوز رقم «أعمالهم المصرح به في حساب الحاصلات والتكاليف، عن كل «سنة محاسبية عن الفترة غير المتقادمة موضوع الفحص، عشرة «(10) ملايين درهم.

المجريدة الع	ا كريسمية عدد 6423 - 9 ربيع الأول 1437 (21 ديسمبر 2013)
«وتبت اللجاننصوص تشريعية أو تنظيمية.	«يجب أن تكون مقررات اللجان«يجب
	«الموالية لتاريخ صدورها.
« II ألف	«و يجب أن تبت اللجنة في أجل اثنى عشر (12) شهرا يبتدئ من
-2° »	« تاريخ تسلمها المطالبات والوثائق من الإدارة.
	«وإذا انصرم الأجل المشار إليه أعلاه ولم تتخذ اللجنة المحلية
« °4 - ممثلا الطالب .	«لتقدير الضريبة مقررها، يشعر الكاتب المقرر الأطراف بذلك
«يتسلم المفتش المطالبات الموجهة إلى اللجنة المحلية لتقدير	« بواسطة رسالة خلال الشهرين المواليين لانصرام أجل الاثني عشر
لضريبة ويسلمها لها مصحوبة بالوثائق المتعلقة بإجراءات المسطرة	« (12) شهرا المذكور، وفق الإجراءات المنصوص عليها في المادة 219
	« أعلاه.
«تحدد هذه المطالبات موضوع الخلاف وتتضمن عرضا للحجج المستند إلها.	«يحدد أجل أقصاه شهران لتسليم المطالبات والوثائق السالفة
	« الذكر من طرف الإدارة للجنة الوطنية للنظر في الطعون المتعلقة
«يحدد أجل أقصاه ثلاثة (3) أشهر لتسليم اللجنة المحلية لتقدير الضريبة المطالبات والوثائق السالفة الذكر من طرف الإدارة،	« بالضريبة، ابتداء من تاريخ تبليغ الإدارة برسالة الإشعار المشار إليها
التصريبة المطالبات والونائق الشالفة الدكر من طرف الإدارة، البتداء من تاريخ تبليغ الإدارة بالطعن المقدم من طرف الخاضع	« في الفقرة السابقة.
ابنداء من دريح تبيع الإدارة بالمعنى المقدم من طرك المحاطع اللضريبة أمام اللجنة المذكورة.	«وفي حالة عدم توجيه المطالبات و الوثائق السالفة الذكر داخل
	« الأجل المضروب، لا يمكن أن تتجاوز أسس فرض الضريبة تلك التي
	« تم الإقرار بها أو قبولها من طرف الخاضع للضريبة.
تم الإقرار بها أو قبولها من لدن الخاضع للضريبة.	« باء - يعين ممثلو الخاضعين للضريبة وفق الشروط التالية :
«يستدعي الكاتب المقرر أعضاء اللجنة خمسة عشر (15) يوما	1° »
على الأقلفي المادة 219	
أعلاه.	« °2 - فيما يخص الطعون
المار المار المار المار المار الماري	«مهنا حرة :
بتاريخ انعقاد اجتماعها قبل حلول موعده بما لا يقل عن ثلاثين (30)	«يعين عامل العمالة
يوما وفق الإجراءات المنصوص عليها في المادة 219 أعلاه.	«اللجنة المحلية.
«وتبت اللجنة في الأمر بصورة صحيحة إذا حضرها الرئيس	
واثنان من أعضائها. وتتداول بأغلبية أصوات الأعضاء الحاضرين،	« ويباشر تعيين
فإن تعادلت رجح الجانب الذي يكون فيه الرئيس.	« تبتدئ خلالها مهامهم في حظيرة اللجنة المحلية.

«جيم - إذا طرأ تأخير على تعيين الممثلين الجدد أو حال دون

« ذلك عائق، وقع تلقائيا تمديد انتداب الممثلين المنتهية مهامهم لفترة « لا تتجاوز ستة (6) أشهر.
« دال-يمكن أن تضيف اللجنة
«ضرورية. «يجوز للإدارة وللخاضع للضريبة أن ينازعا قضائيا في المقررات «الصادرة عن اللجان المحلية لتقدير الضريبة، بما في ذلك«في المادة 242 أدناه.
«هاء - لا يمكن تقديم الطعن في آن واحد أمام المحاكم وأمام «اللجان المحلية لتقدير الضريبة.
« المادة 226 اللجنة الوطنية للنظر في الطعون المتعلقة بالضريبة
« ا تحدث لجنة دائمة تسمى «اللجنة الوطنية للنظر في الطعون « المتعلقة بالضريبة» ترفع إليها الطعون المتعلقة :
 «- بفحص مجموع الوضعية الضربية للخاضعين للضرببة « المنصوص عليه في المادة 216 أعلاه، أيا كان مبلغ رقم الأعمال « المصرح به ؛
«- بفحص المحاسبة للخاضعين للضرببة الذين يساوي أو يفوق «رقم أعمالهم المصرح به في حساب الحاصلات و التكاليف، «برسم إحدى السنوات المحاسبية موضوع الفحص، عشرة (10) «ملايين درهم.
«وترفع كذلك إلى اللجنة الوطنية للنظر في الطعون المتعلقة «بالضريبة الطعون التي لم تصدر اللجان المحلية لتقدير الضريبة «داخل أجل اثني عشر (12) شهرا مقررات في شأنها.
« تكون اللجنة المذكورة«««
»
»»
«سسسسسسسسسسسسسسسسسسسسسسسسسسسسسسس
« الـ - يرأس اللجنة الوطنية
«
«يقدم الخاضع للضريبة طعنه أمام اللجنة الوطنية للنظر «في الطعون المتعلقة بالضريبة في صورة عريضة توجه إلى المفتش في

«يتسلم المفتش المطالبات الموجهة إلى اللجنة الوطنية للنظر في «الطعون المتعلقة بالضريبة ويسلمها لها، مصحوبة بالوثائق المتعلقة «بإجراءات المسطرة التواجهية التي تمكن هذه اللجنة من البت.

«تحدد هذه المطالبات موضوع الخلاف وتتضمن عرضا للحجج «المستند إلها.

«يحدد أجل أقصاه ثلاثة (3) أشهر لتسليم اللجنة الوطنية للنظر «في الطعون المتعلقة بالضريبة المطالبات والوثائق السالفة الذكر من «طرف الإدارة، ابتداء من تاريخ تبليغ الإدارة بالطعن المقدم من «طرف الخاضع للضريبة أمام اللجنة المذكورة.

« وفي حالة عدم توجيه العرائض و الوثائق السالفة الذكر داخل « الأجل المضروب، لا يمكن أن تتجاوز أسس فرض الضريبة تلك التي « تم الإقرار بها أو قبولها من لدن الخاضعين للضريبة.

« و تجتمع اللجان الفرعية المذكورة بمسعى من رئيس اللجنة و «يستدعي الكاتب المقرر أعضاء اللجنة وفق الإجراءات المنصوص «عليهاخمسة عشر (15) يوما.

«يخبر الكاتب المقرر للجنة الوطنية الطرفين بتاريخ انعقاد «اجتماعها قبل حلول موعده بما لا يقل عن ثلاثين (30) يوما وفق «الإجراءات المنصوص علها في المادة 219 أعلاه.

« و يجب أن تبت اللجنة في أجل اثني عشر (12) شهرا يبتدئ من « تاريخ تسلمها المطالبات والوثائق من الإدارة.

« صدور المقرر.

«.....خلال الأربعة (4) أشهر الموالية لتاريخ

«إذا لم يقبل الخاضع للضريبة القرار الصادر عن الإدارة أو في «حالة عدم جواب هذه الأخيرة داخل أجل الثلاثة (3) أشهر الموالية	IV »
«لتاريخ المطالبة	«٧» - يجوز للخاضع للضريبة
(الباقي لا تغيير فيه)	« وذلك وفق الشروط
« المادة 242 المسطرة القضائية المطبقة على إثر مراقبة الضريبة	« والآجال المنصوص عليها في المادة 242 أدناه.
«يجوز للإدارة وللخاضع للضريبة أن ينازعا عن طريق «المحاكم في المقررات الصادرة عن اللجان المحلية لتقدير «الضريبة أو عن اللجنة الوطنية للنظر في الطعون المتعلقة «بالضريبة	«يمكن كذلك أن تنازع الإدارة قضائيا في المقررات الصادرة عن اللجنة المذكورة،
«يمكن كذلك للإدارة وللخاضع للضريبة أن ينازعا عن طريق «المحاكم داخل الأجل المنصوص عليه أعلاه في المقررات الصادرة «عن اللجان المحلية لتقدير الضريبة أو عن اللجنة الوطنية للنظر «في النادية التعالى المحلية أن المحلية التعالى المحلية المعلمة ا	I»
« في الطعون المتعلقة بالضريبة، سواء تعلقت هذه المقررات بمسائل « قانونية أو واقعية. « كما يمكن أن ينازع عن طريق المحاكم في عمليات تصحيح	 « ٧٠ - ينقطع التقادم بالتبليغ المنصوص عليه في المادة 220 - ١ «و المادة 221 - او المادة 221 المكررة والمادة 222 - «ألف» و المادة 224 « و المادة 228 - ا و الفقرة الأولى من المادة 229 أعلاه.
«الموائب سيعة المقرر الصادر حسب الحالة عن اللجنة «المحلية لتقدير الضريبة أو عن اللجنة الوطنية للنظر في الطعون «المتعلقة بالضريبة.	« الا يوقف التقادم طوال الفترة الممتدة من تاريخ تقديم الطعن « أمام اللجنة المحلية لتقدير الضريبة أو أمام اللجنة الوطنية للنظر « في الطعون المتعلقة بالضريبة إلى غاية انصرام أجل الثلاثة (3) أشهر « الموالي لتاريخ تبليغ المقرر الصادر عن اللجان المذكورة.
« بالرغم من جميع الأحكام المخالفة	« VII » - استثناء من الأحكام المتعلقة بآجال التقادم المشار إليها « أعلاه :
«المادة 243 المسطرة القضائية المطبقة على إثر مطالبة	1° »
«إذا لم يقبل الخاضعتبليغ القرار المذكور.	»
«إذا لم تجب الإدارة داخل أجل الثلاثة (3) أشهر	« 14° » « 14° » « « 14° » « « 15° » « « 15° » « « 15° » « ي حالة انقضاء أجل التقادم. « 15° » « ي حالة الذعيرة والزيادات المرتبطة « بها المترتبة عن عدم إدلاء الخاضعين للضريبة بإقرارهم بالنسبة « لجميع السنوات التي لم تكن موضوع تصريح، ولو تم انقضاء أجل « التقادم.
«في المادة 208 أعلاه.	" غير أنه لا يمكن أن يتجاوز هذا الأجل عشر (10) سنوات.»
«غير أنه	« المادة 235 حق وأجل المطالبة
«الوصل المذكور. «وكذلك الشأن	« يجب على الخاضعين للضريبة
«وكدلك الشان	«الذي تقوم به المصلحة المختصة.

و السعر	التصفية	275	المادة	>>

«يحدد مبلغ المساهمة الاجتماعية للتضامن المترتبة على ما يسلمه «الشخص لنفسه من مبنى معد للسكن الشخصي، لكل وحدة «سكنية، حسب الجدول النسبي التالي:

السعر بالدرهم لكل متر مربع	المساحة المغطاة بالمتر المربع
معفاة	تساوي أو تقل عن 300
60	من 301 إلى 400
100	من 401 إلى 500
150	ما فوق 500

« يُقصِد بالوحدة السكنية

(الباقي لا تغيير فيه)

«المادة 277 -. الالتزامات المتعلقة بالإقرار

«يجبعلى الأشخاص المشار إليهم في المادة 274 أعلاه.....

النبات المال المال المالية المالية

«المغطاة بالمتر المربع للوحدة السكنية وكذا مبلغ المساهمة المطابقة «لها، مشفوعا:

«- برخصة السكن ورخصة البناء التي تبين المساحة المغطاة المبنية «بالمتر المربع بالنسبة للوحدات السكنية الفردية ؛

«- أو برخصة السكن والتصميم أو كل وثيقة تبين المساحة المغطاة «بالمتر المربع لكل وحدة سكنية فردية بالنسبة للبناءات المشتركة.

«يجب أن يودع

(الباقي لا تغيير فيه)

اا. - ابتداء من فاتح يناير 2016، تتمم على النحو التالي المدونة
 العامة للضرائب السالفة الذكر بالمواد 103 المكررة و 125 المكررة
 مرتين و187 المكررة و 208 المكررة و 221 المكررة:

«المادة 103 المكررة. - إرجاع الضريبة على القيمة المضافة «المطبقة على أموال الاستثمار

«يمكن للخاضعين للضريبة على القيمة المضافة الذين «يستفيدون من الحق في الخصم، باستثناء المؤسسات والمنشآت «العمومية، الذين يبين الإقرار برقم أعمالهم وجود دين ضريبي غير «قابل للاستنزال، الاستفادة من إرجاع الضريبة على القيمة المضافة «المطبقة على أموال الاستثمار ما عدا المعدات وتجهيزات المكتب «وعربات نقل الأشخاص غير تلك المستعملة لأغراض النقل العمومي «أو النقل الجماعي للمستخدمين.

	« تظل الضريبة
استبدال المالك خلال هذه الفترة.	

«يمكن لملاك الناقلات المعفاة من الضريبة طلب تسليم شهادة «الإعفاء من الإدارة.

« المادة 262.- تعريفة الضريبة

	« تحدد تعريفة الضريبة كما يلي
	غير أنه
لأشخاص ذاتيين ؛	«- العربات النفعية
(كهربائي وحراري).	«- العربات ذات محرك كهربائي
للتاريخ المذكور.	« يجب في الحالات

« المادة 263.- التزامات مالكي السيارات

«في جميع الحالات

« لا يمكن أن ينجز باسم المتخلى له أي تفويت...... أو الإعفاء منها.

« المادة 264.- التزامات أعوان الجمارك و الأمن الوطني

..... شهر ا کاملا.

«يجب أن يتأكد أعوان الجمارك والأمن الوطني من أن كل «سيارة تغادر التراب الوطني قد أدت الضريبة الخصوصية السنوية «المفروضة على السيارات.

« في حالة عدم التوفر على ما يثبت أداء الضريبة أو الإعفاء منها، « فإن الناقلة

(الباقي لا تغيير فيه)

« المادة 265.- الأعوان المكلفون بإثبات المخالفات

«يكلف أعوان الإدارة الجبائية المفوضون بصفة خاصة بإثبات «المخالفات المتعلقة بهذا القسم. تتم تسوية المبالغ الناقصة كليا «أو جزئيا بشكل تلقائي عن طريق الأمر بالاستخلاص.

(الباقي لا تغيير فيه)

« المادة 266.- كيفيات التطبيق

«يثبت أداء الضريبة عن طريق تسليم مخالصة حسب الكيفيات «المحددة بموجب نص تنظيمي.»

« تحدد كيفيات تطبيق الإرجاع السالف الذكر بنص تنظيمي.

«يجب أن يودع طلب الإرجاع كل ربع سنة لدى المصلحة المحلية «للضرائب التابع لها الخاضع للضريبة خلال الشهر الموالي لربع «السنة الذي يبين فيه الإقرار برقم الأعمال وجود دين ضريبي غير «قابل للاستنزال فيما يتعلق بأموال الاستثمار.

« لا يمكن خصم الدين الضريبي الذي تم في شأنه إيداع طلب « الإرجاع. و يجب على الخاضعين للضريبة إلغاء الدين السالف « الذكر من الإقرار برقم الأعمال بالنسبة للشهر أو ربع السنة الموالي « لربع السنة الذي تبين فيه وجود دين ضريبي قابل للإرجاع.

«تخول الحق في الإرجاع الضريبة على القيمة المضافة المبينة في «فواتير الاقتناء التي تم أداؤها خلال ربع السنة.

«يصفى إرجاع دين الضريبة على القيمة المضافة المتعلق بأموال «الاستثمار في أجل ثلاثين (30) يوما ابتداء من تاريخ إيداع طلب «الإرجاع و ذلك في حدود مبلغ الضريبة على القيمة المضافة المطبقة «على أموال الاستثمار.

«تكون المبالغ الواجب إرجاعها التي تمت تصفيتها محل مقررات «للوزير المكلف بالمالية أو الشخص المفوض من لدنه لهذا الغرض «ويترتب عليها إعداد أمر بالإرجاع.»

«المادة 125 المكررة مرتين.- استرداد الضريبة على القيمة «المضافة غير الظاهرة

«استثناء من أحكام المادتين 101 و 104 أعلاه، يمكن خصم «الضريبة على القيمة المضافة غير الظاهرة في ثمن شراء القطاني «و الفواكه و الخضر غير المحولة ذات المصدر المحلي الموجهة إلى «منتوجات الصناعة الغذائية التي تم بيعها محليا.

«يحدد مبلغ الضريبة غير الظاهرة على أساس نسبة الاسترداد «المحتسبة من قبل الخاضع للضريبة انطلاقا من العمليات المنجزة «برسم السنة المحاسبية السابقة، و ذلك على النحو الآتي:

«- في البسط، المبلغ السنوي للمشتريات من المنتوجات الفلاحية «غير المحولة مضاف إليها المخزون الأصلي و مطروح منها المخزون «النهائي؛

«- في المقام، المبلغ السنوي للمبيعات من المنتوجات الفلاحية «المحولة باحتساب الضرببة على القيمة المضافة.

«تعتبر النسبة المحصل علها نهائية لحساب الضريبة غير «الظاهرة القابلة للاسترداد خلال السنة الموالية.

«تطبق النسبة المحصل عليها على رقم أعمال الشهر أو ربع السنة «خلال السنة الموالية لتحديد أساس احتساب الضريبة غير الظاهرة. «و يخضع هذا الأساس لنفس سعر الضريبة على القيمة المضافة «المطبق على المنتوجات الفلاحية المحولة.»

« المادة 187 المكررة . - الجزاءات المترتبة على المخالفات المتعلقة « بالإقرار الإلكتروني

«تطبق زيادة قدرها 1% على الواجبات المستحقة أو التي كان من «الواجب فرضها في غياب الإعفاء، في حالة عدم الوفاء بالالتزامات «المتعلقة بالإقرار بطريقة إلكترونية المنصوص عليه في المادة 155 «أعلام

« لا يمكن أن يقل مبلغ الزيادة المذكورة عن ألف (1.000) درهم.

« ويتم تحصيل الزيادة المشار إلها أعلاه عن طريق الجدول بدون « مسطرة.»

« المادة 208 المكررة. - الجزاءات المترتبة على المخالفات المتعلقة « بالأداء الإلكتروني

«تطبق زيادة قدرها 1% على الواجبات المستحقة أو التي كان من «الواجب فرضها في غياب الإعفاء، في حالة عدم الوفاء بالالتزامات «المتعلقة بالأداء بطريقة إلكترونية المنصوص عليه في المادة 169 «أعلاه

« لا يمكن أن يقل مبلغ الزيادة المذكورة عن ألف (1.000) درهم.

« و يتم تحصيل هذه الزيادة عن طريق الجدول بدون مسطرة.»

« المادة 221 المكررة. - مساطر إيداع الإقرار التصحيحي

«ا. - عندما تلاحظ الإدارة أخطاء مادية في الإقرارات المودعة، «تُوجه إلى الخاضع للضريبة رسالة وفق الإجراءات المنصوص عليها «في المادة 219 أعلاه، تطلب منه بواسطتها إيداع إقرار تصحيعي «داخل أجل الثلاثين(30) يوما الموالية لتاريخ تسلم الرسالة المذكورة.

« ويجب أن تحدد رسالة التبليغ المذكورة طبيعة الأخطاء المادية « التي لاحظتها الإدارة.

«إذا أبدى الخاضع للضريبة موافقته على تصحيح الأخطاء «السالفة الذكر، وجب عليه إيداع إقرار تصحيحي داخل أجل «الثلاثين(30) يوما السالف الذكر.

« إذا لم يقم الخاضع للضريبة بإيداع الإقرار التصحيحي داخل « أجل الثلاثين(30) يوما السالف الذكر أو قام بإيداع إقرار تصحيحي « جزئي ، تتم متابعة المسطرة طبقا لأحكام المادة 228 - ١١ أدناه.

«يجب أن يحرر الإقرار التصحيحي في أو وفق مطبوع «نموذجي تعده الإدارة، وتأخذ الإدارة هذا الإقرار بعين الاعتبار، « دون الإخلال بتطبيق المقتضيات المتعلقة بحق المراقبة المخول «للإدارة في الباب الأول من الكتاب الثاني لهذه المدونة بالنسبة لكل «الفترة غير المتقادمة.

«اا.-عندما تلاحظ الإدارة أن رقم الأعمال المصرح به من طرف «الخاضعين للضريبة على الدخل حسب نظام النتيجة الصافية «المبسطة أو الربح الجزافي أو نظام المقاول الذاتي، تجاوز خلال «سنتين متتابعتين الحدود المنصوص عليها لتطبيق الأنظمة السالفة «الذكر، والمشار إليها في المواد 39 و41 و42 المكررة مرتين أعلاه، توجه لهم الإدارة رسالة وفق الإجراءات المنصوص عليها في المادة «وفق النظام الواجب تطبيقه عليهم داخل أجل الثلاثين (30) يوما «الموالية لتاريخ تسلم الرسالة المذكورة.

«ويجب أن تحدد هذه الرسالة أسباب وطبيعة أوجه النقصان «الملاحظة في الإقرار الأولى.

«إذا تبين للإدارة أن التصحيحات التي تم إدخالها في أجل «الثلاثين(30) يوما المشار إليه أعلاه ناقصة أو عندما لم يقم الخاضع «للضريبة بإيداع الإقرار التصحيحي داخل الأجل السالف الذكر، «تتم متابعة المسطرة طبقا لأحكام المادة 228 - اا أدناه.

«III - يمكن للإدارة بعد التحليل الأولي للبيانات الواردة في الإقرارات «وبناء على المعلومات المتوفرة لديها ودون اللجوء مباشرة إلى مسطرة «فحص المحاسبة المنصوص عليها في المادة 212 أعلاه، أن تطلب من الملزمين «التوضيحات الضرورية حول المعلومات المرتبطة بإقراراتهم إذا رصدت «إخلالات لا سيما في ما يخص العناصر التي لها تأثير على أساس فرض «الضربة المصرح به.

«ويجب أن توجه الإدارة في هذا الشأن، طلبا مفصلا للملزم وفق «الشكليات المنصوص عليها في المادة 219 أعلاه، تدعوه فيه إلى تقديم «التوضيحات بكل الوسائل المتاحة داخل أجل ثلاثين (30) يوما ابتداء من «تاريخ تسلم طلب الإدارة.

«وإذا رأى الملزم أن ملاحظات الإدارة جميعها أو بعضها تستند إلى أساس، «جازله أن يقوم بتسوية وضعيته داخل أجل الثلاثين (30) يوما السالفة «الذكر، وذلك بإيداع إقرار تصحيحي على أو وفق مطبوع نموذجي تعده «الإدارة.

«١٧» - لا تطبق الزيادة المنصوص عليها في المادة 184 أعلاه وكذا الذعيرة «المنصوص عليها في المادة 208 أعلاه في الحالات التي يقوم فيها الخاضع «للضريبة بإيداع الإقرار التصحيعي المشار إليه في البنود او اا و ااا أعلاه.»

III.- ابتداء من فاتح يناير 2016، تنسخ مقتضيات المواد 97 و 202 و 276 من المدونة العامة للضرائب.

١٧. - دخول حيز التطبيق

1 - تطبق أحكام المادتين 11 - II و 106 - II من المدونة العامة للضرائب كما تم تغييرهما بموجب البند ا أعلاه، برسم السنوات المحاسبية المفتوحة ابتداء من فاتح يناير 2016.

2 - تطبق أحكام المادة 19 (١ - ألف و ١١ - باء) من المدونة العامة للضرائب كما تم تغييرها وتتميمها بموجب البند ١ أعلاه، على السنوات المحاسبية المفتوحة ابتداء من فاتح يناير 2016.

3 - تطبق أحكام المادة 28-11 من المدونة العامة للضرائب كما تم تغييرها بموجب البند ا أعلاه، على مبالغ فوائد القروض المحصل عليها أو الربح المعلوم المتفق عليه مسبقا في إطار عقد «المرابحة» أو هامش الإيجار المؤدى في إطار عقد «إجارة منتهية بالتمليك» والمدفوعة ابتداء من فاتح يناير 2016.

4 - تطبق أحكام المادة 59 - V من المدونة العامة للضرائب كما تم تغييرها بموجب البند ا أعلاه، على مبلغ تكلفة الشراء وهامش الإيجار المؤدى في إطار عقود «إجارة منهية بالتمليك» المدفوع ابتداء من فاتح يناير 2016.

5 - تطبق أحكام المادة 63 - II - باء من المدونة العامة للضرائب كما تم تغييرها بموجب البند ا أعلاه، على التفويتات المنجزة ابتداء من فاتح يناير 2016.

6- تطبق أحكام المادة 64- III من المدونة العامة للضرائب كما تم تغييرها بموجب البند ا أعلاه، على الدخول الناشئة عن إيجار عقارات زراعية والمكتسبة ابتداء من فاتح يناير 2016.

7 - تطبق أحكام المادة 65 - ١١ من المدونة العامة للضرائب كما تم تغييرها
 بموجب البند ا أعلاه، على التفويتات المنجزة ابتداء من فاتح يناير 2016.

8- تطبق أحكام المادة 86- °4 من المدونة العامة للضرائب كما تم تتميمها بموجب البند ا أعلاه، على الإقرارات المودعة ابتداء من فاتح يناير 2016.

9 - تطبق أحكام المادة 103 المكررة من المدونة العامة للضرائب كما تمت إضافتها بموجب البند اا أعلاه، على أموال الاستثمار المقتناة ابتداء من فاتح يناير 2016.

10 - تطبق أحكام المادة 125 المكررة مرتين من المدونة العامة للضرائب
 كما تمت إضافتها بموجب البند اا أعلاه، ابتداء من فاتح يناير 2016.

لاحتساب مبلغ الضريبة غير الظاهرة برسم سنة 2016، تحدد نسبة الاسترداد المشار إليها بالمادة 125 المكررة مرتين بناء على عمليات الشراء والبيع المنجزة خلال سنة 2015.

11 - تطبق مقتضيات المادتين (131 - °19) و (133 - ا - واو - °2) من المدونة العامة للضرائب كما تم تتميمهما بموجب البند - ا أعلاه، على العقود المبرمة ابتداء من فاتح يناير 2016.

12 - يطبق حذف خصم الحد الأدنى للضريبة الناتج عن أحكام المادة 144 - ا - «هاء» من المدونة العامة للضرائب كما تم تغييرها بموجب البند ا أعلاه، على السنوات المحاسبية المفتوحة ابتداء من فاتح يناير 2016.

13 - تطبق أحكام البندين VII و VIII من المادة 145 من المدونة العامة للضرائب كما تمت إضافتهما بموجب البندا أعلاه، على الوثائق والفاتورات التي يتم تسليمها إلى الزبناء ابتداء من فاتح يناير 2016 وعلى الإقرارات الجبائية المدلى بها ابتداء من نفس التاريخ.

14 - تطبق أحكام المادة 173 - ا من المدونة العامة للضرائب كما تم تتميمها بموجب البند ا أعلاه، على مبلغ الضريبة على الدخل المستحقة برسم الإقرارات بالدخل المودعة ابتداء من فاتح يناير 2016.

15 - تطبق مقتضيات المادة 179 - ا من المدونة العامة للضرائب كما تم تتميمها بموجب البند ا أعلاه، على إجراءات التسجيل المنجزة بطريقة إلكترونية ابتداء من فاتح يناير 2016.

16 - تطبق أحكام المادة 212 من المدونة العامة للضرائب كما تم تغييرها بموجب البند ا أعلاه، على عمليات فحص المحاسبة التي يتم تبليغ الإشعار بها إلى الخاضعين للضريبة ابتداء من فاتح يناير 2016.

17 - تطبق أحكام المادة 214 من المدونة العامة للضرائب كما تم تغييرها وتتميمها بموجب البند ا أعلاه، على طلبات المعلومات الموجهة إلى الخاضعين للضريبة ابتداء من فاتح يناير 2016.

18 - تطبق أحكام المواد 220 و 221 و 225 و 232 و 232 و 242 من المدونة العامة للضرائب كما تم تغييرها وتتميمها بموجب البندا أعلاه، على مساطر المراقبة الضريبية التي يتم تبليغ الرسالة الأولى الخاصة بها إلى الخاضعين للضربية ابتداء من فاتح يناير 2016.

غير أنه بالنسبة للقضايا التي لا تزال المسطرة جارية في شأنها إلى غاية 31 ديسمبر 2015، تواصل المسطرة وفقا لأحكام هذه المدونة الجاري بها العمل إلى غاية هذا التاريخ.

19 - تطبق أحكام المادة 221 المكررة من المدونة العامة للضرائب كما تم إضافتها بموجب البند ال أعلاه، على رسائل التبليغ المتعلقة بالإقرارات التصحيحية الموجهة إلى الخاضعين للضريبة ابتداء من فاتح يناير 2016.

20 - تطبق أحكام المادتين 235 و 243 من المدونة العامة للضرائب كما تم تغييرهما بموجب البند ا أعلاه، على المطالبات الموجهة إلى إدارة الضرائب ابتداء من فاتح يناير 2016.

21 - تطبق أحكام المادة 275 من المدونة العامة للضرائب كما تم تغييرها بموجب البند ا أعلاه، على المباني التي يتم تسليم رخصة السكنى الخاصة بها ابتداء من فاتح يناير 2016.

الرسم البيئي المفروض على البلاستيك

المادة 9

يغير على النحوالتالي، ابتداء من فاتح يناير 2016، البندان ا واا من المادة 12 من قانون المالية رقم 115.12 للسنة المالية 2013، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.12.57 بتاريخ 14 من صفر 1434 (28 ديسمبر 2012) :

«المادة 12. - ا. - يفرض، ابتداء من ومصنوعاتها المصنفة بالفصل 39 من النظام المنسق باستثناء المنتجات المصنفة بالبنود «التعريفية التالية:

3909401000	3907709100	3906101000	3905191000	3903901000	3901101000»
3909402000	3907709900	3906109000	3905211000	3904101000	3901102000»
3909501000	3907911000	3906901110	3905219000	3904211000	3901201000»
3911101100	3907992000	3906901190	3905291100	3904221000	3901301000»
3911101300	3907999200	3906909100	3905299100	3904301000	3901901000»
3911109100	3907999800	3906909500	3905301100	3904401000	3902101000»
3911901000	3908101000	3907200000	3905301900	3904501000	3902201000»
3911909100	3908901000	3907301000	3905309000	3904611000	3902301000»
3912201010	3908902000	3907309000	3905911100	3904691000	3902901000»
3912201090	3909101100	3907500010	3905911900	3904901100	3903111000»
3912391090	3909101900	3907500090	3905991100	3904902100	3903191000»
3913908000	3909201000	3907602000	3905991900	3904909100	3903201000»
3914000010	3909301000	3907701000	3905999100	3905120000	3903301000»

«ويطبق هذا الرسم كذلك على المنتجات المصنفة بالبنود التعريفية التالية:

				
8544602100	8544301000	8536909017	8507509000	4202321091 »
8544602900	8544309000	8536909019	8507609000	4202321099 »
8544603100	8544421011	8536909021	8507809800	4202391000 »
8544603900	8544421019	8536909029	8535909091	4202921091 »
8544604000	8544421021	8536909030	8536101100	4202921092 »
8544605000	8544421029	8536909091	8536201000	4202921099 »
8544606100	8544421091	8536909092	8536209010	4202991000 »
8544606900	8544421099	8536909098	8536209090	6402120090 »
8544607100	8544491011	8537101100	8536301100	6402190090 »
8544607900	8544491019	8537101910	8536301900	6402200091 »
8544609000	8544491021	8537101990	8536309010	6402200099 »
8544700010	8544491029	8537103000	8536309090	6402910092 »
8544700090	8544491030	8537109000	8536490011	6402910094 »
8546900020	8544491040	8537200010	8536490019	6402910098 »
8547200000	8544491051	8537200090	8536490030	6402990028 »
8714910011	8544491059	8538100000	8536490091	6402990040 »
8714920011	8544491061	8538901000	8536490099	6402990084 »
8714930011	8544491069	8538902000	8536500500	6402990085 »
8714940011	8544491090	8538909110	8536501300	6402990086 »
8714950011	8544429011	8538909190	8536501900	6402990087 »
8714960011	8544429019	8538909911	8536509011	6406200090 »
8714990011	8544429021	8538909913	8536509012	6406902021 »
9003110000	8544429029	8538909917	8536509013	6702100011 »
9018310010	8544429091	8538909930	8536509017	6702100019 »
9018391100	8544429099	8538909991	8536509080	6702100090 »
9018391900	8544499011	8538909999	8536611000	6704110000 »
9018392010	8544499019	8539411000	8536619010	6704190000 »
9018392090	8544499021	8539419000	8536619090	8507100010 »
9018909010	8544499029	8539491000	8536691000	8507100090 »
9021210010	8544499030	8539499000	8536699010	8507200000 »
9021391000	8544499040	8544111000	8536699090	8507301000 »
9028301000	8544499051	8544119000	8536702000	8507309000 »
9028309000	8544499059	8544191000	8536901000	8507401000 »
9403700000	8544499061	8544199000	8536902000	8507409000 »
9404300099	8544499069	8544201000	8536903000	8507501000 »
9405103100	8544499090	8544202100	8536909011	8507601000 »
9405203100	8544601100	8544202900	8536909013	8507800500 »
9405404100	8544601900	8544209000	8536909015	8507802000 »
	8544602900 8544603100 8544603900 8544604000 8544606100 8544606900 8544607100 8544607900 8544609000 8544700010 8544700090 8544700011 8714930011 8714930011 8714930011 8714950011 8714960011 8714990011 9003110000 9018391000 9018391100 9018391100 9018392010	8544602900 8544309000 8544603100 8544421011 8544603900 8544421019 8544604000 8544421021 8544605000 8544421029 8544606100 8544421091 8544606900 8544421099 8544607100 8544491011 8544609000 8544491021 8544700010 8544491029 8544700000 8544491030 8546900020 8544491040 8547200000 8544491051 8714910011 8544491059 8714920011 8544491061 8714930011 8544491069 8714950011 8544429019 8714960011 8544429019 8714990011 854429021 9018310010 8544429029 9018310010 8544429091 901839100 8544499019 9018392010 8544499019 9018392010 8544499029 9018392000 8544499059 9021210010 8544499059 9028309000 8544499059	8544602900 8544309000 8536909019 8544603100 8544421011 8536909021 8544603900 8544421019 8536909029 8544604000 8544421021 8536909030 8544605000 8544421029 8536909091 8544606100 8544421099 8536909092 8544607100 8544491011 8537101100 8544607900 8544491019 8537101910 8544609000 8544491021 8537103000 8544700010 8544491029 8537103000 8546900020 8544491030 8537109000 8547200000 8544491051 8537200010 8547200001 8544491051 8538901000 8714930011 8544491069 8538901000 8714940011 8544491069 8538909110 8714950011 8544429011 8538909110 8714960011 8544429019 8538909911 8714990011 8544429021 8538909917 9018310010 8544429029 8538909917 9018391000 8544499011 8538909991	8544602900 8544309000 8536909019 8507609000 8544603100 8544421011 8536909021 8507809800 8544603900 8544421019 8536909029 8535909091 8544604000 8544421021 8536909030 8536101100 8544605000 8544421029 8536909092 8536201000 8544606100 8544421099 8536909098 8536209000 8544607100 8544491011 8537101100 8536301100 8544607900 8544491019 8537101990 8536309010 8544609000 8544491021 8537101990 8536309010 8544700010 8544491029 8537109000 8536490011 8546900020 8544491030 8537109000 8536490011 8547200000 8544491040 8537200010 8536490011 8714920011 8544491051 853810000 8536490011 871492011 8544491061 8538901000 8536490011 871492011 8544491061 8538901000 8536501300 8714950011 85444291061 8538

الرسم المفروض على عقود التأمين

المادة 11

تغير وتتمم على النحوالتالي، ابتداء من فاتح يناير 2016، أحكام البند XI من الجزء الثالث من الملحق II بالمرسوم رقم 2.58.1151 الصادر في 12 من جمادى الآخرة 1378 (24 ديسمبر 1958) بتدوين النصوص المتعلقة بالتسجيل والتنبر، كما تم تغييره وتتميمه:

«الملحق اا

«الرسم المفروض على عقود التأمين «الجزء الثالث

.....»

«XI» - «ألف» يستوفى

«-«باء»-ترصد حصيلة الرسم المفروض على عقود التأمين في حدود «نسبة 20 % لفائدة «الصندوق الخاص لحصيلة حصص الضرائب «المرصدة للجهات» المحدث بموجب المادة 30 من القانون المالي «رقم 26.99 للسنة المالية 1999-2000، الصادر بتنفيذه «الظهير الشريف رقم 189.184 بتاريخ 16 من ربيع الأول 1420 «(30 يونيو1999)؛ توزع على الجهات باعتبار عدد السكان بناء على «قرار يصدره الوزير المكلف بالمالية.

«وبرصد الباقي 80 % كما يلي:

«- 50 % لفائدة الميزانية العامة ؛

« - 25 % لفائدة «صندوق تضامن مؤسسات التأمين»

: 1984»

«-25 % لفائدة «صندوق دعم التماسك الاجتماعي»

«....... (16 ماي 2012).»

الرسم الخاص المفروض على الرمال

المادة 11 المكررة

تغير على النحو التالي، ابتداء من فاتح يناير 2016، أحكام المادة 14 من قانون المالية رقم 115.12 للسنة المالية 2013، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.12.57 بتاريخ 14 من صفر 1434 (28 ديسمبر 2012):

«المادة 14. -ا-. يفرضالرمال.

«اا. - يحدد سعر الرسم المذكور كما يلي:

«• 25 درهما للمتر المكعبورمال الوديان ؛

«• 10 درهما للمتر المكعبالتفتيت.

الجهات والعمالات والأقاليم والغرف المهنية

أحكام مختلفة

المادة 9 المكررة

ا. - بغض النظر عن كل الأحكام المخالفة، لايترتب أداء أي واجبات أو ضرائب أو رسوم على:

- النقل بدون عوض وبنفس القيمة للممتلكات والمنقولات والقيم الموجودة في ملكية الجهات السابقة إلى ملكية الجهات المحددة في المرسوم رقم 2.15.576 الصادر في 7 شوال 1436 (24 يوليو 2015) بتحديد عدد الأعضاء الواجب انتخابهم في مجلس كل جهة وتوزيع عدد المقاعد على العمالات والأقاليم وعمالات المقاطعات المكونة لكل جهة ؛
- النقل بدون عوض وبنفس القيمة للبنايات والمنقولات التابعة لمجالس العمالات والأقاليم بين هذه المجالس ومصالح الإدارة الترابية التابعة لوزارة الداخلية، إثر التوزيع المشار إليه في المادة 228 من القانون التنظيمي رقم 112.14 المتعلق بالعمالات والأقاليم.

II. - تنقل بدون عوض وبكامل حقوق ملكيتها الممتلكات والمنقولات والقيم الموجودة في ملكية الغرف المهنية السابقة إلى ملكية الغرف الحالية التي حلت محلها بموجب التقسيم الجهوي الجديد، ولا يترتب على نقل هذه الملكية أداء أي واجبات أو ضرائب أو رسوم كيفما كان نوعها بغض النظر عن كل الأحكام المخالفة.

احتلال الأملاك العامة من لدن المؤسسات العمومية ومتعهدي الشبكات العامة للمواصلات الأتاوي

المادة 10

تنسخ وتعوض على النحوالتالي، ابتداء من فاتح يناير 2016، أحكام المادة 20 من القانون المالي رقم 8.96 للسنة المالية 1996-1997، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.96.77 بتاريخ 12 من صفر 1417 (22 يونيو 1996)، كما وقع تغييرها وتتميمها:

«المادة 20 .- يفرض على المؤسسات العمومية دفع إتاوة سنوية «عن كل مؤسسة معنية لفائدة الخزينة عن احتلال الأملاك العامة «للدولة الموضوعة رهن تصرفها في إطار المأموريات المسندة إلها «بالنصوص الصادرة بإحداثها.

«يفرض على متعهدي الشبكات العامة للمواصلات دفع إتاوة «سنوية عن كل متعهد معني لفائدة الخزينة عن احتلال الأملاك «العامة للدولة من أجل إقامة دعامات أومنشآت أوبنيات تحتية موجهة «لإقامة واستغلال شبكات المواصلات.

«تحدد مبالغ الأتاوى المشار إلها في هذه المادة بنص تنظيمي.»

المادة 14

تطبيقا لأحكام المادة 188 من القانون التنظيمي المشار إليه أعلاه رقم 111.14، ترصد للجهات عن السنة المالية 2016 نسبة 2 % من حصيلة الضريبة على الدخل.

تثبيت المبالغ المرصدة في ميزانيات مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة والحسابات الخصوصية للخزينة

تثبت خلال السنة المالية 2016 مع مراعاة أحكام قانون المالية هذا، المبالغ المرصدة في ميزانيات مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة والحسابات الخصوصية للخزينة المفتوحة بتاريخ 31 ديسمبر 2015.

مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة إحداث مرافق للدولة مسيرة بصورة مستقلة

المادة 16

تحدث، ابتداء من فاتح يناير 2016، مرافق للدولة مسيرة بصورة مستقلة التالية:

- «مسرح محمد السادس بوجدة» التابع للوزارة المكلفة بالثقافة ؛
- «المعهد الوطني للفنون الجميلة بتطوان» التابع للوزارة المكلفة بالثقافة ؛
- «المعهد الوطني لعلوم الآثاروالثرات بالرباط» التابع للوزارة المكلفة بالثقافة ؛
 - «المركز الجهوي للاستثمار لجهة درعة تافيلالت».

تغيير مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة

المادة 17

تغير على النحوالتالي، ابتداء من فاتح يناير 2016، تسمية مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التالية:

- «مركز الاستثمار الجهوي لجهة طنجة تطوان» ب «المركز الجهوي للاستثمار لجهة طنجة تطوان الحسيمة» ؛
- «مركز الاستثمار الجهوي للجهة الشرقية» ب «المركز الجهوي للاستثمار لجهة الشرق» ؛
- «مركز الاستثمار الجهوي لجهة فاس بولمان» ب «المركز الجهوي للاستثمار لجهة فاس مكناس» ؛
- «مركز الاستثمار الجهوي لجهة الرباط سلا زمور زعير» ب «المركز الجهوي للاستثمار لجهة الرباط سلا القنيطرة» ؛

«ااا. - يدفع......

(الباقي لا تغيير فيه)

منحة تجديد مركبات النقل الطرقي للبضائع لحساب الغير ومركبات النقل العمومي الجماعي للأشخاص داخل الوسط القروي ومنحة تكسير مركبات ذات محرك للنقل الطرقي للبضائع لحساب الغير

المادة 12

تغير على النحوالتالي، ابتداء من فاتح يناير 2016، أحكام المادة 8 من قانون المالية رقم 110.13 للسنة المالية 2014، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 113.115 بتاريخ 26 من صفر 1435 (30 ديسمبر 2013):

•••••	•••••		لادة 8 تحدث	.l»
ساب الغير.	لح			»
			1	»
•••••				
لرقي للبضائع	محرك للنقل الط	ر مرکبات ذات	- منحة تكسي	2»
			ال القد	

(الباقي لا تغيير فيه.)

II. - الموارد المرصدةالموارد المرصدة للجهات

المادة 13

تطبيقا لأحكام المادة 188 من القانون التنظيمي رقم 111.14 المتعلق بالجهات، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.83 بتاريخ 20 من رمضان 1436 (7 يوليو2015)، ترصد للجهات عن السنة المالية 2016 نسبة 2 % من حصيلة الضريبة على الشركات.

- «مركز الاستثمار الجهوي لجهة تادلة أزيلال» ب «المركز الجهوي للاستثمار لجهة بني ملال -خنيفرة» ؛
- «مركز الاستثمار الجهوي لجهة الدارالبيضاء الكبرى» ب «المركز الجهوي للاستثمار لجهة الدارالبيضاء سطات» ؛
- «مركز الاستثمار الجهوي لجهة مراكش تانسيفت الحوز» ب «المركز الجهوي للاستثمار لجهة مراكش آسفي» ؛
- «مركز الاستثمار الجهوي لجهة سوس ماسة درعة» ب «المركز الجهوي للاستثمار لجهة سوس ماسة» ؛
- «مركز الاستثمار الجهوي لجهة كلميم السمارة» ب «المركز الجهوي للاستثمار لجهة كلميم واد نون» ؛
- «مركز الاستثمار الجهوي لجهة العيون- بوجدور- الساقية الحمراء» ب «المركز الجهوي للاستثمار لجهة العيون الساقية الحمراء» ؛
- «مركز الاستثمار الجهوي لجهة وادي الذهب الكويرة» ب «المركز الجهوي للاستثمار لجهة الداخلة وادي الذهب» ؛
- «مصلحة الاستقبال والمساعدة وتقييم البرامج» التابعة لوزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية ب «مصلحة التوجيه والدعم» ؛
- «المصلحة المستقلة لوحدات الإنتاج» التابعة للمندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج ب «مصلحة وحدات التكوين الفني والحرفي» ؛
- « المركز الإستشفائي الإقليمي لانزكان آيت ملول» التابع للوزارة المكلفة بالصحة ب «المركز الاستشفائي لعمالة انزكان آيت ملول» ؛
- «المركز الاستشفائي الجهوي لدكالة عبدة» التابع للوزارة المكلفة بالصحة ب «المركز الاستشفائي الإقليمي بآسفي» ؛
- «المركز الاستشفائي الجهوي للشاوية ورديغة» التابع للوزارة المكلفة بالصحة ب «المركز الاستشفائي الإقليمي بسطات» ؛
- «المركز الاستشفائي الجهوي للغرب الشراردة بني حسن» التابع للوزارة المكلفة بالصحة ب «المركز الاستشفائي الإقليمي بالقنيطرة» ؛
- «المركز الاستشفائي الجهوي لولاية طنجة» التابع للوزارة المكلفة بالصحة ب «المركز الاستشفائي الجهوي بطنجة» ؛
- «المركز الاستشفائي الجهوي لولاية تطوان» التابع للوزارة المكلفة بالصحة ب «المركز الاستشفائي الإقليمي بتطوان» ؛
- «المركز الاستشفائي الإقليمي للرشيدية» التابع للوزارة المكلفة بالصحة ب «المركز الاستشفائي الجهوي بالرشيدية» ؛

- «المركز الاستشفائي الجهوي لتازة الحسيمة تاونات» التابع للوزارة المكلفة بالصحة ب «المركز الاستشفائي الإقليمي «بالحسيمة» ؛
- «المركز الاستشفائي الجهوي لوادي الذهب لكويرة» التابع للوزارة المكلفة بالصحة ب «المركز الاستشفائي الجهوي بوادي الذهب» ؛
- «المركز الاستشفائي الجهوي للعيون-بوجدور-الساقية الحمراء» التابع للوزارة المكلفة بالصحة ب «المركز الاستشفائي الجهوي بالعيون» ؛
- «المركز الاستشفائي الجهوي لتادلة أزيلال» التابع للوزارة المكلفة بالصحة ب «المركز الاستشفائي الجهوي ببني ملال» ؛
- «المركز الاستشفائي الجهوي لسوس ماسة درعة» التابع للوزارة المكلفة بالصحة ب «المركز الاستشفائي الجهوي بأكادير» ؛
- «المركز الاستشفائي الجهوي لمراكش تانسيفت الحوز » التابع للوز ارة المكلفة بالصحة ب «المركز الاستشفائي الجهوي بمراكش» ؛
- «المركز الاستشفائي الجهوي للدار البيضاء الكبرى» التابع للوزارة المكلفة بالصحة ب «المركز الاستشفائي الجهوي بالدار البيضاء» ؛
- «المركز الاستشفائي الإقليمي لفاس» التابع للوزارة المكلفة بالصحة ب «المركز الاستشفائي الجهوي بفاس» ؛
- «المركز الاستشفائي الجهوي لمكناس تافيلالت» التابع للوزارة المكلفة بالصحة ب «المركز الاستشفائي بعمالة مكناس» ؛
- «المركز الاستشفائي الجهوي للرباط -سلا زمور زعير» التابع للوزارة المكلفة بالصحة ب «المركز الاستشفائي الجهوي بالرباط» ؛
- «المركز الاستشفائي الجهوي للجهة الشرقية» التابع للوزارة المكلفة بالصحة ب «المركز الاستشفائي الجهوي بوجدة» ؛
- «المركز الاستشفائي الإقليمي للمضيق فنيدق» التابع للوزارة المكلفة بالصحة ب «المركز الاستشفائي بعمالة المضيق فنيدق» ؛
- «المركز الاستشفائي الجهوي لكلميم السمارة» التابع للوزارة المكلفة بالصحة ب «المركز الاستشفائي الجهوي بكلميم».

حذف مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة

المادة 18

تحذف، ابتداء من فاتح يناير 2016، مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التالية:

- «مركز الاستثمار الجهوي لجهة الشاوية ورديغة» ؛
 - «مركز الاستثمار الجهوي لجهة دكالة عبدة» ؛
- «مركز الاستثمار الجهوي لجهة الغرب الشراردة بني حسن» ؛
 - «مركز الاستثمار الجهوي لجهة مكناس تافيلالت» ؛

- «مركز الاستثمار الجهوي لجهة تازة الحسيمة تاونات» ؛
 - «المركز الاستشفائي الجهوي لفاس بولمان».

يدفع الرصيد الباقي إلى غاية 31 ديسمبر 2015 المسجل في ميزانيات مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة المذكورة إلى الميزانية العامة ويدرج في المداخيل بالفصل 1.1.0.0.0.13.000 المصلحة طبيعة المورد 70 «موارد متنوعة».

الحسابات الخصوصية للخزينة إحداث الحساب المرصد لأمور خصوصية المسمى «صندوق التأهيل الاجتماعي»

المادة 19

ا. - ابتداء من فاتح يناير 2016، يقوم الحساب المرصد لأمور خصوصية المسمى «صندوق التأهيل الاجتماعي»، المنصوص عليه في الفصل 142 من الدستور، بضبط حسابات العمليات لمدة اثنا عشرة (12) سنة المتعلقة بسد العجز في مجالات التنمية البشرية، والبنيات التحتية الأساسية والتجهيزات طبقا لأحكام المادة 229 من القانون التنظيمي رقم 111.14 المتعلق بالجهات، ويكون رئيس الحكومة، الأمر بقبض موارده وصرف نفقاته.

اا. - يتضمن هذا الحساب:

في الجانب الدائن:

- المبالغ المدفوعة من الميزانية العامة ؛
- المبالغ المدفوعة من طرف الجماعات الترابية والمؤسسات والمنشآت العمومية لإنجاز عمليات التأهيل الاجتماعي للجهات ؛
 - المساهمات المختلفة ؛
 - مداخيل مختلفة ؛
 - الهبات والوصايا.

في الجانب المدين:

- النفقات المتعلقة بالتزويد بالماء الصالح للشرب والكهرباء ؛
 - النفقات المتعلقة بالقضاء على السكن غير اللائق ؛
 - النفقات المتعلقة ببرامج الصحة ؛
 - النفقات المتعلقة ببرامج التربية ؛
 - النفقات المتعلقة بإنجاز شبكات الطرق والمواصلات ؛
 - المبالغ المدفوعة إلى الميزانية العامة.

III. - يمكن لرئيس الحكومة، طبقا لأحكام المادة 230 من القانون التنظيمي السالف الذكر رقم 111.14، أن يعين بموجب قرار ولاة الجهات، آمرين مساعدين بقبض موارد وصرف نفقات هذا الحساب.

إحداث الحساب المرصد لأمور خصوصية المسمى «صندوق التضامن بين الجهات»

المادة 20

1.- ابتداء من فاتح يناير 2016، يقوم الحساب المرصد لأمور خصوصية المسمى «صندوق التضامن بين الجهات» ، المنصوص عليه في الفصل 142 من الدستور، بضبط حسابات العمليات المتعلقة بالتوزيع المتكافئ للموارد بين الجهات قصد التقليص من التفاوتات فيما بينها، طبقا لأحكام المادة 234 من القانون التنظيمي رقم 111.14 المتعلق بالجهات، ويكون وزير الداخلية الآمر بقبض موارده وصرف نفقاته.

اا. - يتضمن هذا الحساب:

في الجانب الدائن:

- مساهمات الجهات التي تتوفر على موارد هامة ؛
 - المساهمات المختلفة ؛
- المبالغ المدفوعة من طرف الجماعات الترابية والمؤسسات والمنشآت العمومية لإنجاز عمليات التنمية الجهوية في إطار التضامن بين الجهات ؛
 - المبالغ المدفوعة من الميزانية العامة ؛
 - الموارد المختلفة ؛
 - الهبات والوصايا.

في الجانب المدين:

- -المبالغ المدفوعة إلى ميزانيات الجهات التي تواجه خصاصا في مواردها والموجهة لتمويل مشاريع التنمية الجهوية ؛
- المبالغ الموضوعة رهن إشارة الجماعات الترابية والمؤسسات والمنشآت العمومية لإنجاز عمليات التنمية الجهوية في إطار التضامن بين الجهات ؛
 - المبالغ المدفوعة إلى الميزانية العامة.

«المادة 43 .- ١١.- يتضمن هذا الحساب: «في الجانب الدائن: «- المبالغ المدفوعة من الميزانية العامة ؛ «- الدخول المتفرقة ؛ «-المبالغالمشتركة ؛ «-الإرجاعاتالمني. «في الجانب المدين: «10 -النكوين المفي ؛ «11 - المبالغ المدفوعة إلى الميزانية العامة.» ج) صندوق دعم المبادرة الوطنية للتنمية البشرية تتمم على النحوالتالي، أحكام البند ١١ من المادة الأولى من المرسوم رقم 2.05.1016 الصادر في 12 من جمادى الآخرة 1426 (19 يوليو 2005) بإحداث الحساب المرصد لأمور خصوصية المسمى «صندوق دعم المبادرة الوطنية للتنمية البشرية»، كما صادق عليه قانون المالية رقم 35.05 للسنة المالية 2006، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.05.197 بتاريخ 24 من ذي القعدة 1426 (26 ديسمبر 2005)، بموجب المادة 47 منه، كما تم تغييرها وتتميمها: «المادة الأولى.-اا.- يتضمن هذا الحساب :

«في الجانب الدائن:

«في الجانب المدين:

.....»

«- المبالغ المدفوعة إلى الميزانية العامة.»

ملاءمة بعض الحسابات المرصدة لأمور خصوصية مع أحكام القانون التنظيمي رقم 130.13 لقانون المالية

المادة 21

تتم، ابتداء من فاتح يناير 2016، ملاءمة الحسابات المرصدة لأمور خصوصية التالية، مع أحكام القانون التنظيمي السالف الذكر رقم 130.13 لقانون المالية:

أ) صندوق محاربة آثار الجفاف

تغير وتتمم على النحوالتالي، أحكام البند II من المادة 50 من قانون المالية الانتقالي رقم 45.95 عن الفترة الممتدة من فاتح يناير إلى 30 يونيو1996، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1995.243 بتاريخ 8 شعبان 1416 (30 ديسمبر 1995):

«المادة 50 .- ١١ .- يتضمن هذا الحساب:

«في الجانب الدائن:

«- حصيلة التبرعات التضامن الوطني ؛

«- المبالغ المدفوعة من الميزانية العامة.

«في الجانب المدين:

.....-1»

«2 - المبالغ المدفوعة:

«- إلى المكتب للشرب؛

«- إلى المكاتبالفلاحي ؛

«- إلى..... القرض الفلاحى ؛

«3 - المبالغ المدفوعة إلى الميزانية العامة.

«ويتم الالتزامبالمالية .»

ب) صندوق النهوض بتشغيل الشباب

تغير وتتمم على النحوالتالي، أحكام البند اا من المادة 43 من قانون المالية لسنة 1994 رقم 32.93، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1994 بتاريخ 14 من رمضان 1414 (25 فبراير 1994)، كما وقع تغييرها وتتميمها:

«في الجانب المدين:	د) حصة الجماعات الترابية من حصيلة الضريبة على القيمة
n e e e e e e e e e e e e e e e e e e e	المضافة
»	تغير وتتمم على النحوالتالي، أحكام المادة 33 المكررة من قانون المالية لسنة 1986 رقم 33.85 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.85.353 بتاريخ 18 من ربيع الآخر 1406 (31 ديسمبر 1985)،
	كما وقع تغييرها وتتميمها :
«- المبالغ المدفوعة إلى الميزانية العامة.»	«المادة 33 المكررة ا رغبة حساب مرصد لأمور خصوصية
و) صندوق الدعم لفائدة الأمن الوطني	«يسمى «حصة الجماعات الترابية من حصيلة الضريبة على القيمة «المضافة» ويكون
•	«اا يتضمن هذا الحساب:
تتمم على النحو التالي، أحكام البند ١١ من المادة 29 من قانون المالية	" «في الجانب الدائن:
رقم 48.03 للسنة المالية 2004، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف	»
·(2003 · · · · · 31) 1424 ; · · · · · · · · · · · · · · · · · ·	»
رقم 1.03.308 بتاريخ 7 ذي القعدة 1424 (31 ديسمبر 2003) :	«- المبالغ المدفوعة من الميزانية العامة.
«المادة 29 II يتضمن هذا الحساب :	«في الجانب المدين :
	«- النفقاتالعمل ؛
«في الجانب الدائن :	«- الأجورالخضراء ؛
»	«- المبالغ المدفوعة إلى الميزانية العامة المطابقة لنسبة 5,05 % من «حصيلة الضريبة على القيمة المضافة المشارإليها في الفقرة أعلاه ؛
»	«- المبالغ المدفوعة إلى الميزانية العامة ؛
	«- دفعات التسبيقالجاري به
«- المبالغ المدفوعة من الميزانية العامة.	«العمل :
	«- النفقات المتعلقة بالتسديدات والتخفيضات والإرجاعات
«في الجانب المدين:	«الضريبية.»
»	ه) تمويل نفقات التجهيز ومحاربة البطالة
»	تغير وتتمم على النحوالتالي، أحكام المادة 27 من قانون المالية رقم 45.02 للسنة المالية الشريف (قم 45.02 بتاريخ 26 من شوال 1423 (31 ديسمبر 2002):
«- المبالغ المدفوعة إلى الميزانية العامة.»	«المادة 27 رغبة
	«في الجانب الدائن :
ز) صندوق مكافحة آثار الكوارث الطبيعية	«- المبالغ المدفوعة من الميزانية العامة المطابقة لنسبة 5,05%
	«المتأتية من الحساب المرصد الأمور خصوصية المسمى «حصة
تغير وتتمم على النحوالتالي، أحكام البندين اا وااا من المادة 16	«الجماعات الترابية من حصيلة الضريبة على القيمة المضافة» ؛
المكررة من قانون المالية رقم 40.08 للسنة المالية 2009، الصادر	«- الدفعات العامة ؛
1430 2	«- أمو ال ؛
بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.08.147 بتاريخ 2 محرم 1430	«- الموارد ؛
(30 ديسمبر 2008)، كما وقع تغييرها وتتميميا :	«- حصلةهذا الحساب.

«في الجانب المدين:	«المادة 16 المكررة ١١ يتضمن هذا الحساب :
»	«في الجانب الدائن :
»	»
«- مصاريف التأمين ؛	«» «في الجانب المدين :
«- المبالغ المدفوعةللمؤسسات العمومية ؛	«»
«- المبالغ المدفوعة إلى الميزانية العامة.»	»
ط) الحساب الخاص باستبدال أملاك الدولة	«- المبالغ المدفوعة إلى الميزانية العامة.
تغير وتتمم على النحوالتالي، أحكام البند اا من الفصل 50 ه	«ااا تدفع أعلاه لفائدة الميزانية العامة، والمؤسسات
الظهير الشريف بمثابة قانون المالية عن سنة 1976 رقم 75.464	العمومية والمنشآت المعنية بالعمليات الكوارث الطبيعية.»
بتاريخ 23 من ذي الحجة 1395 (26 ديسمبر 1975)، كما تم تغيي	ح) الحساب الخاص بالصيدلية المركزية
وتتميمه:	تغير وتتمم على النحوالتالي، أحكام المادة 22 من قانون المالية
« الفصل 50 II يتضمن هذا الحساب :	قم 115.12 للسنة المالية 2013، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف
« في الجانب الدائن:	قم 1.12.57 بتاريخ 14 من صفر 1434 (28 ديسمبر 2012) :
»	«المادة 22
»	et att et att å
« في الجانب المدين :	«في الجانب الدائن : «- حصيلة الصيدلية ؛
»	«- حصيلةالاستغلال ؛
»	«- مخصصاتالعامة ؛
« - المبالغالعامة ؛	«- المساهمة السنوية المدفوعة من طرف الجماعات
« - المبالغ المدفوعة لفائدة الميزانية العامة برسم المساهمة	«الطبية ؛
«الأحكام القضائ	«- المساهمة الجزئيةالطبية ؛
« المرتبطة بها ؛	«- الهبات و؛
«- المبالغ المدفوعةالمؤسسات العمومية.»	«- موارد

« -القسطاللحود	ي) مرصدات المصالح المالية
« ومشتقاتها ؛	تتمم على النحوالتالي، أحكام الفصل 28 من قانون المالية لسنة
»	1965 رقم 1.65 بتاريخ 17 من ذي القعدة 1384 (20 مارس 1965)، كما
»	وقع تغييرها وتتميمها:
« في الجانب المدين :	« الفصل 28يفتح
" بي العجالب المدين .	«هذا الحساب.
»	« يتضمن هذا الحساب :
»	« في الجانب الدائن :
«- المبالغ المدفوعة إلى الميزانية العامة.»	»
ل) صندوق التضامن للسكنى والاندماج الحضري	
تغير على النحوالتالي، أحكام البند II من المادة 24 من قانون المالية	»
رقم 44.01 للسنة المالية 2002، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف	« - المبالغ المدفوعة من الميزانية العامة.
رقم 1.01.346 بتاريخ 15 من شوال 1422 (31 ديسمبر 2001)، كم	« في الجانب المدين :
وقع تغييرها وتتميمها:	»
	»
« المادة 24 II يتضمن هذا الحساب :	«- النفقات المتعلقة بالتسديدات والتخفيضات والإرجاعات
« في الجانب الدائن :	« الضريبية ؛
»	«- المبالغ المدفوعة إلى الميزانية العامة.»
»	ك) صندوق التنمية الفلاحية
« في الجانب المدين :	تغير وتتمم على النحوالتالي، أحكام البند اا من المادة 33 من قانون
»	المالية لسنة 1986 رقم 33.85، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف
,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,	رقم 1.85.353 بتاريخ 18 من ربيع الآخر 1406 (31 ديسمبر 1985)،
	كما وقع تغييرها وتتميمها :
«-المبالغ البنكية من أجل امتلاك	« المادة 33 II يتضمن هذا الحساب :
« مساكن اجتماعية ؛	« في الجانب الدائن :
« - المصاريفالبيوعات العقارية ؛	,
»	,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,
(الباقي لا تغيير فيه.)	« - حصيلة

عدد 6423 - 9 ربيع الأول 1437 (21 ديسمبر 2015	رسميا
« في الجانب المدين :	
	. »
	. »
المبالغ المرجعةالظهير الشريف بتاريخ 20 مر	- »>
رذي الحجة 1335 (10 اكتوبر 1917) الآنف الذكر ؛	»
المبالغ المدفوعة إلى الميزانية العامة ؛	->>
المبالغ المرجعةفي إطار عقود ؛	- >>
- منح تعويضلإبراز القيمة ؛	- »>
- المبالغ المدفوعةالمكلفة بالمياه والغابات	- >>
التغطية النفقات المرتبطةالغابات ؛	»
المبالغ المكلفة بالمياه والغابات لتغطيا	
« مصاريف التسيير	»
	. »
(الباقي لا تغيير فيه.)	
) الصندوق الخاص لدعم مؤسسات السجون	سر
مم على النحوالتالي، أحكام البند II من المادة 23 من قانون الماليا	
43.10 للسنة المالية 2011، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف	
1.10.20 بتاريخ 23 من محرم 1432 (29 ديسمبر 2010)، كم فييرها وتتميمها :	,
المادة 23 11 يتضمن هذا الحساب :	· »
« في الجانب الدائن :	
	. »
	. »
المبالغ المدفوعة من الميزانية العامة.	->>
«في الجانب المدين :	
	. »

«- المبالغ المدفوعة إلى الميزانية العامة.»

م) صندوق تحديث الإدارة العمومية

تغير وتتمم على النحوالتالي، أحكام البند ١١ من المادة 36 من قانون المالية رقم 26.04 للسنة المالية 2005، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.04.255 بتاريخ 16 من ذي القعدة 1425 (29 ديسمبر 2004)، كما تم تغييرها وتتميمها:

يتضمن هذا الحساب:	II -	.36	«المادة
-------------------	------	-----	---------

« في الجانب الدائن :	
	>>
	>>
« في الجانب المدين :	
- النفقاتالمرافق العمومية ؛	<i>>></i>
- المبالغ المدفوعة لفائدة الميزانية العامة للمساهمة في	>>
« بنص تنظيمي؛	

«- المبالغ المدفوعة إلى الميزانية العامة.»

ن) الصندوق الوطني الغابوي

تغير وتتمم على النحو التالي، أحكام المادة 34 من قانون المالية لسنة 1986 رقم 33.85، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.85.353 بتاريخ 18 من ربيع الآخر 1406 (31 ديسمبر 1985)، كما وقع تغييرها وتتميمها:

« المادة 34	
	»
<u>ض</u> من :	«يت
« في الجانب الدائن :	
»	

تغيير الحساب المرصد لأمور خصوصية المسمى « صندوق النهوض بالفضاء السمعي البصري الوطني وبالنشر العمومي»

المادة 23

تغير وتتمم على النحوالتالي، ابتداء من فاتح يناير 2016 ، أحكام المادة 44 من القانون المالي رقم 8.96 للسنة المالية 1996 - 1997 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.96.77 بتاريخ 12 من صفر 1417 (29 يونيو 1996) ، كما وقع تغييرها وتتميمها:

«المادة 44 رغبة في التمكن
»
«ويتضمن هذا الحساب:
«في الجانب الدائن :
»
»
« - المبالغ المدفوعة من الميزانية العامة.
«في الجانب المدين :
«في الجانب المدين : «

- «- النفقات المتعلقة.......بنص تنظيمي :
- «* دعم شركات الإنتاج الوطني للأعمال السمعية البصرية
 «والسينما؛
- «* دعم الإنتاج الأجنبي بالمغرب للأعمال السمعية البصرية
 «والسينما؛
 - «* دعم رقمنةالسينمائية ؛
 - «* دعمالسينمائية ؛
 - « المبالغفي الحساب بغير حق ؛
 - «- النفقات المتعلقة بالإعلاناتبنص تنظيمي.»

تغيير الحساب المرصد لأمور خصوصية المسمى « صندوق تضامن مؤسسات التأمين»

المادة 24

تغير وتتمم على النحوالتالي، ابتداء من فاتح يناير 2016، أحكام البند السند المن المادة 39 من الظهير الشريف رقم 1.84.7، الصادر في 6 ربيع الآخر 1404 (10 يناير 1984) بمثابة قانون يتعلق باتخاذ تدابير مالية في انتظار إصدار قانون المالية لسنة 1984، كما تم تغييرها وتتميمها:

تغيير الحساب المرصد لأمور خصوصية المسمى

« الصندوق الخاص لحصيلة حصص الضرائب المرصدة للجهات»

المادة 22

تغير وتتمم على النحو التالي، ابتداء من فاتح يناير 2016، أحكام المادة 30 من القانون المالي رقم 26.99 للسنة المالية 199-2000، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 189.184 بتاريخ 16 من ربيع الأول 1420 (30 يونيو1999):

« اا. - يتضمن هذا الحساب:

« في الجانب الدائن:

- « حصيلة الحصة المرصدة للجهات من الضريبة على الشركات ؛
 - « حصيلة الحصة المرصدة للجهات من الضريبة على الدخل ؛
- «- 20 % من حصيلة الرسم المفروض على عقود التأمين المحددة «بالمادة 11 من قانون المالية رقم 70.15 للسنة المالية 2016 «وفقا للمادة 188 من القانون التنظيمي رقم 111.14 المتعلق
- «- المساهمات من الميزانية العامة للدولة كما هو مشار إليها في «المادة 188 من القانون التنظيمي السالف الذكر رقم 111.14 «المتعلق بالجهات؛
 - «- المبالغ المدفوعة من الميزانية العامة ؛
 - « المساهمات المختلفة ؛
 - « الموارد المختلفة ؛
 - « الهبات والوصايا.
 - « في الجانب المدين:

- «- المبالغ المدفوعة إلى ميزانيات الجهات من حصتها من مساهمات «الميزانية العامة للدولة كما هو مشار إلها في المادة 188 من «القانون التنظيمي السالف الذكررقم 111.14 المتعلق بالجهات ؛
 - «- المبالغ المدفوعة إلى الميزانية العامة ؛
- « النفقات المتعلقة بالتسديدات والتخفيضات والإرجاعات الضريبية.
- «ااا.- يحدد بنص تنظيمي توزيع مساهمات الميزانية العامة المشار «إليها في الجانب الدائن أعلاه على الجهات.»

«-الحصة العائدة لهذا الصندوق من حصيلة الرسم المفروض	« المادة 39۱۱ يتضمن هذا الحساب :
«على عقود التأمين ؛	«في الجانب الدائن:
« -المبالغالسكر ؛	«1 - الحصة العائدة لهذا الحساب من حصيلة الرسم المفروض على عقود التأمين ؛
« -المبالغ المدفوعة من الميزانية العامة ؛	»
«-مساهماتالترابية ؛	»
« - مساهمات والمقاولات العمومية ؛	« في الجانب المدين :
« - الموارد الأخرىاتفاقي ؛	
« - الهبات ؛	«6 -المساهمة في تمويلالحياة المهنية".»
« -الموارد	تغيير الحساب المرصد لأمور خصوصية المسمى
« في الجانب المدين :	« صندوق دعم التماسك الاجتماعي»
«- دفع المساهمةلفائدة :	المادة 25
«* المراكزالجامعية ؛	تغير وتتمم على النحوالتالي، ابتداء من فاتح يناير 2016، أحكام البند اا من المادة 18 من قانون المالية رقم 22.12 للسنة المالية 2012،
«* الوكالةالصعي.	الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.12.10 بتاريخ 24 من جمادى
«- المباهمة	الآخرة 1433 (16 ماي 2012)، كما تم تغييرها وتتميمها :
	« المادة 18 II يتضمن هذا الحساب :
»	« في الجانب الدائن :
»	« -حصيلة المساهمة الإبرائية« -حصيلة المساهمة الإبرائية
«- دفعالهدر المدرسي :	«- حصيلةما يسلمه الشخص
«- الدعم المباشر	«للضرائب؛
	«- 50% السياحة ؛
«-النفقات المتعلقة بمنح المساعدات ؛	« - 5,4% من المبلغ المحصل من الضريبة الداخلية على الاستهلاك
«- المبالغ المدفوعة إلى الميزانية العامة.»	« (9 أكتوبر 1977) ؛

تغيير الحساب المرصد لأمور خصوصية المسمى «الحساب الخاص بمنح دول مجلس التعاون الخليجي»

المادة 26

تتمم على النحوالتالي، ابتداء من فاتح يناير 2016، أحكام البند اا من المادة الأولى من المرسوم رقم 2.13.166 الصادر في 13 من جمادى الأولى 1434 (25 مارس 2013) بإحداث الحساب المرصد لأمور خصوصية المسمى «الحساب الخاص بمنح دول مجلس التعاون الخليجي»، كما صادق عليه قانون المالية رقم 110.13 للسنة المالية 2014، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 113.115 بتاريخ 26 من صفر 1435 (30 ديسمبر 2013) بموجب المادة 25 منه:

«المادة الأولى II يتضمن هذا الحساب :
«في الجانب الدائن:
«في الجانب المدين :

«-المبالغ المدفوعة لفائدة المؤسسات العمومية.»

«-.....الميزانية العامة ؛

تغيير الحساب المرصد لأمور خصوصية المسمى «الصندوق الخاص بالطرق»

المادة 27

تغير وتتمم على النحوالتالي، أحكام البند اا من المادة 55 من قانون المالية لسنة 1995 رقم 42.94، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.94.431 بتاريخ 28 من رجب 1415 (31 ديسمبر 1994)، كما وقع تغييرها وتتميمها:

«المادة 55 II يتضمن هذا الحساب :
«1 - في الجانب الدائن :
»
»

«- المبالغ المدفوعة من الميزانية العامة.

«2 - في الجانب المدين:

»	
 »	

«ز) التعويضات عن نزع الملكية الذي تقتضيه المنفعة العامة وكذا «مبالغ الإقتناءات العقارية بالتراضي أو تبعا لتنفيذ الأحكام القضائية «والمرتبطة بانجاز البنية التحتية الطرقية التابعة للدولة وذلك في «حدود مبلغ المداخيل الواردة في البنود ه، و، ز، ح، ك، من (1) أعلاه «ومبلغ الموارد المشار إلها في «ي» و«ك» من (1) أعلاه والمرصدة لهذا «الغرض؛

لغالشبكة الطرقية ؛	المباا	(ح»
--------------------	--------	-----

«ط) المبالغ المدفوعة إلى الميزانية العامة.»

تغيير الحساب المرصد لأمور خصوصية المسمى «صندوق تحديد الملك العام البحرى والمينائي»

المادة 28

تغير وتتمم على النحوالتالي، ابتداء من فاتح يناير 2016، أحكام المادة 50 من قانون المالية رقم 14.97 للسنة المالية 1997 - 1998، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.97.153 بتاريخ 24 من صفر 1418 (30 يونيو1997)، كماوقع تغييرها وتتميمها:

«المادة 50 ا رغبة وحماية وتثمين
«الأملاك العامة البحرية والمينائية ، يحدث يسمى «صندوق
«تحديد وحماية وتثمين الملك العام البحري والمينائي»، ويكون
«صرف نفقاته.

«II يتضمن هذا الحساب :
«في الجانب الدائن:
»
»

«- المبالغ المدفوعة من الميزانية العامة.

«ومواكبتها ؛
«-دعم الجمعيات والتعاونيات المكونة فقط من النساء العاملات في
«مجال الصيد البحري ؛
«-دعم عمليات إنقاذ الأرواح البشرية في البحر فيما يتعلق بأشغال
«إصلاح وترميم وحدات وقوارب الإنقاذ ؛
« - المبالغ المدفوعة إلى الميزانية العامة.»
تغيير الحساب المرصد لأمور خصوصية المسمى
« صندوق التنمية القروية والمناطق الجبلية»
المادة 30
تغير وتتمم على النحوالتالي، أحكام المادة 44 من قانون
المالية لسنة 1994 رقم 32.93، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف
رقم 1.94.123 بتاريخ 14 من رمضان 1414 (25 فبراير 1994)،
كما وقع تغييرها وتتميمها :
«المادة 44 ا رغبةوالمناطق
«الجبلية» ويكون الوزير المكلف بالفلاحة هوالأمر بقبض موارده
«وصرف نفقاته . ويمكنه أن يعين الولاة والعمال وكذا رؤساء
«المصالح الخارجية التابعين للوزارات المعنية، آمرين مساعدين
«بقبض موارد وصرف نفقات هذا الحساب طبقا للنصوص التنظيمية
«المتعلقة بالمحاسبة العمومية.
«ويباشرالحكومة.
«اا يتضمن هذا الحساب:
«في الجانب الدائن:
«- المبالغ المدفوعة من الميزانية العامة ؛
«- مداخيلقانون ؛
«المتفرقة.
«في الجانب المدين:
«- النفقات الناتجة عن العملياتوالمناطق
«الجبلية وخاصة برنامج تقليص الفوارق الترابية والاجتماعية
«بالعالم القروي ؛

10118 الجريد
«في الجانب المدين :
«- النفقات المتعلقة بالدراساتحماية وتثمين
«الأملاك العامة البحرية والمينائية ؛
»
»
«- النفقات المرتبطة بمصاريف نشر بتحديد وحماية «وتثمين الأملاك العامة البحرية والمينائية وبمصاريف تحفيظ
«الملك العام المينائي؛
<i>"ا</i> لمنت العام الميناني .
»
»
«- النفقات المرتبطة بمصاريف حراسة المينائي ؛
«- المساهمة في تمويل الدراسات والأشغال المرتبطة بالأملاك العامة
«البحرية والمينائية.»
تغيير الحساب المرصد لأمور خصوصية المسمى
«صندوق تنمية الصيد البحري»
المادة 29
تتمم على النحوالتالي، ابتداء من فاتح يناير 2016، أحكام البند
اا من المادة 17 من قانون المالية رقم 40.08 للسنة المالية 2009،
الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.08.147 بتاريخ 2 محرم 1430
(300 ديسمبر 2008) :
«المادة 17 II يتضمن هذا الحساب:
«في الجانب الدائن :
»

.....»

«-...... والأصناف البحرية الأخرى ؛

«في الجانب المدين:

«- المبالغ المدفوعة إلى الميزانية العامة ؛

«- المبالغ المدفوعة لفائدة بعض المؤسسات والمناطق «الجبلية وخاصة برنامج تقليص الفوارق الترابية والاجتماعية «بالعالم القروي؛

«- المبالغ المدفوعة لفائدة الميزانية العامة برسم النفقات...... «التنمية القروية المندمجة والمناطق الجبلية المعتمدة من طرف «الحكومة وخاصة برنامج تقليص الفوارق الترابية والاجتماعية «بالعالم القروي.»

تغيير الحساب المرصد لأمور خصوصية المسمى «الصندوق الوطني لحماية وتحسين البيئة»

المادة 31

تغير وتتمم على النحوالتالي، ابتداء من فاتح يناير 2016، أحكام المادة 18 من قانون المالية رقم 43.06 للسنة المالية 2007، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.06.232 بتاريخ 10 ذي الحجة 1427 (300 ديسمبر 2006)، كما تم تغييرها وتتميمها:

«اا. - يتضمن هذا الحساب:

ائن	لدا	انب ا	الحا	«في ا

»

«- 20% من حصيلة الغرامات المتعلقة بمخالفات القانون

«-حصيلة.....للسنة المالية 2013 ؛

« رقم 28.00 المتعلق بتدبير النفايات والتخلص منها ؛

«- موارد مختلفة.

«في الجانب المدين:

«- النفقات المتعلقة بتشجيع المقاولات الصغرى والمتوسطة «لإنجاز مشاريع نموذجية استثمارية من أجل فرز وتثمين النفايات «طبقا للنصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل.»

تغيير الحساب المرصد لأمور خصوصية المسمى «الصندوق الوطني للعمل الثقافي»

المادة 32

تتمم على النحوالتالي، ابتداء من فاتح يناير 2016، أحكام البند ال من المادة 33 من قانون المالية رقم 24.82 للسنة المالية 1983، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 182.332 بتاريخ 15 من ربيع الأول 1403 (31 ديسمبر 1982)، كما تم تغييرها وتتميمها:

«المادة 33. - ١١ .- يتضمن هذا الحساب:

، المدين:	«في الجانب
	»

- «-الإعانة.....المسرح؛
- «-المساهمات المدفوعة بموجب اتفاقيات الشراكة المبرمة مع «الوزارة المكلفة بالثقافة.

«في الجانب الدائن:

.....»

(الباقي لا تغيير فيه.)

حذف الحساب المرصد لأمور خصوصية المسمى «صندوق الموازنة والتنمية الجهوية»

المادة 33

يحذف، ابتداء من فاتح يناير 2016 ، الحساب المرصد لأمور خصوصية المسمى «صندوق الموازنة والتنمية الجهوية».

يدفع الرصيد الباقي المتوفر في الحساب المرصد لأمور خصوصية المذكور إلى غاية 31 ديسمبر 2015 إلى الميزانية العامة ويدرج في المداخيل بالفصل 1.1.0.0.0.13.000 طبيعة المورد 70 «موارد متنوعة».

حذف الحساب المرصد لأمور خصوصية المسمى «صندوق التبغ لمنح المساعدات»

المادة 34

يحذف، ابتداء من فاتح يناير 2016 ، الحساب المرصد لأمور خصوصية المسمى «صندوق التبغ لمنح المساعدات».

يدفع الرصيد الباقي المتوفر في الحساب المرصد لأمور خصوصية المذكور إلى غاية 31 ديسمبر 2015 إلى الميزانية العامة ويدرج في المداخيل بالفصل 1.1.0.0.0.13.000 المصلحة 8100 طبيعة المورد 70 «موارد متنوعة».

حذف حساب النفقات من المخصصات المسمى «الصندوق الخاص بالتنمية الجهوية»

المادة 35

يحذف، ابتداء من فاتح يناير 2016، حساب النفقات من المخصصات المسمى «الصندوق الخاص بالتنمية الجهوبة».

يدفع الرصيد الباقي المتوفر في حساب النفقات من المخصصات المذكور إلى غاية 31 ديسمبر 2015 إلى الميزانية العامة ويدرج في المداخيل بالفصل 1.1.0.0.0.13.000 المصلحة 8100 طبيعة المورد 70 «موارد متنوعة».

حذف حساب النفقات من المخصصات المسمى «صندوق تنمية الجماعات المحلية وهيئاتها»

المادة 36

يحذف، ابتداء من فاتح يناير 2016، حساب النفقات من المخصصات المسمى «صندوق تنمية الجماعات المحلية وهيئاتها».

يدفع الرصيد الباقي المتوفر في حساب النفقات من المخصصات المذكور إلى غاية 31 ديسمبر 2015 إلى الميزانية العامة ويدرج في المداخيل بالفصل 1.1.0.0.0.13.000 المصلحة 8100 طبيعة المورد 70 «موارد متنوعة».

الباب الثاني أحكام تتعلق بالتكاليف الميزانية العامة التأهيل

المادة 37

طبقا لأحكام المادة 60 من القانون التنظيمي رقم 130.13 لقانون المالية، يؤذن للحكومة، في حالة ضرورة ملحة وغير متوقعة ذات مصلحة وطنية، أن تفتح خلال السنة بمراسيم اعتمادات إضافية . ويتم إخبار اللجنتين المكلفتين بالمالية بالبرلمان مسبقا بذلك.

ويجب أن تعرض المراسيم المشار إليها أعلاه على البرلمان للمصادقة عليها في أقرب قانون للمالية.

إحداث مناصب مالية

المادة 38

يتم إحداث 25.998 منصبا ماليا برسم الميزانية العامة للسنة المالية 2016.

1 - 25.948 منصبا ماليا لفائدة الوزارات والمؤسسات التالية:

عدد المناصب المالية	القطاعات والمؤسسات
8 360	وزارة التربية الوطنية والتكوين المهى :
8 340	- قطاع التربية الوطنية
20	- قطاع التكوين الم _{نى}
7 500	وزارة الداخلية
4 000	رد روطيني
2 000	وزارة الصحة
800	وزارة الإقتصاد والمالية
500	وراوه الم مصود و المديد العلمي و تكوين الأطر
400	وزارة الأوقاف و الشؤون الإسلامية
400	وراوه الوقت والسوون المسجون وإعادة الإدماج
350	المصوبية العلم والرو المعبول وإعداد عرفة المعارفة التجهيز والنقل واللوجيستيك
300	ورارة العدل و العربات
200	ورارة العدل والعربات
180	البارط المنعي
150	وراره الفارحة والصيد البغري . - قطاع الفلاحة
30	- قطاع الصيد البحري
170	- قطاع الصيد البخري
120	
30	- قطاع الماء
20	- قطاع البيئة
100	
70	وزارة الشؤون الخارجية و التعاون
70	رئيس الحكومة
64	وزارة الشباب والرباضة
60	المندوبية السامية للمياه والغابات ومحاربة التصحر
60	وزارة السكني وسياسة المدينة
50	وزارة التعمير وإعداد التراب الوطني
50	الفاته العامة للحكومة وزارة الثقافة
45	وراره النفاقة
40	المدوية السامية للتخطيط المحاكم المالية
23	المحاكم المالية
20	ورارة الصناعة التقليدية وافر قنصاد المجتماعي والنصامي وزارة الصناعة والتجارة والإستثمار والإقتصاد الرقمي
20	ورارة الكلفة بالعلاقات مع البرلمان و المجتمع المدنى
20	الورارة المكلفة بالغارفات مع البريان والمجتمع المدني
20	الورارة المنفه بالمعاربة المفيمين بالحارج وسوون الهجرة
16	
10	وزارة السياحة
10	وزارة الإنصال
10	وراره النسعيل و السوون الإجتماعية
10	الإدارة
10	المندوبية السامية لقدماء المقاومين وأعضاء جيش التحربر
10	المندوبية الوزاربة المكلفة بحقوق الانسان
10	وزارة التضامن و المرأة و الأسرة و التنمية الإجتماعية
25.948	المجموع

2 - يؤهل رئيس الحكومة لتوزيع 50 منصبا ماليا على مختلف الوزارات أوالمؤسسات.

3 - علاوة على المناصب المالية المحدثة بموجب الجدول أعلاه، ومن أجل تسوية الوضعية الإدارية للمرشدين العاملين بإدارة الدفاع الوطني، تحدث ابتداء من فاتح يناير 2016، لدى وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية 90 منصبا ماليا.

وتحذف، ابتداء من التاريخ المذكور، المناصب المالية التي يشغلها المعنيون بالأمر لدى إدارة الدفاع الوطني.

4 - تطبيقا لأحكام المادة 26 من الظهير الشريف رقم 1.15.71 الصادر في 7 رمضان 1436 (24 يونيو 2015) القاضي بإعادة تنظيم جامعة القروبين، يحدث، ابتداء من فاتح يناير 2016، علاوة على المناصب المالية المحدثة بموجب الجدول أعلاه، 28 منصبا ماليا لفائدة وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، تخصص لتسوية الوضعية الإدارية للأساتذة القارين والموظفين العاملين بمصالح رئاسة هذه الجامعة والملحقين تلقائيا لدى وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ابتداء من التاريخ المحدد في الظهير الشريف السالف الذكر.

وتحذف، ابتداء من تاريخ إحداث المناصب المالية المذكورة أعلاه، المناصب المالية التي يشغلها المعنيون بالأمر لدى وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وتكوبن الأطر.

5 - علاوة على المناصب المالية المحدثة بموجب الجدول أعلاه، تحدث، ابتداء من فاتح يناير 2016، لدى وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر، 530 منصبا ماليا تخصص لتسوية وضعية الموظفين الحاملين لشهادة الدكتوراه والذين سيتم توظيفهم، عن طريق المباراة، بصفة أساتذة التعليم العالي مساعدين، وذلك طبقا للنصوص التنظيمية الجارى بها العمل.

وتحذف ابتداء من نفس التاريخ المناصب المالية التي يشغلها المعنيون بالأمر بالقطاعات الوزارية التي ينتمون إليها.

إلغاء اعتمادات الأداء التي لم تكن محل التزام

المادة 39

ا.- تلغى اعتمادات الأداء المفتوحة بموجب قانون المالية عن السنة المالية 2015 فيما يتعلق بنفقات الاستثمار من الميزانية العامة التي لم تكن إلى تاريخ 31 ديسمبر 2015 محل التزامات بالنفقات مؤشر عليها من قبل مصالح الخزينة العامة للمملكة.

II.- لا تطبق أحكام البند ا أعلاه على اعتمادات الأداء المفتوحة برسم السنة المالية 2015 لفائدة البرامج والمشاريع المستفيدة من أموال المساعدة الخارجية على شكل هبات.

III.- تلغى بقوة القانون اعتمادات الاستثمار للميزانية العامة المرحلة من السنوات المالية 2012 وما قبل، إلى سنوات 2013 وما يلها والمتعلقة بعمليات النفقات التي لم تكن محل أمر بالأداء مؤشر عليه من طرف مصالح الخزينة العامة للمملكة ما بين فاتح يناير 2013 و13 ديسمبر 2015 والتي لم تنجز الأشغال أوالخدمات المتعلقة بها ولم تتم بشأنها أي مسطرة قضائية. وتلغى كذلك بقوة القانون الالتزامات المتعلقة بهذه الاعتمادات.

IV.- تلغى بقوة القانون اعتمادات الاستثمار المرحلة المتعلقة بالصفقات المنتهية الإنجاز وتلغى كذلك الالتزامات المتعلقة بهذه الاعتمادات.

تحدد كيفيات تطبيق هذه المادة بنص تنظيمي.

١١.- مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة

التأهيل

المادة 40

طبقا لأحكام الفصل 70 من الدستور يؤذن للحكومة أن تحدث بمراسيم مرافق للدولة مسيرة بصورة مستقلة خلال السنة المالية 2016.

ويجب أن تعرض المراسيم المشار إليها أعلاه على البرلمان للمصادقة عليها في أقرب قانون للمالية.

ااا.- الحسابات الخصوصية للخزينة

التأهيل

المادة 41

طبقا لأحكام المادة 26 من القانون التنظيمي رقم 130.13 لقانون المالية، يؤذن للحكومة، في حالة استعجال وضرورة ملحة وغير متوقعة، أن تحدث بمراسيم خلال السنة المالية 2016، حسابات خصوصية جديدة للخزينة. ويتم إخبار اللجنتين المكلفتين بالمالية بالبرلمان مسبقا بذلك.

ويجب أن تعرض الحسابات الخصوصية الجديدة المشار إليها أعلاه على البرلمان للمصادقة عليها في أقرب قانون للمالية.

إلغاء الاعتمادات والالتزامات التي لم تكن محل أمر بالأداء مؤشر عليه المادة 42

ا.- تلغى بقوة القانون الاعتمادات المتعلقة بعمليات نفقات الحسابات المرصدة لأمور خصوصية المرحلة من السنوات المالية 2012 وما قبل، إلى سنوات 2013 وما يلها والتي لم تكن محل أمر بالأداء مؤشر عليه من قبل مصالح الخزينة العامة للمملكة ما بين فاتح يناير 2013 إلى غاية 31 ديسمبر 2015 والتي لم تنجز الأشغال أوالخدمات المتعلقة بها ولم تتم بشأنها أي مسطرة قضائية . وتلغى كذلك بقوة القانون الالتزامات المتعلقة بهذه الاعتمادات .

اا.- تلغى بقوة القانون الاعتمادات والالتزامات المتعلقة بعمليات نفقات الحسابات المرصدة لأمور خصوصية المرحلة عندما يتعلق الأمر بالصفقات المنتهية الإنجاز.

تحدد كيفيات تطبيق هذه المادة بنص تنظيمي.

الالتزام مقدما بالنفقات من الحساب المرصد لأمور خصوصية المسمى «صندوق دعم المبادرة الوطنية للتنمية البشرية»

المادة 43

يحدد بمليار (1.000.000.000) درهم مبلغ النفقات المأذون لرئيس الحكومة الالتزام بها مقدما خلال السنة المالية 2016 من الاعتمادات التي سترصد له في السنة المالية 2017 فيما يتعلق بالحساب المرصد لأمور خصوصية المسمى «صندوق دعم المبادرة الوطنية للتنمية المشب له».

الالتزام مقدما بالنفقات من الحساب المرصد لأمور خصوصية المسمى «الصندوق الخاص بالطرق»

المادة 44

يحدد بثلاثة ملايير (3.000.000.000) درهم مبلغ النفقات المأذون للوزير المكلف بالتجهيز الالتزام بها مقدما خلال السنة المالية 2016 من الاعتمادات التي سترصد له في السنة المالية 2017 فيما يتعلق بالحساب المرصد لأمور خصوصية المسمى «الصندوق الخاص بالطرق».

الالتزام مقدما بالنفقات من الحساب المرصد لأمور خصوصية المسمى «صندوق التنمية القروية والمناطق الجبلية»

المادة 45

يحدد بخمسمائة مليون (500.000.000) درهم مبلغ النفقات المأذون للوزير المكلف بالفلاحة الالتزام بها مقدما خلال السنة المالية 2016 من الاعتمادات التي سترصد له في السنة المالية كوف فيما يتعلق بالحساب المرصد لأمور خصوصية المسمى «صندوق التنمية القروبة والمناطق الجبلية».

الالتزام مقدما بالنفقات من الحساب المرصد لأمور خصوصية المسمى «الصندوق الوطني للعمل الثقافي»

المادة 46

يحدد بثلاثمائة مليون (300.000.000) درهم مبلغ النفقات المأذون للوزير المكلف بالثقافة الالتزام بها مقدما خلال السنة المالية 2016 من الاعتمادات التي سترصد له في السنة المالية 2017 فيما يتعلق بالحساب المرصد لأمور خصوصية المسمى «الصندوق الوطني للعمل الثقافي».

الالتزام مقدما بالنفقات من الحساب المرصد لأمور خصوصية المسمى «الصندوق الوطني لتنمية الرياضة»

المادة 47

يحدد بمليار (1.000.000.000) درهم مبلغ النفقات المأذون للوزير المكلف بالرياضة الالتزام بها مقدما خلال السنة المالية 2016 من الاعتمادات التي سترصد له في السنة المالية 2017 فيما يتعلق بالحساب المرصد لأمور خصوصية المسمى «الصندوق الوطني لتنمية الرياضة».

الالتزام مقدما بالنفقات من الحساب المرصد لأمور خصوصية المسمى «صندوق الدعم لفائدة الأمن الوطني»

المادة 48

يحدد بمائة مليون (100.000.000) درهم مبلغ النفقات المأذون للوزير المكلف بالداخلية الالتزام بها مقدما خلال السنة المالية 2016 من الاعتمادات التي سترصد له في السنة المالية 2017 فيما يتعلق بالحساب المرصد لأمور خصوصية المسمى «صندوق الدعم لفائدة الأمن الوطني».

الالتزام مقدما بالنفقات من الحساب المرصد لأمور خصوصية المسمى «الصندوق الخاص بوضع وثائق الهوية الإلكترونية ووثائق السفر»

المادة 49

يحدد بستمائة مليون (600.000.000) درهم مبلغ النفقات المأذون للوزير المكلف بالداخلية الالتزام بها مقدما خلال السنة المالية 2016 من الاعتمادات التي سترصد له في السنة المالية 2017 فيما يتعلق بالحساب المرصد لأمور خصوصية المسمى «الصندوق الخاص بوضع وثائق الهوبة الإلكترونية ووثائق السفر».

الالتزام مقدما بالنفقات من الحساب المرصد لأمور خصوصية المسمى «الصندوق الوطنى الغابوى»

المادة 50

يحدد بمائتي مليون (200.000.000) درهم مبلغ النفقات المأذون للمندوب السامي للمياه والغابات ومحاربة التصحر الالتزام بها مقدما خلال السنة المالية 2016 من الاعتمادات التي سترصد له في السنة المالية 2017 فيما يتعلق بالحساب المرصد لأمور خصوصية المسمى «الصندوق الوطنى الغابوى».

الالتزام مقدما بالنفقات من الحساب المرصد لأمور خصوصية المسمى «الصندوق الخاص لدعم مؤسسات السجون»

المادة 51

يحدد بأربعمائة مليون (400.000.000) درهم مبلغ النفقات المأذون للمندوب العام لإدارة السجون وإعادة الإدماج الالتزام بها مقدما خلال السنة المالية 2016 من الاعتمادات التي سترصد له في السنة المالية 2017 فيما يتعلق بالحساب المرصد لأمور خصوصية المسمى «الصندوق الخاص لدعم مؤسسات السجون».

الالتزام مقدما بالنفقات من حساب النفقات من المخصصات المسمى «اشتراء وإصلاح معدات القوات المسلحة الملكية»

المادة 52

يحدد بستة وخمسين مليارا وأربعمائة وتسعة وتسعين مليون (56.499.000.000) درهم مبلغ النفقات المأذون للوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بإدارة الدفاع الوطني الالتزام بها مقدما خلال السنة المالية 2016 من الاعتمادات التي سترصد له في السنة المالية 2017 فيما يتعلق بحساب النفقات من المخصصات المسمى «اشتراء وإصلاح معدات القوات المسلحة الملكية».

عمليات الحسابات الخصوصية للخزينة المادة 53

استثناء من أحكام الفقرة السادسة من المادة 28 من القانون المتنظيمي رقم 130.13 لقانون المالية، يظل العمل جاريا خلال السنة المالية 2016 بأحكام النصوص التشريعية والتنظيمية المعمول بها إلى غاية 31 ديسمبر 2015 فيما يتعلق بتنفيذ عمليات الحسابات الخصوصية للخزينة المفتوحة في هذا التاريخ وكذا باستنزال النفقات الناتجة عن صرف مرتبات أوتعويضات مباشرة من بعض الحسابات المذكورة.

الباب الثالث

أحكام تتعلق بتوازن موارد وتكاليف الدولة

المادة 54

تحدد خلال السنة المالية 2016 بالمبالغ المثبتة في الجدول التالي، الموارد المرصدة في الميزانية العامة وفي ميزانيات مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة وفي الحسابات الخصوصية للخزينة كما هي مقدرة في الجدول «أ» الملحق بقانون المالية هذا وكذا المبالغ القصوى للتكاليف والتوازن العام الناتج عن ذلك:

الإذن في الاقتراض وإصدار أدوات مالية أخرى

المادة 55

يؤذن للحكومة في إصدار اقتراضات وكل أداة مالية أخرى خلال السنة المالية 2016، من الخارج في حدود المبلغ المقدر للمداخيل المسجلة في الفصل 1.1.0.0.0.13.000 بالمصلحة 8500 (طبيعة المورد 22) من الميزانية العامة: «حصيلة الاقتراض - مقابل قيمة الاقتراضات الخارجية».

المادة 56

يؤذن في إصدار اقتراضات داخلية وكل أداة مالية أخرى لمواجهة جميع تكاليف الخزينة خلال السنة المالية 2016.

التدبير الفعال للدين الداخلي

المادة 57

يؤذن للحكومة في إصدار اقتراضات داخلية قصد إنجاز عمليات التدبير الفعال للدين الداخلي عبر استرجاع وتبادل واستحفاظ سندات الخزينة.

الجزء الثاني وسائل المصالح

النفقات من الميزانية العامة وميزانيات مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة والحسابات الخصوصية للخزينة الميزانية العامة

المادة 58

يحدد مبلغ الاعتمادات المفتوحة برسم السنة المالية 2016 فيما يتعلق بنفقات التسيير من الميزانية العامة بمائة وثمانية وثمانين مليارا وستمائة وثمانية عشر مليونا وتسعمائة وأربعة وسبعين ألف (188.618.974.000) درهم.

وتوزع الاعتمادات المذكورة على الفصول وفقا للبيانات الواردة في الجدول «ب» الملحق بقانون المالية هذا .

المادة 59

يحدد مبلغ اعتمادات الأداء واعتمادات الالتزام المفتوحة فيما يتعلق بنفقات الاستثمار من الميزانية العامة بسبعة وتسعين مليارا ومائة وثمانية وتسعين مليونا ومائة واثنين وأربعين ألف (97.198.142.000) درهم، منها واحد وستون مليارا وثلاثمائة واثنان وتسعون مليونا ومائة واثنان وأربعون ألف (61.392.142.000) درهم اعتمادات الأداء.

بالدرهم	
212 411 541 000	المداخيل العادية للميزانية العامة (1) :
196 937 900 000	- المداخيل الضرببية :
86 104 000 000	- الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة
85 558 000 000	- الضرائب غير المباشرة
7 980 100 000	- الرسوم الجمركية
17 295 800 000	- رسوم التسجيل و التمبر
15 473 641 000	- المداخيل غير الضرببية :
للتذكرة	- حصيلة تفويت مساهمات الدولة
8 330 365 000	- حصيلة مؤسسات الاحتكار والاستغلالات والمساهمات المالية للدولة
349 500 000	- عائدات أملاك الدولة
5 497 776 000	- موارد مختلفة
1 296 000 000	- موارد الهبات و الوصايا
216 903 584 000	النفقات العادية للميزانية العامة (2) :
188 618 974 000	- نفقات التسيير:
106 775 771 000	- نفقات الموظفين
35 101 203 000	- نفقات المعدات والنفقات المختلفة
38 182 000 000	- التكاليف المشتركة
5 260 000 000	- النفقات المتعلقة بالتسديدات والتخفيضات والإرجاعات الضريبية
3 300 000 000	- النفقات الطارئة والمخصصات الإحتياطية
28 284 610 000	- نفقات الفوائد و العمولات المتعلقة بالدين العمومي
-4 492 043 000	الرصيد العادي (3)=(1)-(2)
61 392 142 000	- نفقات الاستثمار للميزانية العامة (4)
-65 884 185 000	رصيد الميزانية العامة (دون حصيلة الاقتراضات واستهلاكات الدين
	رصيد الميزانية العامة (دون حصيلة الاقتراضات واستهلاكات الدين العمومي المتوسط و الطويل الأجل) (5)=(3)
-65 884 185 000	رصيد الميزانية العامة (دون حصيلة الاقتراضات واستهلاكات الدين العمومي المتوسط و الطويل الأجل) (5)=(3)-(4)
-65 884 185 000 3 006 217 000	رصيد الميزانية العامة (دون حصيلة الاقتراضات واستهلاكات الدين العمومي المتوسط و الطويل الأجل) (5)=(3)-(4)مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة : - موارد ميزانيات مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة
-65 884 185 000 3 006 217 000 3 006 217 000	رصيد الميزانية العامة (دون حصيلة الاقتراضات واستهلاكات الدين العمومي المتوسط و الطويل الأجل) (5)=(3)-(4)
-65 884 185 000 3 006 217 000 3 006 217 000 2 224 957 000	رصيد الميزانية العامة (دون حصيلة الاقتراضات واستهلاكات الدين العمومي المتوسط و الطويل الأجل) (5)=(3)-(4)
-65 884 185 000 3 006 217 000 3 006 217 000 2 224 957 000	رصيد الميزانية العامة (دون حصيلة الاقتراضات واستهلاكات الدين العمومي المتوسط و الطويل الأجل) (5)=(3)-(4)
-65 884 185 000 3 006 217 000 3 006 217 000 2 224 957 000	رصيد الميزانية العامة (دون حصيلة الاقتراضات واستهلاكات الدين العمومي المتوسط و الطويل الأجل) (5)=(3)-(4)
-65 884 185 000 3 006 217 000 3 006 217 000 2 224 957 000 781 260 000	رصيد الميزانية العامة (دون حصيلة الاقتراضات واستهلاكات الدين العمومي المتوسط و الطويل الأجل) (5)=(3)-(4)
-65 884 185 000 3 006 217 000 3 006 217 000 2 224 957 000 781 260 000 -	رصيد الميزانية العامة (دون حصيلة الاقتراضات واستهلاكات الدين العمومي المتوسط و الطويل الأجل) (5)=(3)-(4)
-65 884 185 000 3 006 217 000 3 006 217 000 2 224 957 000 781 260 000 - 78 936 483 000 66 707 655 000 12 228 828 000	رصيد الميزانية العامة (دون حصيلة الاقتراضات واستهلاكات الدين العمومي المتوسط و الطويل الأجل) (5)=(3)-(4)
-65 884 185 000 3 006 217 000 3 006 217 000 2 224 957 000 781 260 000 - 78 936 483 000 66 707 655 000 12 228 828 000 -53 655 357 000	رصيد الميزانية العامة (دون حصيلة الاقتراضات واستهلاكات الدين العمومي المتوسط و الطويل الأجل) (5)=(3)-(4)
-65 884 185 000 3 006 217 000 3 006 217 000 2 224 957 000 781 260 000 - 78 936 483 000 66 707 655 000 12 228 828 000 -53 655 357 000 40 907 378 000	رصيد الميزانية العامة (دون حصيلة الاقتراضات واستهلاكات الدين العمومي المتوسط و الطويل الأجل) (5)=(3)-(4)
-65 884 185 000 3 006 217 000 3 006 217 000 2 224 957 000 781 260 000 - 78 936 483 000 66 707 655 000 12 228 828 000 -53 655 357 000 40 907 378 000 36 320 700 000	رصيد الميزانية العامة (دون حصيلة الاقتراضات واستهلاكات الدين العمومي المتوسط و الطويل الأجل) (5)=(3)-(4)
-65 884 185 000 3 006 217 000 3 006 217 000 2 224 957 000 781 260 000 - 78 936 483 000 66 707 655 000 12 228 828 000 -53 655 357 000 40 907 378 000	رصيد الميزانية العامة (دون حصيلة الاقتراضات واستهلاكات الدين العمومي المتوسط و الطويل الأجل) (5)=(3)-(4)
-65 884 185 000 3 006 217 000 3 006 217 000 2 224 957 000 781 260 000 - 78 936 483 000 66 707 655 000 12 228 828 000 -53 655 357 000 40 907 378 000 36 320 700 000 4 586 678 000	رصيد الميزانية العامة (دون حصيلة الاقتراضات واستهلاكات الدين العمومي المتوسط و الطويل الأجل) (5)=(3)-(4)
-65 884 185 000 3 006 217 000 3 006 217 000 2 224 957 000 781 260 000 - 78 936 483 000 66 707 655 000 12 228 828 000 -53 655 357 000 40 907 378 000 36 320 700 000 4 586 678 000 -94 562 735 000	رصيد الميزانية العامة (دون حصيلة الاقتراضات واستهلاكات الدين العمومي المتوسط و الطويل الأجل) (5)=(3)-(4)
-65 884 185 000 3 006 217 000 3 006 217 000 2 224 957 000 781 260 000 - 78 936 483 000 66 707 655 000 12 228 828 000 -53 655 357 000 40 907 378 000 36 320 700 000 4 586 678 000 -94 562 735 000 70 500 000 000	رصيد الميزانية العامة (دون حصيلة الاقتراضات واستهلاكات الدين العمومي المتوسط و الطويل الأجل) (5)=(3)-(4)
-65 884 185 000 3 006 217 000 3 006 217 000 2 224 957 000 781 260 000 78 936 483 000 66 707 655 000 12 228 828 000 -53 655 357 000 40 907 378 000 36 320 700 000 4 586 678 000 -94 562 735 000 70 500 000 000 45 000 000 000	رصيد الميزانية العامة (دون حصيلة الاقتراضات واستهلاكات الدين العمومي المتوسط والطويل الأجل) (5)=(3)-(4)

المادة 62

يحدد مبلغ اعتمادات الأداء واعتمادات الالتزام المفتوحة فيما يتعلق بنفقات الاستثمار لمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة بتسعمائة وسبعة وثلاثين مليونا ومائة وستين ألف (937.160.000) درهم، منها سبعمائة وواحد وثمانون مليونا ومائتان وستون ألف (781.260.000) درهم اعتمادات الأداء.

وتوزع اعتمادات الأداء واعتمادات الالتزام المذكورة على الوزارات والمصالح وفقا للبيانات الواردة في الجدول «و» الملحق بقانون المالية هذا.

ااا.- الحسابات الخصوصية للخزينة

المادة 63

يحدد مبلغ الاعتمادات المفتوحة برسم السنة المالية 2016 فيما يتعلق بعمليات الحسابات الخصوصية للخزينة بستة وستين مليارا وسبعمائة وسبعة ملايين وستمائة وخمسة وخمسين ألف (66.707.655.000) درهم.

وتوزع الاعتمادات المذكورة على الأصناف والحسابات وفقا للبيانات الواردة في الجدول «ز» الملحق بقانون المالية هذا.

وتوزع اعتمادات الأداء واعتمادات الالتزام المذكورة على الفصول وفقا للبيانات الواردة في الجدول «ج» الملحق بقانون المالية هذا .

المادة 60

يحدد بتسعة وستين مليارا ومائة وواحد وتسعين مليونا وتسعمائة وثمانية وثمانين ألف (69.191.988.000) درهم مبلغ الاعتمادات المفتوحة برسم السنة المالية 2016 فيما يتعلق بنفقات الدين العمومي من الميزانية العامة.

وتوزع الاعتمادات على الفصول وفقا للبيانات الواردة في الجدول «د» الملحق بقانون المالية هذا.

اا.- ميزانيات مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة

المادة 61

يحدد مبلغ الاعتمادات المفتوحة برسم السنة المالية 2016 فيما يتعلق بنفقات الاستغلال لمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة بمليارين ومائتين وأربعة وعشرين مليونا وتسعمائة وسبعة وخمسين ألف (2.224.957.000) درهم.

وتوزع الاعتمادات المذكورة على الوزارات والمصالح وفقا للبيانات الواردة في الجدول «ه» الملحق بقانون المالية هذا .

الجدول " ا " (المادة 54)

جدول التقييم الإجمالي لمداخيل الميزانية العامة وميزانيات مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة وأصناف الحسابات الخصوصية للخزينة لسنة 2016 (بالدرهم)

I - الميرانسية العامة

القصل	المصلحة	طبيعة المورد	بيسان السمسسوارد	تقديرات سنة 2016
1.1.0.0.0.02.000			البلاط الملكي	
	0000		الادارة العامة	
		10	الرسوم المستوفاة عن الشعارات والشارات	للتذكرة
		20	الرسوم المستوفاة عن أوسمة المملكة	50 000
		30	موارد متنوعة	للتذكرة
			مجموع موارد الادارة العامة	50 000
			مجمــوع موارد البلاط الملكي	50 000
1.1.0.0.0.05.000			المحاكم المالية	
	0000		الإدارة المعامة	
		10	مديونية المحاسبين	للتذكرة
		20	أحكام بإرجاع الأموال الصادرة عن المحاكم المالية	للتنكرة
		30	الغرامات والغرامات التهديدية والعقوبات الأخرى الصادرة عن المحاكم المالية	للتذكرة
		40	فوائد التأخير المتعلقة بالعقوبات المالية الصادرة عن المحاكم المالية	للتذكرة
		50	نسخ الملفات قصد الاطلاع	للتذكرة
			مجمــوع موارد الإدارة العامة	للتذكرة
			مجمسوع موارد المحاكم المالية	للتذكرة
1.1.0.0.0.06.000			وزارة العدل والحريات	
	9400		المصالح المشتركة للقطاع القضائي	
		10	الغرامات والعقوبات المالية الصادرة عن المحاكم	30 000 000
		20	الغرامات التصالحية ما عدا الغرامات المحكوم بها قضائيا	400 000 000
		30	موارد متنوعة	2 000 000
			مجمسوع موارد المصالح المشتركة للقطاع القضاني	432 000 000
			مجمسوع موارد وزارة العدل والحريات	432 000 000
1.1.0.0.0.07.000			وزارة الشؤون الخارجية والتعاون	
	9100		البعثات الدبلوماسية والقنصلية	
		10	الرسوم القنصلية	310 000 000
		20	الرسوم التي يستوفيها الأعوان الدبلوماسيون والقنصليون على العقود المتعلقة بالملاحة والتجارة ومختلف الشهادات المثبتة لمنشأ البضائع وتفريغها ومصدرها والشهادات الجمركية	200 000
		30	موارد متنوعة	2 500 000
			مجموع موارد البعثات الدبلوماسية والقنصلية	312 700 000
			مجمــوع موارد وزارة الشؤون الخارجية والتعاون	312 700 000

تقديرات سنة 2016	بيان المسوارد	طبيعة المورد	المصلحة	القصل
	وزارة الداخلية			1.1.0.0.0.08.00
	الإدارة العامة		0000	
700 000	حصيلة المصادرات والمصالحات والعقوبات من أجل المخالفات لنظام الأسعار	10		
5 500 000	موارد متنوعة	20		
6 200 000	مجمــوع موارد الإدارة المعامة			
	الإدارة العامة للأمن الوطني		3100	
300 000	الأتاوي المستوفاة عن تسليم نسخ المحاضر المتعلقة بحوادث السير	10		
للتذكرة	التعويضات عن خدمات الشرطة المؤداة عنها أجرة	20		
200 000	موارد متنوعة	30		
500 000	مجمــوع موارد الإدارة العامة للأمن الوطني			
6 700 000	مجموع موارد وزارة الداخلية			
	وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر			1.1.0.0.0.10.00
	الإدارة العامة		0000	
للتنكرة	رسوم التسجيل	10		
400 000	موارد متنوعة	20		
400 000	مجمــوع موارد الإدارة العامة			
400 000	مجموع موارد وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر			
	وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني			1.1.0.0.0.11.00
	الإدارة العامة		0000	
2 000 000	موارد متنوعة	10		
2 000 000	مجمــوع موارد الإدارة العامة			
2 000 000	مجموع موارد وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني			
	وزارة الصحة			1.1.0.0.0.12.00
	الإدارة العامة		0000	
15 000	رسوم المراقبة الصحية والفحص الصحي	10		
40 000	استرداد مبالغ التوريدات الصيدلية والمعدات ومصاريف العلاج والمقام في المؤسسات الصحية	20		
التنكرة	الرسوم المستوفاة عن التحاليل بالمختبرات	30		
1 150 000	موارد متنوعة	40		
1 205 000	مجمـوع موارد الإدارة المعامة			
1 205 000	مجموع موارد وزارة الصحة			
	وزارة الاقتصاد والمالية			1.1.0.0.0.13.00
	الإدارة العامة		8100	
50 000	العقوبات والغرامات غير الجبائية	10		
للتذكرة	المبالغ التي ترجعها الشركة الوطنية للنقل والوسائل اللوجيستيكية من الاعتمادات الغير المستعملة المرصدة	20		
100 000 000	لشراء المديارات ديون الخزينة المتقادمة	30		
100 000 000		-		

تقديرات سنة 2016	بيان الموارد	طبيعة المورد	المصلحة	القصل
للتذكرة	الاقتطاع من نتاج العاب الرهان	40		
للتذكرة	الاقتطاع من رهان سباق الخيول والكلاب السلوقية	50		
للتذكرة	مساهمة الجماعات الترابية في النفقات الملقاة على عاتق الميز انية العامة	60		
150 000 000	موارد متنوعة	70		
250 050 000	مجموع موارد الإدارة المعامة			
	مديرية الشؤون الإدارية والعامة		8200	
100 000	موارد متنوعة	10		
100 000	مجموع موارد مديرية الشؤون الإدارية والعامة			
	إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة الرسوم الجمركية	10	8300	
	, ,			
7 980 000 000	رسوم الاستيراد	11		
للتذكرة	الاقتطاع الجبائي عند الاستيراد	12		
للتذكرة	الإتاوة على استغلال الفوسفاط	13		
100 000	الرسم الموحد	14		
5 800 000	رسوم التمبر المستوفاة من لدن ادارة الجمارك	15		
13 300 000	الرسوم القنصلية	16		
3 800 000	الرسوم المفروضة على النقل الخاص	17		
	الرسوم الداخلية على الاستهلاك	20		
538 000 000	الرسوم المفروضة على الخمور والكحول	21		
760 000 000	الرسم المفروض على أنواع الجعة	22		
291 000 000	الرسوم المفروضة على المشروبات الغازية والليمونادا	23		
للتذكرة	الرسوم المفروضة على السكر والمواد السكرية وغيرها من المواد المحلاة الصناعية	24		
11 000 000	الرسوم المستوفاة على اختبار وضمان مواد الذهب والفضة والبلاتين	25		
التذكرة	الرسوم المفروضة على الاغشية المطاطية والاوعية الهوائية وإطارات العجلات	26		
14 850 000 000	الرسوم المفروضة على منتوجات الطاقة	27		
9 050 000 000	الرسم المفروض على التبغ المصنع	28		
	الضريبة على القيمة المضافة	30		
32 718 000 000	الضريبة على القيمة المضافة للاستيراد	31		
668 000 000	الضريبة على القيمة المضافة في الداخل	32		
30 000 000	حصيلة المصادرات	40		
	رسوم المراقبة	50		

القصل	المصلحة	طبيعة المورد	بيان المسوارد	تقديرات سنة 2016
		51	الرسم المفروض على المراقبة الصحية للنباتات وأجزاء النباتات والمنتجات النباتية عند الاستيراد والتصدير	للتذكرة
		52	الرسم المفروض على المراقبة الصحية للحيوانات والمنتجات الحيوانية عند الاستيراد والتصدير	للتذكرة
		60	الزيادات المترتبة على السندات الاقتراضية والفوائد الناتجة عن التأخير	70 500 000
		70	حصيلة الخدمات المقدمة فيما يتعلق باستعمال المرتفقين للنظم المعلوماتية الخاصة بادارة الجمارك و الضرائب غير المباشرة	98 500 000
		80	اتاوي انبوب الغاز	2 000 000 000
		90	موارد متنوعة	8 000 000
			مجموع موارد إدارة الجمارك والضرانب غير المباشرة	69 096 000 000
	8400		المديرية العامة للضرائب	
		10	الضرائب المباشرة	
		11	الضريبة على الشركات	44 500 000 000
		12	الضريبة على الدخل	38 859 000 000
		20	رسوم مماثلة	
		21	الرسوم المفروضة على الرخص الممنوحة لبيع المشروبات	56 000 000
		22	الضريبة المهنية	317 000 000
		23	ضريبة السكن	46 000 000
		30	الرسوم المفروضة على التبغ	للتذكرة
		40	الضريبة على القيمة المضافة	
		41	الضريبة على القيمة المضافة في الداخل	26 672 000 000
		50	رسوم التسجيل	
		51	رسوم نقل الملكية	9 971 000 000
		52	الرسوم المفروضة على العقود الأخرى	1 770 000 000
		53	الرسوم المفروضة على العقود القضائية وغير القضائية	للتذكرة
		54	المرسوم القضائية	للتذكرة
		55	الرسم المفروض على العقود والإتفاقات	للتذكرة
		56	المساعدة القضائية	للتذكرة
		57	الرسوم المفروضة على عقود التأمينات	1 002 000 000
		58	رسوم متنوعة وموارد تبعية	للتنكرة
		60	رسوم التمير	
		61	التمبر الفريد والورق المدموغ	570 000 000
		62	التمبر على الاوامر بالأداء	460 000 000
		63	بطاقة التعريف	للتذكرة

تقديرات سنة 2016	بيسان السمسوارد	طبيعة المورد	المصلحة	الفصل
218 000 000	جوازات السفر	64		
9 000 000	تسجيل الأجانب	65		
23 000 000	رخص الصيد وحمل السلاح	66		
1 100 000 000	التمبر المفروض على الوثائق المتعلقة بالسيارات	67		
28 000 000	رسم التمبر الخاص بسندات الاستيراد	68		
	الرسم السنوي الخاص بالعربات الآلية	70		
2 139 000 000	الرسم الأساسي ورسم النسخة	71		
	الزيادات المترتبة على التأخير والغرامات	80		
639 000 000	الزيادة المترتبة عن عدم الإقرار أوالتأخير أوالنقص في الإقرار	81		
532 000 000	الغرامات المترتبة عن التأخير في الأداء	82		
1 155 000 000	الزيادات المترتبة عن التأخير	83		
للتذكرة	حصيلة المصالحات في المخالفات الجبائية	84		
	موارد متنوعة و استثنائية	90		
التذكرة	موارد جبائية استثنائية	91		
التذكرة	موارد متنوعة	92		
130 066 000 000	مجمــوع موارد المديرية العامة للضرائب			
	مديرية الخزينة والمالية الخارجية الموارد العادية	10	8500	
	الموارد الاتية من بنك المغرب	11		
660 000 000				
350 000 000	الموارد الاتية من صندوق الايداع والتدبير	12		
150 000 000	الموارد الاتية من مكتب الصرف	13		
100 000 000	الموارد الاتية من القرض الفلاحي المغربي	14		
للتذكرة	الموارد الاتية من البنك المركزي الشعبي	15		
150 000 000	المواردالآتية من صندوق التجهيز الجماعي	16		
20 000 000	الموارد الآتية من الصندوق المركزي للضمان	17		
6 120 000	الفوائد المترتبة على توظيف الأموال و السلفات	18		
100 000 000	فوائد عن عمليات تدبير الخزينة العمومية	19		
	حصيلة الاقتراض	20		
45 000 000 000	الاقتراضات الداخلية المتوسطة والطويلة الأجل	21		
25 500 000 000	مقابل قيمة الإقتراضات الخارجية	22		
التنكرة	حصيلة أذون التجهيز المتعلقة بمدخر الإستثمار	23		

تقديرات سنة 2016	بيان الـمــوازد	طبيعة المورد	المصلحة	القصل
التذكرة	الموارد الاتية من القرض الإجباري	24		
	الهبات و الوصايا	30		
1 296 000 000	هبات	31		
التذكرة	الاقتطاع من صندوق مقابل قيمة السلع التي تمنحها حكومات البلدان الصديقة والمنظمات الدولية	32		
1 057 500 000	الموارد الناتجة عن تخفيف نفقات الدين القابل للاستهلاك والدين العائم	40		
للتذكرة	عمولات على القروض المرجعة	50		
للتذكرة	عمولات الضمان الخاصة بالاقتراضات الداخلية والخارجية	60		
17 865 000	الأرباح الناتجة عن مساهمات الدولة في الشركات والهيئات الدولية	70		
التذكرة	استرجاع التسبيق الممنوح من طرف الدولة لفائدة موظفيها ومستخدميها لأجل تملك مساكن اجتماعية	80		
للتذكرة	موارد متنوعة	90		
74 407 485 000	مجمــوع موارد مديرية الخزينة والمالية الخارجية			
	مديرية المنشآت العامة والخوصصة عوائد الاحتكار وحصص الأرباح ومساهمات المؤسسات العامة	10	8600	
1.500.000.000	الموارد الآتية من الوكالة الوطنية للمحافظة العقارية والمسح العقاري والخرائطية	11		
1 500 000 000	الموارد الآتية من الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات	12		
200 000 000	الموارد الآتية من المكتب الوطني للمطارات	13		
400 000 000	الموارد الآتية من الوكالة الوطنية للموانئ	14		
140 000 000	الموارد الآتية من مجلس القيم المنقولة	15		
25 000 000	الموارد الآنية من مجنس القيم المنفولة الموارد الآتية من المكتب المغربي للملكية الصناعية والتجارية	16		
4 000 000	الموارد الآتية من المختب المعربي للمنكية الصناعية والنجارية الموارد الآتية من المؤسسة المستقلة لمراقية وتنسيق الصادرات			
5 000 000	الموارد الانية من المكتب الوطنى للهيدروكار بورات والمعادن الموارد الآتية من المكتب الوطنى للهيدروكار بورات والمعادن	17		
100 000 000	•	18		
55 000 000	الموارد الآتية من المكتب الوطني المهني للحبوب والقطاني	19		
	عوائد الاحتكار وحصص الأرباح ومساهمات المؤسسات العامة الأخرى	20		
50 000 000	الموارد الآتية من اللجنة الوطنية للوقاية من حوادث السير	21		
للتذكرة	الموارد الآتية من المؤسسات العامة الأخرى	22		
	الأرباح الآتية من الشركات ذات المساهمة العمومية	30		
2 000 000 000	الأرباح الآتية من شركة "المجمع الشريف للفوسفاط" "م ش ف" ش.م	31		
1 450 000 000	الأرباح الآتية من شركة اتصالات المغرب	32		
200 000 000	الأرباح الآتية من مجموعة التهيئة العمران	33		
35 000 000	الأرباح الآتية من الشركة الوطنية للنقل والوسائل اللوجيستيكية	34		
250 000 000	الأرباح الآتية من شركة استغلال الموانئ ـ مرسى المغرب ـ	35		

تقديرات سنة 2016	بيسان السمسوارد	طبيعة المورد	المصلحة	القصل
55 000 000	الأرباح الناتجة عن بريد المغرب	36		
20 000 000	الأرباح الأتية من شركة الخطوط الجوية الملكية المغربية	37		
	الأرباح الأتية من شركات أخرى	40		
3 500 000	الأرباح الأتية من شركة الإنتاجات البيولوجية والصيدلية البيطرية	41		
20 000 000	الأرباح الآتية من الشركة الملكية لتشجيع الفرس	42		
للتذكرة	الأرباح الآتية من الشركة الوطنية لتسويق البذور	43		
للتذكرة	الارباح الآتية من المساهمات المالية للدولة في مختلف الشركات	44		
	أتاوي احتلال الاملاك العامة وموارد أخرى	50		
100 000 000	أتاوى احتلال الأملاك العامة الموضوعة رهن إشارة متعهدي الشبكات العامة للمواصلات	51		
100 000 000	اتاوي احتلال الأملاك العامة الموضوعة رهن إشارة المكتب الوطني للمطارات	52		
60 000 000	أتاوي احتلال الأملاك العامة الموضوعة رهن إشارة الوكالة الوطنية للموانئ	53		
للتذكرة	أتاوي احتلال الأملاك العامة الموضوعة رهن اشارة هيئات اخرى	54		
للتذكرة	الموارد الآتية من فاعلين في ميدان الاتصالات	55		
110 000 000	موارد متنوعة	56		
للتذكرة	الموارد الآتية من مساهمات الدولة	60		
للتذكرة	موارد الرخص الآتية من فاعلين في ميدان الاتصالات	70		
6 882 500 000	مجمــوع موارد مديرية المنشآت العامة والخوصصة			
	مديرية التأمينات والاحتياط الاجتماعي		8700	
250 000	الاتاوى المستوفاة عن تسليم نسخ المحاضر المتعلقة بحوادث السير	10		
للتذكرة	موارد متنوعة	20		
250 000	مجموع موارد مديرية التأمينات والاحتياط الاجتماعي		0000	
25 000 000	مديرية أملاك الدولة بيع عقارات مخزنية قروية	10	8800	
318 000 000	دخول أملاك الدولة ـ الايجار والتكاليف الايجارية الخ ـ	20		
للتذكرة	التركات الشاغرة	30		
500 000	النسبة المائوية المتحصلة من البيو عات والإيجارات العامة	40		
5 500 000	حاصلات بيع الآثاث و الحطام والمعدات غير الصالحة للاستعمال	50		
1 000 000	موارد متنوعة	60		
350 000 000	مجموع موارد مديرية أملاك الدولة			
281 052 385 000	مجمسوع موارد وزارة الاقتصاد والمالية			

تقديرات سنة 2016	بيسان السمسسوارد	طبيعة المورد	المصلحة	القصل
	وزارة التجهيز والنقل واللوجيستيك			1.1.0.0.0.17.000
	مديرية الشؤون الإدارية والقانونية		8100	
600 000	الأتاوة المفروضة على استخراج المواد	10		
للتذكرة	الأتاوة المستحقة على استعمال المياه البرية التابعة للأملاك العامة	20		
للتذكرة	الأتاوة المستحقة على احتلال الأملاك العامة	30		
8 000 000	موارد متنوعة	40		
8 600 000	مجموع موارد مديرية الشؤون الإدارية والقانونية			
	مديرية الموانىء والملك العمومي البحري		8200	
	رسوم الميناء	10		
التنكرة	رسوم الميناء المفروضة على السفن	11		
للتذكرة	ارشاد البواخر و قطرها	12		
للتذكرة	رسوم الميناء المفروضة على الركاب و السياح الذين يقومون برحلة بحرية	13		
للتذكرة	رسوم الميناء المفروضة على البضائع	14		
	الرسوم المستوفاة من التفريغ	20		
التنكرة	الرسوم المستوفاة من تفريغ انواع الوقود السائلة غير المعباة	21		
للتنكرة	الرسوم المستوفاة من تفريغ الاسماك	22		
التنكرة	القسط الراجع للدولة من ارباح شركات التسبير	30		
للتذكرة	بيع معدات الميناء التي صارت غير صالحة	40		
التنكرة	رسوم المرور على شبكة السكة الحديدية بالميناء	50		
للتذكرة	الموارد الاتية من استعمال الالات	60		
750 000	موارد متنوعة	70		
750 000	مجمسوع موارد مديرية الموانىء والملك العمومي البحري			
	مديرية الملاحة الجوية المدنية		8300	
للتذكرة	الرسوم المستوفاة في المطارات	10		
15 000 000	الرسوم المفروضة على النقل الخاص	20		
21 000 000	موارد متنوعة	30		
36 000 000	مجمسوع موارد مديرية الملاحة الجوية المدنية			
45 350 000	مجموع موارد وزارة التجهيز والنقل واللوجيستيك			
	وزارة الفلاحة والصيد البحري			1.1.0.0.0.20.000
	الإدارة العامة		0000	
25 000	موارد ضيعات التجارب والبساتين التجريبية	10		
التنكرة	المبالغ التي يؤديها الملاك أو المستغلون الفلاحيون في نطاق قانون الاستثمارات الفلاحية	20		
للتذكرة	رسوم التحليل بالمختبرات	30		
للتذكرة	اداء التقييد في السجل الرسمي لانواع واصناف النباتات القابلة للزراعة بالمغرب	40		
للتذكرة	موارد مراكز تناسل الخيل	50		

تقديرات سنة 2016	بيسان السمسوارد	طبيعة المورد	المصلحة	القصل
4 000 000	موارد متنوعة	60		
4 025 000	مجمــوع موارد الادارة العامة			
	الإدارة العامة		9100	
1 500 000	الاتاوى المفروضة على الإمتياز الممنوح لاستغلال الأماكن المخصصة للصيد داخل الاملاك العامة البحرية	10		
22 800 000	رسوم الرخص المؤداة من طرف سفن الصيد	20		
196 500 000	إيتاوات الصيد البحري	30		
330 000 000	المساهمة المتعلقة بالصيد البحري	40		
2 500 000	المصالحات المبرمة قبل صدور الحكم في الجنح المتعلقة بالصيد البحري	50		
9 900 000	موارد متنوعة	60		
563 200 000	مجمــوع موارد الإدارة العامة			
567 225 000	مجموع موارد وزارة الفلاحة والصيد البحري			
	وزارة الشباب و الرياضة			1.1.0.0.0.21.000
	مديرية الشباب والطفولة والشؤون النسوية		3000	
للتذكرة	مساهمة المتدربين الداخليين والشبان في مصاريف التغذية والإيواء داخل المراكز والمخيمات	10		
للتذكرة	موارد متنوعة	20		
للتذكرة	مجموع موارد مديرية الشباب والطفولة والشؤون النسوية			
للتذكرة	مجموع موارد وزارة الشبباب و الرياضة			
	وزارة الصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني			1.1.0.0.0.26.000
	الإدارة العامة		0000	
100 000	رسم وضنع الطابع	10		
للتذكرة	رسم التَعْتَيش	20		
للتذكرة	موارد متنوعة	30		
100 000	مجموع موارد الإدارة العامة			
100 000	مجموع موارد وزارة الصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني			
	وزارة الطاقة والمعادن والماء والبيئة			1.1.0.0.0.27.000
	الادارة العامة		0000	
7 500 000	الرسم المفروض على رخص التنقيب عن المناجم ورخص الاستغلال ورسم نقل ملكية الرخص	10		
1 000 000	الرسوم المستوفاة عن التحليل بالمختبرات	20		
90 000 000	موارد متنوعة	30		
98 500 000	مجمــوع موارد الادارة العامة .			
98 500 000	مجموع موارد وزارة الطاقة والمعادن والماء والبيئة			
	وزارة الصناعة والتجارة والاستثمار والاقتصاد الرقمي			1.1.0.0.0.28.000
	الإدارة العامة		0000	
8 876 000	رسم معايرة الموازين والمقاييس	10		
للتنكرة	الموارد المتعلقة ببراءات الاختراع وايداع الرسوم و علامات الصنع و غير ها	20		

تقديرات سنة 2016	بيسان السمسوارد	طبيعة المورد	المصلحة	الفصل
التنكرة	الموارد المتعلقة بالخدمات المقدمة من طرف مصلحة السجل التجاري المركزي	30		
للتذكرة	موارد متنوعة	40		
8 876 000	مجموع موارد الإدارة العامة			
8 876 000	مجموع موارد وزارة الصناعة والتجارة والاستثمار والاقتصاد الرقمي			
	إدارة الدفاع الوطني			1.1.0.0.0.34.000
	الإدارة العامة		0000	
4 000 000	موارد متنوعة	10		
4 000 000	مجمــوع موارد الإدارة العامة			
4 000 000	مجموع موارد إدارة الدفاع الوطني			
	المندوبية السامية للمياه و الغابات ومحاربة التصحر			1.1.0.0.0.45.000
	الإدارة العامة منتجات الأملاك الغابوية	10	0000	
للتذكرة		10		
20 000 000	موارد متنوعة	20		
20 000 000	مجموع موارد الإدارة العامة			
20 000 000	مجموع موارد المندوبية السامية للمياه و الغابات ومحاربة التصحر			
	المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج			1.1.0.0.0.51.000
	الإدارة العامة		0000	
150 000	موارد متنوعة من مصلحة السجون	10		
1 500 000	موارد متنوعة	20		
1 650 000	مجمــوع موارد الإدارة العامة			
1 650 000	مجموع موارد المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج			
	إدارات متنوعة			1.1.0.0.0.00.000
	الإدارة العامة		0000	
400 000	الخرائط و الوثائق المختلفة التي تنشرها الوزارات	10		
90 000 000	المسترجعات من الأجور والمرتبات	20		
180 000 000	المبالغ المرجعة من نفقات الميزانية	30		
	مبالغ المساعدة	40		
للتذكرة	مبالغ المساعدة ـ التعاون الدولي ـ	41		
للتذكرة	مبالغ المساعدة المرتبطة بمختلف المصالح	42		
التذكرة	حصيلة الوصايا والهبات الممنوحة للدولة ولمختلف الادارات العمومية	50		
للتذكرة	الموارد الاستثنائية الشكلية	60		
للتذكرة	ترحيل الاعتمادات المتوفرة في ميز انية السنة السابقة	70		
8 000 000	موارد متنوعة ناتجة عن تخفيف النفقات	80		
	موارد مختلفة	90		

نقديرات سنة 2016	بيسان السمسسوارد	طبيعة المورد	المصلحة	القصل
للتذكرة	مداخيل برسم التسديدات من الحسابات المرصدة لأمور خصوصية	91		
للتذكرة	مداخيل برسم التسديدات من ميز انيات مر افق الدولة المسيرة بصورة مستقلة	92		
80 000 000	موارد أخرى	93		
358 400 000	مجمــوع موارد الإدارة العامة			
358 400 000	مجمسوع موارد إدارات متنوعة			
282 911 541 000	مجموع موارد الميزانية العامة			

II- مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة

موارد سنة 2016	بيان المرافق	الرمز
	الجزء الأول: موارد الاستغلال	
	رنيس الحكومة	
18 000 000	الكولف الملكي دار السلام	4.1.1.0.0.04.001
18 000 000	- مجهــــوع	
	وزارة العدل والمحريات	
900 000	مركز النشر و التوثيق القضائي بمحكمة النقض	4.1.1.0.0.06.002
900 000	مجمـــوع	
	وزارة الشؤون الخارجية والتعاون	
20 000 000	مديرية الشؤون القنصلية والإجتماعية	4.1.1.0.0.07.002
20 000 000	مجمـــوع	
	وزارة الداخلية	
5 000 000	المركز الجهوي للاستثمار لجهة طنجة تطوان-الحسيمة	4.1.1.0.0.08.001
5 000 000	المركز الجهوي للاستثمار لجهة الشرق	4.1.1.0.0.08.002
7 000 000	المركز الجهوي للاستثمار لجهة فاس - مكناس	4.1.1.0.0.08.003
7 500 000	المركز الجهوي للاستثمار لجهة الرباط - سلا- القنيطرة	4.1.1.0.0.08.004
4 000 000	المركز الجهوي للاستثمار لجهة بني ملال - خنيفرة	4.1.1.0.0.08.005
8 500 000	المركز الجهوي للاستثمار لجهة الدار البيضاء- سطات	4.1.1.0.0.08.006
6 000 000	المركز الجهوي للاستثمار لجهة مراكش - آسفي	4.1.1.0.0.08.007
4 000 000	المركز الجهوي للاستثمار لجهة درعة - تافيلالت	4.1.1.0.0.08.008
4 000 000	المركز الجهوي للاستثمار لجهة سوس - ماسة	4.1.1.0.0.08.009
3 000 000	المركز الجهوي للاستثمار لجهة كلميم - واد نون	4.1.1.0.0.08.010
4 000 000	المركز الجهوي للاستثمار لجهة العيون -الساقية الحمراء	4.1.1.0.0.08.011
2 000 000	المركز الجهوي للاستثمار لجهة الداخلة - واد الذهب	4.1.1.0.0.08.012
185 000 000	مديرية تأهيل الأطر الإدارية والتقنية	4.1.1.0.0.08.018
245 000 000	مجمـــوع	
	وزارة الإتصال	
5 300 000	المعهد العالي للإعلام و الإتصال	4.1.1.0.0.09.002
7 200 000	المعهد العالي لمهن السمعي البصري والسينما	4.1.1.0.0.09.003
12 500 000	مجمـــوع	
	وزارة المتربية الوطنية والتكوين المهني	
-	قسم التعاون	4.1.1.0.0.11.002
5 000 000	قسم استر اتيجيات التكوين	4.1.1.0.0.11.003
5 000 000	مجمـــوع	

وزارة الصحة المركز الإستشفائي الإقليمي بورزازات المركز الإستشفائي الإقليمي بورزازات المركز الإستشفائي الإقليمي بازودانت المركز الإستشفائي الإقليمي بتازودانت المركز الإستشفائي الإقليمي بتيزنيت المركز الإستشفائي الإقليمي بتيزنيت المركز الإستشفائي الإقليمي بالمسويرة المركز الإستشفائي الإقليمي بالمسويرة المركز الإستشفائي الإقليمي بالمسويرة المركز الإستشفائي الإقليمي بالمضي المركز الإستشفائي الإقليمي بالمضي المركز الإستشفائي الإقليمي ببدلمان المركز الإستشفائي الإقليمي بالمشائي الإستشفائي الإقليمي بالمشائي الإستشفائي الإقليمي بالمشائي الإستشفائي الإستشفائي الإستشفائي الإستشفائي الإستشفائي الإقليمي بالمشائي الإستشفائي الإستشفائي الإقليمي بالمشائي الإستشفائي الإقليمي بالمشائي المركز الإستشفائي الإقليمي بالمرائش المركز الإستشفائي الإقليمي بالمرائش المركز الإستشفائي الإقليمي بالمرائش المركز الإستشفائي الجهوي بالمرائش المركز الإستشفائي الجهوي بالرشينية	
المركز الإستشفائي بعمالة إنزكان-ايت ملول المركز الإستشفائي بعمالة إنزكان-ايت ملول المركز الإستشفائي الإقليمي يتازودانت المركز الإستشفائي الإقليمي يتزنيت المركز الإستشفائي الإقليمي يتزنيت المركز الإستشفائي الإقليمي بالمسويرة المركز الإستشفائي الإقليمي بالمسويرة المركز الإستشفائي الإقليمي بالمسويرة المركز الإستشفائي الإقليمي بالمبديدة المركز الإستشفائي الإقليمي بالمبديدة المركز الإستشفائي الإقليمي بخريبكة المركز الإستشفائي الإقليمي ببولمان المركز الإستشفائي الإقليمي بسولمان المركز الإستشفائي الإقليمي بسيدي قاسم المركز الإستشفائي الإقليمي بالمرائز الإستشفائي الإقليمي بالمرائز الاستشفائي الإستشفائي الإقليمي بالمرائز الاستشفائي الإقليمي بالمرائز الاستشفائي الإقليمي بالمرائز الاستشفائي الاستشفائي الإستشفائي الاقائي الاستشفائي ا	
المركز الإستشفائي الإقليمي بتار ودانت المركز الإستشفائي الإقليمي بتيز ودانت المركز الإستشفائي الإقليمي بتيز ودانت المركز الإستشفائي الإقليمي بالمساعنة المركز الإستشفائي الإقليمي بالمديدة المركز الإستشفائي الإقليمي بالمديدة المركز الإستشفائي الإقليمي بالمديدة المركز الإستشفائي الإقليمي بالمديدة المركز الإستشفائي الإقليمي بيلمائ المركز الإستشفائي الإقليمي ببطات المركز الإستشفائي الإقليمي بالقليمي بولمائ المركز الإستشفائي الإقليمي بالقليمي بالقليم بالقليمي بالقليمي بالقليمي بالقليمي بالقليم بالقليمي بالقليمي بالقليمي بالقليم بالقليمي بالقليم	4.1.1.0.0.12.001
المركز الإستشفائي الإقليمي بثيرنيت المركز الإستشفائي الإقليمي بثيرنيت المركز الإستشفائي الإقليمي بثيرنيت المركز الإستشفائي الإقليمي بالمدويرة المركز الإستشفائي الإقليمي بالمدويرة المركز الإستشفائي الإقليمي بالمدويرة المركز الإستشفائي الإقليمي بالمدويرة المركز الإستشفائي الإقليمي بالمدويرية المركز الإستشفائي الإقليمي ببدوليكة المركز الإستشفائي الإقليمي ببدولمان موادي المركز الإستشفائي الإقليمي ببدولمان مواديري المركز الإستشفائي الإقليمي بالقبيطرة المركز الإستشفائي الإقليمي بالقبيطرة المركز الإستشفائي الإقليمي بالقبيطرة المركز الإستشفائي الإقليمي بالعرائش المركز الإستشفائي الجهري بطنجة المركز الإستشفائي الإقليمي بتطوان	4.1.1.0.0.12.002
المركز الإستشفائي الإقليمي بقلعة السراغنة المركز الإستشفائي الإقليمي بالصويرة المركز الإستشفائي الإقليمي بالصويرة المركز الإستشفائي الإقليمي بالصويرة المركز الإستشفائي الإقليمي بالحديدة المركز الإستشفائي الإقليمي بالمركز الإستشفائي الإقليمي بخريبكة المركز الإستشفائي الإقليمي بحريبكة المركز الإستشفائي الإقليمي بسطات المركز الإستشفائي الإقليمي بسطات المركز الإستشفائي الإقليمي بسطره المركز الإستشفائي الإقليمي بالقنيطرة المركز الإستشفائي الإقليمي بالعرائش المركز الإستشفائي الإقليمي بالعرائش المركز الإستشفائي الإقليمي بالعرائش المركز الإستشفائي الإقليمي بالعرائش المركز الإستشفائي الإقليمي بلطوان	4.1.1.0.0.12.003
المركز الإستشفائي الإقليمي بالصويرة المركز الإستشفائي الإقليمي بالصويرة المركز الإستشفائي الإقليمي بالجديدة المركز الإستشفائي الإقليمي بالمديدة المركز الإستشفائي الإقليمي بخريبكة المركز الإستشفائي الإقليمي بخريبكة المركز الإستشفائي الإقليمي ببولمان من 6500 000 المركز الإستشفائي الإقليمي ببولمان من 6500 000 المركز الإستشفائي الإقليمي بالقنيطرة المركز الإستشفائي الإقليمي بالقنيطرة المركز الإستشفائي الإقليمي بسيدي قاسم المركز الإستشفائي الإقليمي بسيدي قاسم المركز الإستشفائي الإقليمي بسيدي قاسم المركز الإستشفائي الإقليمي بالعرائش و 3000 000 المركز الإستشفائي الإقليمي بالعرائش و 32 200 000 المركز الإستشفائي الإقليمي بالعرائش و 32 200 000 المركز الإستشفائي الإقليمي بنطوان	4.1.1.0.0.12.004
المركز الإستشفائي الإقليمي بالجديدة المركز الإستشفائي الإقليمي بالجديدة المركز الإستشفائي الإقليمي بالجديدة المركز الإستشفائي الإقليمي بخريبكة المركز الإستشفائي الإقليمي بخريبكة المركز الإستشفائي الإقليمي ببولمان 1000 000 من من المركز الإستشفائي الإقليمي ببولمان 1000 000 من المركز الإستشفائي الإقليمي ببالقبيطرة 1000 000 من المركز الإستشفائي الإقليمي بالقنيطرة 1000 000 من المركز الإستشفائي الإقليمي بسيدي قاسم 1000 000 من المركز الإستشفائي الإقليمي بالعرائش 1000 000 من المركز الإستشفائي الإقليمي بتطوان	4.1.1.0.0.12.005
المركز الإستشفائي الاقليمي بآسفي المركز الإستشفائي الاقليمي بقريبكة المركز الإستشفائي الاقليمي بخريبكة المركز الإستشفائي الإقليمي بسطات المركز الإستشفائي الإقليمي ببولمان 16 600 000 المركز الإستشفائي الإقليمي بسفرو 10 000 6 500 000 المركز الإستشفائي الإقليمي بسفرو 10 450 000 المركز الإستشفائي الإقليمي بسيدي قاسم 10 450 000 المركز الإستشفائي الإقليمي بسفشاون 10 450 000 المركز الإستشفائي الإقليمي بشفشاون 10 4700 000 المركز الإستشفائي الإقليمي بالعرائش 10 200 000 المركز الإستشفائي الجهوي بطنجة المركز الإستشفائي الإقليمي بتطوان	4.1.1.0.0.12.006
المركز الإستشفائي الإقليمي بخريبكة المركز الإستشفائي الإقليمي بخريبكة المركز الإستشفائي الإقليمي بسطات 7 000 000 المركز الإستشفائي الإقليمي ببولمان المركز الإستشفائي الإقليمي بالقنيطرة المركز الإستشفائي الإقليمي بالقنيطرة المركز الإستشفائي الإقليمي بسيدي قاسم 9 500 000 المركز الإستشفائي الإقليمي بشفشاون المركز الإستشفائي الإقليمي بالعرائش المركز الإستشفائي الإقليمي بالعرائش 10 200 000 المركز الإستشفائي الجهوي بطنجة	4.1.1.0.0.12.007
المركز الإستشفاتي الإقليمي بسطات 1000 000 7 000 000 المركز الإستشفاتي الإقليمي ببولمان 6 500 000 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1	4.1.1.0.0.12.008
المركز الإستشفائي الإقليمي ببولمان المركز الإستشفائي الإقليمي ببولمان المركز الإستشفائي الإقليمي ببولمان المركز الإستشفائي الإقليمي بالقنيطرة المركز الإستشفائي الإقليمي بسيدي قاسم المركز الإستشفائي الإقليمي بشقشاون المركز الإستشفائي الإقليمي بالعرائش المركز الإستشفائي الإقليمي بالعرائش المركز الإستشفائي الجهوي بطنجة المركز الإستشفائي الجهوي بطنجة	4.1.1.0.0.12.009
المركز الإستشفاتي الإقليمي بصفرو المركز الإستشفاتي الإقليمي بالقنيطرة المركز الإستشفاتي الإقليمي بسيدي قاسم المركز الإستشفاتي الإقليمي بسيدي قاسم المركز الإستشفاتي الإقليمي بشفشاون المركز الإستشفاتي الإقليمي بالعرائش المركز الإستشفاتي الإقليمي بالعرائش المركز الإستشفاتي الجهوي بطنجة المركز الإستشفاتي الإقليمي بنطوان	4.1.1.0.0.12.010
المركز الإستشفائي الإقليمي بالقنيطرة المركز الإستشفائي الإقليمي بالقنيطرة المركز الإستشفائي الإقليمي بسيدي قاسم المركز الإستشفائي الإقليمي بشفشاون المركز الإستشفائي الإقليمي بشفشاون المركز الإستشفائي الإقليمي بالعرائش المركز الإستشفائي الإقليمي بالعرائش المركز الإستشفائي الجهوي بطنجة المركز الإستشفائي الإقليمي بتطوان	4.1.1.0.0.12.012
المركز الإستشفائي الإقليمي بسيدي قاسم 9 500 000 المركز الإستشفائي الإقليمي بسيدي قاسم 9 500 000 المركز الإستشفائي الإقليمي بالعرائش 14 700 000 المركز الإستشفائي الإقليمي بالعرائش 32 200 000 المركز الإستشفائي الجهوي بطنجة المركز الإستشفائي الإقليمي بنطوان	4.1.1.0.0.12.013
المركز الإستشفائي الإقليمي بشفشاون 14 700 000 المركز الإستشفائي الإقليمي بالعرائش المركز الإستشفائي الإقليمي بالعرائش 14 700 000 المركز الإستشفائي الجهوي بطنجة المركز الإستشفائي الإقليمي بتطوان	4.1.1.0.0.12.014
المركز الإستشفائي الإقليمي بالعرائش 14 700 000 المركز الإستشفائي الإقليمي بالعرائش 14 700 000 المركز الإستشفائي الجهوي بطنجة المركز الإستشفائي الإقليمي بتطوان	4.1.1.0.0.12.015
المركز الإستشفائي الجهوي بطنجة 132 200 000 المركز الإستشفائي الجهوي بطنجة المركز الإستشفائي الإقليمي بتطوان	4.1.1.0.0.12.016
المركز الإستشفائي الإقليمي بتطوان	4.1.1.0.0.12.017
	4.1.1.0.0.12.018 4.1.1.0.0.12.019
ا محرور ، المستعلى المهري بالرسيب المستعلى المهري بالرسيب المستعلى المهري بالرسيب المستعلى المهري بالرسيب المستعلق المس	4.1.1.0.0.12.019
المركز الإستشفائي الإقليمي بإفران	4.1.1.0.0.12.020
المركز الإستشفائي الإقليمي بخنيفرة	4.1.1.0.0.12.022
المركز الإستشفائي الإقليمي بالحسيمة 17 700 000	4.1.1.0.0.12.023
المركز الإستشفائي الإقليمي بتازة	4.1.1.0.0.12.024
المركز الإستشفائي الإقليمي بفجيج	4.1.1.0.0.12.025
المركز الإستشفائي الإقليمي بالناضور	4.1.1.0.0.12.026
المركز الإستشفائي الإقليمي ببركان	4.1.1.0.0.12.027
المركز الإستشفائي الجهوي بوادي الذهب	4.1.1.0.0.12.028
المركز الإستشفائي الجهوي بالعيون	4.1.1.0.0.12.029
المركز الإستشفائي الإقليمي بطانطان	4.1.1.0.0.12.030
المركز الإستشفائي الجهوي ببني ملال	4.1.1.0.0.12.031
المركز الإستشفائي الجهوي بأكادير	4.1.1.0.0.12.032
المركز الإستشفائي الجهوي بمراكش	4.1.1.0.0.12.033
المركز الإستشفائي بعمالة مقاطعات عين السبع-الحي المحمدي	4.1.1.0.0.12.035
المركز الإستشفائي بعمالة مقاطعات الفداء-مرس السلطان	4.1.1.0.0.12.036
المركز الإستشفائي بعمالة مقاطعات مو لاي رشيد	4.1.1.0.0.12.037
المركز الإستشفائي الجهوي بالدار البيضاء	4.1.1.0.0.12.038
المركز الإستشفائي بعمالة المحمدية المح	4.1.1.0.0.12.039
المركز الإستشفائي بعمالة سلا 15 200 000 و 15 200 000 000 000 000 000 000 000 000 00	4.1.1.0.0.12.040
المركز الإستشفائي بعمالة الصخيرات - تمارة المركز الإستشفائي بعمالة الصخيرات - تمارة المركز الإستشفائي المركز الإستشفائي المركز الإستشفائي المركز المرتشفائي المركز المركز المرتشفائي	4.1.1.0.0.12.041
المركز الإستشفائي الإقليمي بالخميسات المركز الإستشفائي الإقليمي بالخميسات المركز الإستشفائي بعمالة مكناس	4.1.1.0.0.12.042
المركز الإستشفائي بعمالة مكناس المركز الإستشفائي الجهوي بوجدة (29 075 000 المركز الإستشفائي الجهوي بوجدة	4.1.1.0.0.12.045 4.1.1.0.0.12.046
المركز الوطني لتحاقن الدم -الرباط 44 000 000	4.1.1.0.0.12.046
المركز الجهوي لتحاق اللم -الدار البيضاء	4.1.1.0.0.12.047
المرتز البهوي منان الم الدار البيات	1.1.1.0.0.12.040

موارد سنة 2016	بيان المرافق	الرمز
6 000 000	المعهد الوطني الصحي	4.1.1.0.0.12.049
2 500 000	المركز الوطني للوقاية من الأشعة	4.1.1.0.0.12.050
4 000 000	مديرية الأدوية و الصيدلة	4.1.1.0.0.12.051
4 750 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بشيشاوة	4.1.1.0.0.12.052
8 800 000	المركز الاستشفائي بعمالة مقاطعة الحي الحسني	4.1.1.0.0.12.053
7 600 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بتاونات	4.1.1.0.0.12.054
9 250 000	المركز الاستشفائي الجهوي بالرباط	4.1.1.0.0.12.055
4 700 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بتاوريرت	4.1.1.0.0.12.056
5 450 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بشتوكة-آيت باها	4.1.1.0.0.12.057
10 800 000	المركز الاستشفائي بعمالة مقاطعة عين الشق	4.1.1.0.0.12.058
4 600 000	المركز الاستشفائي الاقليمي ببنسليمان	4.1.1.0.0.12.059
4 500 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بطاطا	4.1.1.0.0.12.060
4 650 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بالحوز	4.1.1.0.0.12.061
4 200 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بزاكورة	4.1.1.0.0.12.062
3 500 000	المركز الإستشفائي الإقليمي ببوجدور	4.1.1.0.0.12.063
4 450 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بأسا-الزاك	4.1.1.0.0.12.064
7 800 000	المركز الإستشفائي الجهوي بكلميم	4.1.1.0.0.12.065
5 150 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بالسمارة	4.1.1.0.0.12.066
11 250 000	المركز الإستشفائي بعمالة مقاطعات سيدي البرنوصي	4.1.1.0.0.12.067
3 670 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بالنواصر	4.1.1.0.0.12.068
7 400 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بأزيلال	4.1.1.0.0.12.069
4 000 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بالحاجب	4.1.1.0.0.12.070
6 800 000	المركز الإستشفائي بعمالة المضيق الفنيدق	4.1.1.0.0.12.071
4 000 000	المدرسة الوطنية للصحة العمومية	4.1.1.0.0.12.072
3 900 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بجرادة	4.1.1.0.0.12.073
7 650 000	المركز الاستشفائي بعمالة مقاطعات بن مسيك	4.1.1.0.0.12.074
34 000 000	المركز الاستشفائي الجهوي بفاس	4.1.1.0.0.12.075
4 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بتنغير	4.1.1.0.0.12.076
3 800 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بسيدي إفني	4.1.1.0.0.12.077
4 900 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بسيدي سليمان	4.1.1.0.0.12.078
4 600 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بوزان	4.1.1.0.0.12.079
8 500 000	المركز الاستشفائي الإقليمي ببرشيد	4.1.1.0.0.12.080
4 500 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بالرحامنة	4.1.1.0.0.12.081
5 500 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بسيدي بنور	4.1.1.0.0.12.082
4 500 000	المركز الاستشفائي الإقليمي باليوسوفية	4.1.1.0.0.12.083
9 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بالفقيه بن صالح	4.1.1.0.0.12.084
5 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بميدلت	4.1.1.0.0.12.085
3 800 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بجرسيف	4.1.1.0.0.12.086
963 045 000	مجمــــوع	
	وزارة الاقتصاد والمالية	
-	مرفق الدولة المسير بصورة مستقلة المكلف بالخوصصة	4.1.1.0.0.13.003
43 000 000	الخزينة العامة للمملكة	4.1.1.0.0.13.005
_	القسم الإداري	4.1.1.0.0.13.006
42 000 000	إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة	4.1.1.0.0.13.007
85 000 000	مجمـــوع	

موارد سنة 2016	بيان المرافق	الرمز
	وزارة السياحة	
14 480 000	المعهد العالي الدولي للسياحة طنجة	4.1.1.0.0.14.001
2 620 000	المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحية - المحمدية	4.1.1.0.0.14.002
2 916 000	المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحية - أكادير	4.1.1.0.0.14.003
2 200 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية -الجديدة	4.1.1.0.0.14.004
2 052 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - أرفود	4.1.1.0.0.14.005
2 120 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - فاس	4.1.1.0.0.14.006
3 100 000	المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحية - مراكش	4.1.1.0.0.14.007
2 076 000	المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحية - ورززات	4.1.1.0.0.14.008
2 051 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - السعيدية	4.1.1.0.0.14.009
2 070 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - سلا	4.1.1.0.0.14.010
2 035 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - طنجة	4.1.1.0.0.14.011
2 050 000	مركز التأهيل المهني الفندقي و السياحي- أصبيلا	4.1.1.0.0.14.012
2 050 000	مركز التأهيل المهني الفندقي و السياحي- بن سليمان	4.1.1.0.0.14.013
1 529 000	مركز التأهيل المهني الفندقي و السياحي- الدار البيضاء	4.1.1.0.0.14.014
1 400 000	مركز التأهيل المهني الفندقي والسياحي بتواركة الرباط	4.1.1.0.0.14.015
2 046 000	معهد النكنولوجيا الفندقية والسياحية لفن الطبخ المغربي حي أنس بفاس	4.1.1.0.0.14.016
46 795 000	مجمـــوع	
	الأماتة العامة للحكومة	
13 000 000	مدير ية المطبعة الرسمية	4.1.1.0.0.16.001
13 000 000	ميريه المصبعه الرسمية	4.1.1.0.0.10.001
	وزارة التجهيز والنقل واللوجيستيك	
5 000 000	المركز الوطني للدراسات و الأبحاث الطرقية	4.1.1.0.0.17.002
5 000 000	مصلحة شبكات مصالح السوقيات والمعدات	4.1.1.0.0.17.003
9 000 000	مصلحة السوقيات و المعدات فاس	4.1.1.0.0.17.004
8 000 000	مصلحة السوقيات و المعدات الرباط	4.1.1.0.0.17.005
5 000 000	مصلحة السوقيات و المعدات - مراكش	4.1.1.0.0.17.006
7 000 000	مصلحة السوقيات و المعدات -مكناس	4.1.1.0.0.17.007
4 000 000	مصلحة السوقيات و المعدات وجدة	4.1.1.0.0.17.008
6 000 000	مصلحة السوقيات و المعدات -الدار البيضاء	4.1.1.0.0.17.009
12 000 000	مصلحة السوقيات و المعدات أكادير	4.1.1.0.0.17.010
5 000 000	معهد النكوين على الأليات و إصلاح الطرق	4.1.1.0.0.17.011
7 000 000	المعهد العالي للدر اسات البحرية	4.1.1.0.0.17.012
80 000 000	مديرية النقل عبر الطرق والسلامة الطرقية	4.1.1.0.0.17.013
1 000 000	مصلحة التكوين المستمر	4.1.1.0.0.17.014
10 000 000	المديرية العامة للطيران المدني	4.1.1.0.0.17.015
3 000 000	مديرية التجهيزات العامة	4.1.1.0.0.17.016
5 000 000	المركز الوطني لإجراء الاختبارات و التصديق	4.1.1.0.0.17.017
2 500 000	مديرية الملاحة التجارية	4.1.1.0.0.17.018
174 500 000	، مج مـــوع	

موارد سنة 2016	بيـــان المرافق	الرمز
	وزارة الفلاحة والصيد البحري	
2 300 000	معهد التقنيين المتخصصين في الميكنة الفلاحية والتجهيز القروي ببوقنادل - سلا	4.1.1.0.0.20.001
2 700 000	المعهد الملكي للتقنيين المتخصصين في تربية المواشي بالفوارات - إقليم القنيطرة	4.1.1.0.0.20.002
1 550 000	المعهد التقني الفلاحي بالشاوية	4.1.1.0.0.20.003
1 700 000	المعهد التقني الفلاحي بتيفلت	4.1.1.0.0.20.004
1 500 000	المعهد التقني الفلاحي بالساهل بوطاهر	4.1.1.0.0.20.005
2 100 000	المدرسة الفلاحية بتمارة	4.1.1.0.0.20.006
19 400 000	قسم المحافظة على الثروات السمكية	4.1.1.0.0.20.007
2 800 000	معهد التكنولوجيا للصيد البحري-الحسيمة	4.1.1.0.0.20.008
3 300 000	معهد التكنولوجيا للصيد البحري -أسفي	4.1.1.0.0.20.009
4 500 000	المعهد العالي للصيد البحري	4.1.1.0.0.20.010
2 800 000	معهد التكنولوجيا للصيد البحري-طانطان	4.1.1.0.0.20.011
3 300 000	معهد التكنولوجيا للصيد البحري - العرائش	4.1.1.0.0.20.012
3 300 000	معهد التكنولوجيا للصيد البحري -العيون	4.1.1.0.0.20.013
4 200 000	المدرسة الوطنية الغابوية للمهندسين	4.1.1.0.0.20.014
7 400 000	مصلحة الثانويات الفلاحية	4.1.1.0.0.20.015
62 850 000	مجمـــوع	
	وزارة الشباب و الرياضة	
13 000 000	المركب الرياضي محمد الخامس الدار البيضاء والقاعدة البحرية بالمحمدية	4.1.1.0.0.21.001
5 300 000	المركب الرياضي الأمير مولاى عبد الله -الرباط	4.1.1.0.0.21.002
12 000 000	المعهد الملكي لتكوين أطر الشبيبة والرياضة الرباط	4.1.1.0.0.21.003
2 000 000	المركب الرياضي لفاس	4.1.1.0.0.21.005
6 000 000	مصلحة مراقبة المؤسسات و القاعات الرياضية	4.1.1.0.0.21.006
5 000 000	مجمع مولاي رشيد للشباب والطفولة ببوزنيقة	4.1.1.0.0.21.007
500 000	مصلحة السياحة الثقافية للشباب	4.1.1.0.0.21.008
43 800 000	مجمـــوع	
	وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية	
20 000 000	قسم الحج و الشؤون الاجتماعية	4.1.1.0.0.23.001
20 000 000	مجمـــوع	
	theth of the North Total Total Total	
	وزارة الصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني	44400
-	قسم خريطة التكوين المهني	4.1.1.0.0.26.001
450 000	معهد فنون الصناعة التقليدية بفاس	4.1.1.0.0.26.002
400 000	معهد فنون الصناعة التقليدية بمراكش	4.1.1.0.0.26.003
400 000	معهد فنون الصناعة التقليدية بمكناس	4.1.1.0.0.26.004
450 000	معهد فنون الصناعة التقليدية الرباط	4.1.1.0.0.26.003
400 000	معهد فنون الصناعة التقليدية ورزازات	4.1.1.0.0.26.006
400 000	معهد فنون الصناعة التقليدية إنزكان 	4.1.1.0.0.26.007
2 500 000	مجمــــوع	

موارد سنة 2016	بيان المرافق	الرمز
	وزارة الطاقة والمعادن والمباء والبينة	
3 306 000	المدرسة التطبيقية للمعادن بتويسيت -وجدة	4.1.1.0.0.27.001
3 580 000	مدرسة المعادن مراكش	4.1.1.0.0.27.002
45 000 000	مديرية الأرصاد الجوية الوطنية -الدار البيضاء	4.1.1.0.0.27.003
600 000	المختبر الوطني للدراسات ورصد التلوث	4.1.1.0.0.27.004
500 000	مصلحة تسيير الأوراش	4.1.1.0.0.27.005
52 986 000	مجمـــوع	
	وزارة الصناعة والتجارة والاستثمار والاقتصاد الرقمي	
45 000 000	المصلحة المستقلة للكحول -الرباط	4.1.1.0.0.28.001
4 000 000	مرفق الدولة المسير بصورة مستقلة المكلف بالاعتماد والتقييس	4.1.1.0.0.28.002
49 000 000	مجم وع	
	وزارة الثقافة	
2 300 000	مطبعة دار المناهل	4.1.1.0.0.29.001
300 000	لمعهد الوطني لعلوم الأثار والنراث بالرباط المعهد الوطني لعلوم الأثار والنراث بالرباط	4.1.1.0.0.29.001
200 000	المعهد الوطنى للفنون الجميلة بتطوان	4.1.1.0.0.29.002
1 500 000	مسرح محمد السادس بوجدة	4.1.1.0.0.29.004
4 300 000	-	1.1.1.0.0.25.001
4 300 000	مجمـــوع	
	وزارة التشغيل و الشؤون الاجتماعية	
200 000	قسم التكوين	4.1.1.0.0.31.004
200 000	مجمـــ وع	
	الوزارة المنتدبة لدى رنيس الحكومة المكلفة بالوظيفة العمومية و تحديث الادارة	
-	المدرسة الوطنية للإدارة	4.1.1.0.0.33.001
-	مجمـــوع	
	إدارة الدفاع الوطني	
20 000 000	المركز الملكي للإستكشاف الفضائي عن بعد	4.1.1.0.0.34.001
151 378 000	المستشفى العسكري الدر اسي محمد الخامس بالرباط	4.1.1.0.0.34.002
46 922 000	المستشفى العسكري ابن سيناء بمراكش	4.1.1.0.0.34.003
44 986 000	المستشفى العسكري مولاي اسماعيل بمكناس	4.1.1.0.0.34.004
8 962 000	المستشفى العسكري بالعيون	4.1.1.0.0.34.005
6 967 000	المستشفى العسكري بالداخلة	4.1.1.0.0.34.006
16 428 000	المستشفى العسكري بكلميم	4.1.1.0.0.34.007
28 903 000	المركز الطبي الجراحي العسكري بأكادير	4.1.1.0.0.34.008
3 000 000	المركز الطبي الجراحي العسكري بالسمارة	4.1.1.0.0.34.009
2 474 000	وحدة الدرك الملكي لتصنيع الأقنعة	4.1.1.0.0.34.010
-	المؤسسة المركزية لتدبير وتخزين العتاد	4.1.1.0.0.34.011
330 020 000	مجمـــوع	

موارد سنة 2016	بيان المرافق	الرمز
	المندوبية السامية للتخطيط	
18 360 000	المعهد الوطني للإحصاء و الإقتصاد التطبيقي	4.1.1.0.0.42.001
3 400 000	المركز الوطني للتوثيق	4.1.1.0.0.42.002
5 301 000	مدرسة علوم الإعلام	4.1.1.0.0.42.003
27 061 000	مجمـــوع	
	المندوبية السامية للمياه و الغابات ومحاربة التصحر	
14 000 000	مصلحة تقييم المنتوجات الغابوية	4.1.1.0.0.45.002
-	المنتزه الوطني لسوس ماسة	4.1.1.0.0.45.003
14 000 000	مجمـــوع	
	وزارة التعمير وإعداد التراب الوطني	
25 000 000	المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية	4.1.1.0.0.46.001
4 000 000	المعهد الوطني للتهيئة و التعمير	4.1.1.0.0.46.002
29 000 000	مجمـــوع	
	وزارة التضامن و المرأة و الأسرة و التنمية الاجتماعية	
-	مصلحة التوجيه والدعم	4.1.1.0.0.48.001
-	مجمـــوع	
	المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج	
5 500 000	مصلحة وحدات التكوين الفني والحرفي	4.1.1.0.0.51.001
5 500 000	مجمـــوع	
2 224 957 000	مجموع مــوارد الاستغلال	
	الجزء الثاني: موارد الاستثمار	
	رنيس الحكومة	
-	الكولف الملكي دار السلام	4.1.2.0.0.04.001
-	مجمـــوع	
	وزارة العدل والمحريات	
-	مركز النشر و التوثيق القضائي بمحكمة النقض	4.1.2.0.0.06.002
-	مجمـــ وع	
	وزارة الشؤون الخارجية والتعاون	
-	مديرية الشؤون القنصلية والإجتماعية	4.1.2.0.0.07.002
-	مجمـــوع	

	بيان المرافق	الرمز
	وزارة الداخلية	
-	المركز الجهوي للاستثمار لجهة طنجة تطوان-الحسيمة	4.1.2.0.0.08.001
-	المركز الجهوي للاستثمار لجهة الشرق	4.1.2.0.0.08.002
-	المركز الجهوي للاستثمار لجهة فاس - مكناس	4.1.2.0.0.08.003
-	المركز الجهوي للاستثمار لجهة الرباط - سلا- القنيطرة	4.1.2.0.0.08.004
-	المركز الجهوي للاستثمار لجهة بني ملال - خنيفرة	4.1.2.0.0.08.005
-	المركز الجهوي للاستثمار لجهة الدار البيضاء- سطات	4.1.2.0.0.08.006
-	المركز الجهوي للاستثمار لجهة مراكش - آسفي	4.1.2.0.0.08.007
-	المركز الجهوي للاستثمار لجهة درعة - تافيلالت	4.1.2.0.0.08.008
-	المركز الجهوي للاستثمار لجهة سوس - ماسة	4.1.2.0.0.08.009
-	المركز الجهوي للاستثمار لجهة كلميم - واد نون	4.1.2.0.0.08.010
-	المركز الجهوي للاستثمار لجهة العيون الساقية الحمراء	4.1.2.0.0.08.011
-	المركز الجهوي للاستثمار لجهة الداخلة - واد الذهب	4.1.2.0.0.08.012
-	مديرية تأهيل الأطر الإدارية والتقنية	4.1.2.0.0.08.018
-	مجمـــوع	
	وزارة الإتصال	
2 610 000	المعهد العالى للإعلام و الإتصال	4.1.2.0.0.09.002
6 500 000	المعهد العالي لمهن السمعي البصري والسينما	4.1.2.0.0.09.003
9 110 000	م جمـــ وع	
	وزارة المتربية الوطنية والتكوين المهني	
-	قسم التعاون	4.1.2.0.0.11.002
-	قسم استر اتيجيات التكوين	4.1.2.0.0.11.003
-	مجمـــوع	
	وزارة الصحة	
700 000	وزارة الصحة المركز الإستشفائي الإقليمي بورزازات	4.1.2.0.0.12.001
700 000 800 000		4.1.2.0.0.12.001 4.1.2.0.0.12.002
	المركز الإستشفائي الإقليمي بورزازات	
800 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بورزازات المركز الإستشفائي بعمالة إنزكان-آيت ملول	4.1.2.0.0.12.002
800 000 600 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بورزازات المركز الإستشفائي بعمالة إنزكان-آيت ملول المركز الإستشفائي الإقليمي بتارودانت	4.1.2.0.0.12.002 4.1.2.0.0.12.003
800 000 600 000 600 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بورزازات المركز الإستشفائي بعمالة إنزكان-آيت ملول المركز الإستشفائي الإقليمي بتارودانت المركز الإستشفائي الإقليمي بتيزنيت	4.1.2.0.0.12.002 4.1.2.0.0.12.003 4.1.2.0.0.12.004
800 000 600 000 600 000 800 000	المركز الإستشفاني الإقليمي بورزازات المركز الإستشفائي بعمالة إنزكان-آيت ملول المركز الإستشفائي الإقليمي بتارودانت المركز الإستشفائي الإقليمي بتيزنيت المركز الإستشفائي الإقليمي بقلعة السراغنة	4.1.2.0.0.12.002 4.1.2.0.0.12.003 4.1.2.0.0.12.004 4.1.2.0.0.12.005
800 000 600 000 600 000 800 000 800 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بورزازات المركز الإستشفائي بعمالة إنزكان-آيت ملول المركز الإستشفائي الإقليمي بتارودانت المركز الإستشفائي الإقليمي بتيزنيت المركز الإستشفائي الإقليمي بقلعة السراغنة المركز الإستشفائي الإقليمي بالصويرة	4.1.2.0.0.12.002 4.1.2.0.0.12.003 4.1.2.0.0.12.004 4.1.2.0.0.12.005 4.1.2.0.0.12.006
800 000 600 000 600 000 800 000 950 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بورزازات المركز الإستشفائي بعمالة إنزكان-آيت ملول المركز الإستشفائي الإقليمي بتيرنيت المركز الإستشفائي الإقليمي بتيزنيت المركز الإستشفائي الإقليمي بالصويرة المركز الإستشفائي الإقليمي بالصويرة	4.1.2.0.0.12.002 4.1.2.0.0.12.003 4.1.2.0.0.12.004 4.1.2.0.0.12.005 4.1.2.0.0.12.006 4.1.2.0.0.12.007
800 000 600 000 600 000 800 000 950 000 600 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بورزازات المركز الإستشفائي بعمالة إنزكان-آيت ملول المركز الإستشفائي الإقليمي بتارودانت المركز الإستشفائي الإقليمي بتيزنيت المركز الإستشفائي الإقليمي بقلعة السراغنة المركز الإستشفائي الإقليمي بالصويرة المركز الإستشفائي الإقليمي بالصويرة المركز الإستشفائي الإقليمي بالجديدة	4.1.2.0.0.12.002 4.1.2.0.0.12.003 4.1.2.0.0.12.004 4.1.2.0.0.12.005 4.1.2.0.0.12.006 4.1.2.0.0.12.007 4.1.2.0.0.12.008
800 000 600 000 600 000 800 000 950 000 600 000 1 000 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بورزازات المركز الإستشفائي بعمالة إنزكان-آيت ملول المركز الإستشفائي الإقليمي بتارودانت المركز الإستشفائي الإقليمي بتيزنيت المركز الإستشفائي الإقليمي بقلعة السراغنة المركز الإستشفائي الإقليمي بالصويرة المركز الإستشفائي الإقليمي بالجديدة المركز الإستشفائي الاقليمي بالجديدة	4.1.2.0.0.12.002 4.1.2.0.0.12.003 4.1.2.0.0.12.004 4.1.2.0.0.12.005 4.1.2.0.0.12.006 4.1.2.0.0.12.007 4.1.2.0.0.12.008 4.1.2.0.0.12.009
800 000 600 000 800 000 800 000 950 000 600 000 1 000 000 550 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بورزازات المركز الإستشفائي بعمالة إنزكان-آيت ملول المركز الإستشفائي الإقليمي بتارودانت المركز الإستشفائي الإقليمي بتيزنيت المركز الإستشفائي الإقليمي بقلعة السراغنة المركز الإستشفائي الإقليمي بالصويرة المركز الإستشفائي الإقليمي بالحديدة المركز الإستشفائي الإقليمي بالمخديدة المركز الإستشفائي الإقليمي بالمغي المركز الإستشفائي الإقليمي بخريبكة	4.1.2.0.0.12.002 4.1.2.0.0.12.003 4.1.2.0.0.12.004 4.1.2.0.0.12.006 4.1.2.0.0.12.006 4.1.2.0.0.12.008 4.1.2.0.0.12.009 4.1.2.0.0.12.010
800 000 600 000 800 000 800 000 950 000 600 000 1 000 000 550 000 400 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بورزازات المركز الإستشفائي بعمالة إنزكان-آيت ملول المركز الإستشفائي الإقليمي بتارودانت المركز الإستشفائي الإقليمي بتيزنيت المركز الإستشفائي الإقليمي بتيزنيت المركز الإستشفائي الإقليمي بالصويرة المركز الإستشفائي الإقليمي بالصويرة المركز الإستشفائي الإقليمي بالجديدة المركز الإستشفائي الإقليمي بالجديدة المركز الإستشفائي الإقليمي بخريبكة المركز الإستشفائي الإقليمي بعريبكة المركز الإستشفائي الإقليمي ببولمان المركز الإستشفائي الإقليمي ببولمان	4.1.2.0.0.12.002 4.1.2.0.0.12.003 4.1.2.0.0.12.004 4.1.2.0.0.12.005 4.1.2.0.0.12.006 4.1.2.0.0.12.007 4.1.2.0.0.12.008 4.1.2.0.0.12.009 4.1.2.0.0.12.010 4.1.2.0.0.12.012
800 000 600 000 800 000 800 000 950 000 600 000 1 000 000 550 000 400 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بورزازات المركز الإستشفائي الإقليمي بورزازات المركز الإستشفائي بعمالة إنزكان-آيت ملول المركز الإستشفائي الإقليمي بتارودانت المركز الإستشفائي الإقليمي بقيعة السراغنة المركز الإستشفائي الإقليمي بالصويرة المركز الإستشفائي الإقليمي بالصويرة المركز الإستشفائي الإقليمي بالجديدة المركز الإستشفائي الإقليمي بالمفي المركز الإستشفائي الإقليمي بخريبكة المركز الإستشفائي الإقليمي بخريبكة المركز الإستشفائي الإقليمي ببولمان المركز الإستشفائي الإقليمي ببولمان المركز الإستشفائي الإقليمي ببولمان	4.1.2.0.0.12.002 4.1.2.0.0.12.003 4.1.2.0.0.12.004 4.1.2.0.0.12.005 4.1.2.0.0.12.006 4.1.2.0.0.12.007 4.1.2.0.0.12.008 4.1.2.0.0.12.009 4.1.2.0.0.12.010 4.1.2.0.0.12.010 4.1.2.0.0.12.012
800 000 600 000 800 000 800 000 950 000 600 000 1 000 000 550 000 400 000 1 300 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بورزازات المركز الإستشفائي الإقليمي بورزازات المركز الإستشفائي الإقليمي بتارودانت المركز الإستشفائي الإقليمي بتيزنيت المركز الإستشفائي الإقليمي بتيزنيت المركز الإستشفائي الإقليمي بقلعة السراغنة المركز الإستشفائي الإقليمي بالصويرة المركز الإستشفائي الإقليمي بالجديدة المركز الإستشفائي الإقليمي بالجديدة المركز الإستشفائي الإقليمي بخريبكة المركز الإستشفائي الإقليمي بسطات المركز الإستشفائي الإقليمي ببولمان المركز الإستشفائي الإقليمي بولمان المركز الإستشفائي الإقليمي بصفرو	4.1.2.0.0.12.002 4.1.2.0.0.12.003 4.1.2.0.0.12.004 4.1.2.0.0.12.005 4.1.2.0.0.12.006 4.1.2.0.0.12.007 4.1.2.0.0.12.008 4.1.2.0.0.12.009 4.1.2.0.0.12.010 4.1.2.0.0.12.012 4.1.2.0.0.12.012

موارد سنة 2016	بيان المرافق	الرمز
800 000	المركز الإستشفائي الجهوي بطنجة	4.1.2.0.0.12.018
1 500 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بتطوان	4.1.2.0.0.12.019
900 000	المركز الإستشفائي الجهوي بالرشيدية	4.1.2.0.0.12.020
450 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بإفران	4.1.2.0.0.12.021
550 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بخنيفرة	4.1.2.0.0.12.022
900 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بالحسيمة	4.1.2.0.0.12.023
800 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بتازة	4.1.2.0.0.12.024
200 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بفجيج	4.1.2.0.0.12.025
600 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بالناضور	4.1.2.0.0.12.026
200 000	المركز الإستشفائي الإقليمي ببركان	4.1.2.0.0.12.027
400 000	المركز الإستشفائي الجهوي بوادي الذهب	4.1.2.0.0.12.028
900 000	المركز الإستشفائي الجهوي بالعيون	4.1.2.0.0.12.029
300 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بطانطان	4.1.2.0.0.12.030
650 000	المركز الإستشفائي الجهوي ببني ملال	4.1.2.0.0.12.031
600 000	المركز الإستشفائي الجهوي بأكادير	4.1.2.0.0.12.032
800 000	المركز الإستشفائي الجهوي بمراكش	4.1.2.0.0.12.033
600 000	المركز الإستشفائي بعمالة مقاطعات عين السبع-الحي المحمدي	4.1.2.0.0.12.035
600 000	المركز الإستشفائي بعمالة مقاطعات الفداء-مرس السلطان	4.1.2.0.0.12.036
600 000	المركز الإستشفائي بعمالة مقاطعات مولاي رشيد	4.1.2.0.0.12.037
500 000	المركز الإستشفائي الجهوي بالدار البيضاء	4.1.2.0.0.12.038
400 000	المركز الإستشفائي بعمالة المحمدية	4.1.2.0.0.12.039
450 000	المركز الإستشفائي بعمالة سلا	4.1.2.0.0.12.040
300 000	 المركز الإستشفائي بعمالة الصخيرات ـ تمارة	4.1.2.0.0.12.041
650 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بالخميسات	4.1.2.0.0.12.042
1 800 000	المركز الإستشفائي بعمالة مكناس	4.1.2.0.0.12.045
800 000	المركز الإستشفائي الجهو <i>ي</i> بوجدة	4.1.2.0.0.12.046
10 000 000	المركز الوطني لتحاقن الدم -الرباط	4.1.2.0.0.12.047
_	المركز الجهوي لتحاقن الدم -الدار البيضاء	4.1.2.0.0.12.048
16 000 000	المعهد الوطني الصحي	4.1.2.0.0.12.049
3 500 000	المركز الوطني للوقاية من الأشعة	4.1.2.0.0.12.050
9 500 000	مديرية الأدوية و الصيدلة	4.1.2.0.0.12.051
300 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بشيشاوة	4.1.2.0.0.12.052
300 000	المركز الاستشفائي بعمالة مقاطعة الحي الحسني	4.1.2.0.0.12.053
400 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بتاونات	4.1.2.0.0.12.054
300 000	المركز الاستشفائي الجهوي بالرباط	4.1.2.0.0.12.055
250 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بتاوريرت	4.1.2.0.0.12.056
250 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بشتوكة-آبت باها	4.1.2.0.0.12.057
300 000	المركز الاستشفائي بعمالة مقاطعة عين الشق	4.1.2.0.0.12.058
200 000	المركز الاستشفائي الاقليمي ببنسليمان	4.1.2.0.0.12.059
250 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بطاطا	4.1.2.0.0.12.060
250 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بالحوز	4.1.2.0.0.12.061
300 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بزاكورة	4.1.2.0.0.12.062
300 000	المركز الإستشفائي الإقليمي ببوجدور	4.1.2.0.0.12.063
250 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بأسا-الزاك	4.1.2.0.0.12.064
400 000	المركز الإستشفائي الجهوي بكلميم	4.1.2.0.0.12.065

	بيان المرافق	الرمز
300 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بالسمارة	4.1.2.0.0.12.066
400 000	المركز الإستشفائي بعمالة مقاطعات سيدي البرنوصي	4.1.2.0.0.12.067
200 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بالنواصر	4.1.2.0.0.12.068
350 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بأزيلال	4.1.2.0.0.12.069
350 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بالحاجب	4.1.2.0.0.12.070
300 000	المركز الإستشفائي بعمالة المضيق الفنيدق	4.1.2.0.0.12.071
5 000 000	المدرسة الوطنية للصحة العمومية	4.1.2.0.0.12.072
250 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بجرادة	4.1.2.0.0.12.073
200 000	المركز الاستشفائي بعمالة مقاطعات بن مسيك	4.1.2.0.0.12.074
1 500 000	المركز الاستشفائي الجهوي بفاس	4.1.2.0.0.12.075
250 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بتنغير	4.1.2.0.0.12.076
250 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بسيدي إفني	4.1.2.0.0.12.077
250 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بسيدي سليمان	4.1.2.0.0.12.078
450 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بوزان	4.1.2.0.0.12.079
850 000	المركز الاستشفائي الإقليمي ببرشيد	4.1.2.0.0.12.080
250 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بالرحامنة	4.1.2.0.0.12.081
150 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بسيدي بنور	4.1.2.0.0.12.082
250 000	المركز الاستشفائي الإقليمي باليوسوفية	4.1.2.0.0.12.083
250 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بالفقيه بن صالح	4.1.2.0.0.12.084
300 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بميدلت	4.1.2.0.0.12.085
250 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بجرسيف	4.1.2.0.0.12.086
84 000 000	مجمـــوع	
	وزارة الاقتصاد والمالية	
_	مر فق الدولة المسير بصور ة مستقلة المكلف بالخوصصة	
		4.1.2.0.0.13.003
-	الخزينة العامة للمملكة	4.1.2.0.0.13.003 4.1.2.0.0.13.005
-	الخزينة العامة للمملكة القسم الادار ى	4.1.2.0.0.13.005
- - -	القسم الإداري	4.1.2.0.0.13.005 4.1.2.0.0.13.006
- - -		4.1.2.0.0.13.005
- - - -	القسم الإداري إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة مجموع	4.1.2.0.0.13.005 4.1.2.0.0.13.006
- - -	القسم الإداري إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة مجمـــوع وزارة السياحة	4.1.2.0.0.13.005 4.1.2.0.0.13.006 4.1.2.0.0.13.007
- - - 1 100 000	القسم الإداري إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة مجمـــوع وزارة السياحة المعهد العالى الدولي للسياحة طنجة	4.1.2.0.0.13.005 4.1.2.0.0.13.006 4.1.2.0.0.13.007
2 650 000	القسم الإداري إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة مجمـــوع مجمـــوع وزارة السياحة وزارة السياحة المعهد العالي الدولي للسياحة طنجة والسياحية والسياحية والسياحية والسياحية والسياحية المحمدية	4.1.2.0.0.13.005 4.1.2.0.0.13.006 4.1.2.0.0.13.007 4.1.2.0.0.14.001 4.1.2.0.0.14.002
	القسم الإداري الجمارك والضرائب غير المباشرة مجمــوع وزارة اللجمارك والضرائب غير المباشرة وزارة السياحة المعهد العالي الدولي للسياحة طنجة المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحية - المحمدية	4.1.2.0.0.13.005 4.1.2.0.0.13.006 4.1.2.0.0.13.007
2 650 000 2 000 000 1 000 000	القسم الإداري إلمباشرة الجمارك والضرائب غير المباشرة مجموع وزارة السياحة وزارة السياحة وزارة السياحة المعهد العالي الدولي للسياحة طنجة المدينية و السياحية - المحمدية المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحية - أكادير معهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحية - أكادير	4.1.2.0.0.13.005 4.1.2.0.0.13.006 4.1.2.0.0.13.007 4.1.2.0.0.14.001 4.1.2.0.0.14.002 4.1.2.0.0.14.003 4.1.2.0.0.14.004
2 650 000 2 000 000 1 000 000 500 000	القسم الإداري والضرائب غير المباشرة مجمدوع وزارة السياحة وزارة السياحة وزارة السياحة المعهد العالي الدولي للسياحة طنجة المعهد المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحية - المحمدية المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحية - أكادير معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - أكادير معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - أرفود	4.1.2.0.0.13.005 4.1.2.0.0.13.006 4.1.2.0.0.13.007 4.1.2.0.0.14.001 4.1.2.0.0.14.002 4.1.2.0.0.14.003 4.1.2.0.0.14.004 4.1.2.0.0.14.005
2 650 000 2 000 000 1 000 000 500 000 1 000 000	القسم الإداري الجمارك والضرائب غير المباشرة مجموع وزارة السياحة وزارة السياحة وزارة السياحة المعهد العالي الدولي للسياحة طنجة المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحية - المحمدية المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحية - أكادير معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - أكادير معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - أرفود معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - أرفود	4.1.2.0.0.13.005 4.1.2.0.0.13.006 4.1.2.0.0.13.007 4.1.2.0.0.14.001 4.1.2.0.0.14.002 4.1.2.0.0.14.003 4.1.2.0.0.14.004 4.1.2.0.0.14.005 4.1.2.0.0.14.006
2 650 000 2 000 000 1 000 000 500 000 1 000 000 1 400 000	القسم الإداري المباشرة الجمارك والضرائب غير المباشرة مجموع وزارة السياحة وزارة السياحة وزارة السياحة وزارة السياحة المعهد العالي الدولي للسياحة طنجة الفندقية و السياحية - المحمدية المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحية - أكادير معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - أكادير معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - أرفود معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - فاس معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - فاس	4.1.2.0.0.13.005 4.1.2.0.0.13.006 4.1.2.0.0.13.007 4.1.2.0.0.14.001 4.1.2.0.0.14.002 4.1.2.0.0.14.003 4.1.2.0.0.14.005 4.1.2.0.0.14.005 4.1.2.0.0.14.006 4.1.2.0.0.14.007
2 650 000 2 000 000 1 000 000 500 000 1 000 000 1 400 000 800 000	القسم الإداري المباشرة الدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة مجموع وزارة السياحة وزارة السياحة وزارة السياحة المعهد العالي الدولي للسياحة طنجة والسياحية - المحمدية المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحية - المحمدية المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحية - أكادير معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - أرفود معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - أرفود معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - أرفود المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحية - مراكش المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحية - ورززات	4.1.2.0.0.13.005 4.1.2.0.0.13.006 4.1.2.0.0.13.007 4.1.2.0.0.14.001 4.1.2.0.0.14.002 4.1.2.0.0.14.003 4.1.2.0.0.14.005 4.1.2.0.0.14.006 4.1.2.0.0.14.007 4.1.2.0.0.14.008
2 650 000 2 000 000 1 000 000 500 000 1 000 000 1 400 000	القسم الإداري المباشرة الجمارك والضرائب غير المباشرة مجموع وزارة السياحة وزارة السياحة وزارة السياحة وزارة السياحة المعهد العالي الدولي للسياحة طنجة الفندقية و السياحية - المحمدية المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحية - أكادير معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - أكادير معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - أرفود معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - فاس معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - فاس	4.1.2.0.0.13.005 4.1.2.0.0.13.006 4.1.2.0.0.13.007 4.1.2.0.0.14.001 4.1.2.0.0.14.002 4.1.2.0.0.14.003 4.1.2.0.0.14.005 4.1.2.0.0.14.005 4.1.2.0.0.14.006 4.1.2.0.0.14.007
2 650 000 2 000 000 1 000 000 500 000 1 000 000 1 400 000 800 000 500 000	القسم الإداري المباشرة المباشرة والضرائب غير المباشرة والمسلحة والرة السياحة والمنطقة المسلحة العالي الدولي للسياحة طنجة والسياحية المعهد العالي الدولي للسياحة طنجة المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحية - المحمدية المعهد المتخصص للتكنولوجيا الفندقية و السياحية - أكادير معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - أرفود معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - أرفود المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحية - ورززات المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحية - ورززات معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - ورززات معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - السعيدية	4.1.2.0.0.13.005 4.1.2.0.0.13.006 4.1.2.0.0.13.007 4.1.2.0.0.14.001 4.1.2.0.0.14.002 4.1.2.0.0.14.003 4.1.2.0.0.14.005 4.1.2.0.0.14.006 4.1.2.0.0.14.007 4.1.2.0.0.14.008
2 650 000 2 000 000 1 000 000 500 000 1 000 000 1 400 000 800 000	القسم الإداري الجمارك والضرائب غير المباشرة الجارة المساحة وزارة السياحة وزارة السياحة وزارة السياحة المعهد العالى الدولي للسياحة طنجة وزارة السياحية المحمد المتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحية - المحمدية المعهد المتكنولوجيا الفندقية و السياحية الفندقية و السياحية - أكادير معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - أرفود معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - أرفود معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - فاس المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحية - مراكش معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - ورززات معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - السعيدية معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - سلا	4.1.2.0.0.13.005 4.1.2.0.0.13.006 4.1.2.0.0.13.007 4.1.2.0.0.14.001 4.1.2.0.0.14.002 4.1.2.0.0.14.003 4.1.2.0.0.14.005 4.1.2.0.0.14.006 4.1.2.0.0.14.007 4.1.2.0.0.14.008 4.1.2.0.0.14.009
2 650 000 2 000 000 1 000 000 500 000 1 000 000 1 400 000 800 000 500 000	القسم الإداري المباشرة المباشرة والضرائب غير المباشرة والمسلحة والرة السياحة والمنطقة المسلحة العالي الدولي للسياحة طنجة والسياحية المعهد العالي الدولي للسياحة طنجة المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحية - المحمدية المعهد المتخصص للتكنولوجيا الفندقية و السياحية - أكادير معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - أرفود معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - أرفود المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحية - ورززات المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحية - ورززات معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - ورززات معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - السعيدية	4.1.2.0.0.13.005 4.1.2.0.0.13.006 4.1.2.0.0.13.007 4.1.2.0.0.14.001 4.1.2.0.0.14.002 4.1.2.0.0.14.003 4.1.2.0.0.14.005 4.1.2.0.0.14.006 4.1.2.0.0.14.007 4.1.2.0.0.14.008 4.1.2.0.0.14.009 4.1.2.0.0.14.009

موارد سنة 2016	بيان المرافق	الرمز
500 000	مركز التأهيل المهني الفندقي و السياحي- الدار البيضاء	4.1.2.0.0.14.014
500 000	مركز التأهيل المهني الفندقي والسياحي بتواركة الرباط	4.1.2.0.0.14.015
2 250 000	معهد التكنولوجيا الفندقية والسياحية لفن الطبخ المغربي حي أنس بفاس	4.1.2.0.0.14.016
17 000 000	مجمــــوع	
	الأمانة العامة للحكومة	
-	مديرية المطبعة الرسمية	4.1.2.0.0.16.001
-	مجمـــوع	
	وزارة التجهيز والنقل واللوجيستيك	
5 000 000	المركز الوطني للدراسات و الأبحاث الطرقية	4.1.2.0.0.17.002
1 000 000	مصلحة شبكات مصالح السوقيات والمعدات	4.1.2.0.0.17.003
1 000 000	مصلحة السوقيات و المعدات- فاس	4.1.2.0.0.17.004
1 000 000	مصلحة السوقيات و المعدات -الرباط	4.1.2.0.0.17.005
1 000 000	مصلحة السوقيات و المعدات - مراكش	4.1.2.0.0.17.006
1 000 000	مصلحة السوقيات و المعدات -مكناس	4.1.2.0.0.17.007
1 000 000	مصلحة السوقيات و المعدات-وجدة	4.1.2.0.0.17.008
1 000 000	مصلحة السوقيات و المعدات -الدار البيضاء	4.1.2.0.0.17.009
3 000 000	مصلحة السوقيات و المعدات- أكادير	4.1.2.0.0.17.010
1 000 000	معهد التكوين على الآليات و إصلاح الطرق	4.1.2.0.0.17.011
10 000 000	المعهد العالي للدر اسات البحرية	4.1.2.0.0.17.012
500 000 000	مديرية النقل عبر الطرق والسلامة الطرقية	4.1.2.0.0.17.013
300 000	مصلحة التكوين المستمر	4.1.2.0.0.17.014
25 000 000	المديرية العامة للطيران المدني	4.1.2.0.0.17.015
500 000	مديرية التجهيزات العامة	4.1.2.0.0.17.016
20 000 000	المركز الوطني لإجراء الاختبارات و التصديق	4.1.2.0.0.17.017
4 500 000	مديرية الملاحة التجارية	4.1.2.0.0.17.018
576 300 000	مجمـــوع	
	وزارة الفلاحة والصيد البحري	
-	معهد التقنيين المتخصصين في الميكنة الفلاحية والتجهيز القروي ببوقنادل ـ سلا	4.1.2.0.0.20.001
-	المعهد الملكي للتقنيين المتخصصين في تربية المواشي بالفوارات - إقليم القنيطرة	4.1.2.0.0.20.002
-	المعهد التقني الفلاحي بالشاوية	4.1.2.0.0.20.003
-	المعهد التقنى الفلاحي بتيفلت	4.1.2.0.0.20.004
_	المعهد التقني الفلاحي بالساهل بوطاهر	4.1.2.0.0.20.005
_	المدرسة الفلاحية بتمارة	4.1.2.0.0.20.006
3 700 000	قسم المحافظة على الثروات السمكية	4.1.2.0.0.20.007
200 000	، معهد التكنولوجيا للصيد البحري-الحسيمة	4.1.2.0.0.20.008
600 000	معهد التكنولوجيا للصيد البحري - آسفي معهد التكنولوجيا للصيد البحري - آسفي	4.1.2.0.0.20.009
800 000	المعهد العالى للصيد البحري	4.1.2.0.0.20.010
-	معهد التكنولوجيا للصيد البحري-طانطان معهد التكنولوجيا للصيد البحري-طانطان	4.1.2.0.0.20.011
350 000	معهد التكنولوجيا للصيد البحري - العرائش معهد التكنولوجيا للصيد البحري - العرائش	4.1.2.0.0.20.012
350 000	معهد التكنولوجيا للصيد البحري -العيون معهد التكنولوجيا للصيد البحري -العيون	4.1.2.0.0.20.013
	55, 45	

	بيان المرافق	الرمز
8 000 000	المدرسة الوطنية الغابوية للمهندسين	4.1.2.0.0.20.014
10 000 000	مصلحة الثانويات الفلاحية	4.1.2.0.0.20.015
24 000 000	مجمـــوع	
	وزارة الشباب و الرياضة	
-	المركب الرياضي محمد الخامس الدار البيضاء والقاعدة البحرية بالمحمدية	4.1.2.0.0.21.001
-	المركب الرياضي الأمير مولاى عبد الله -الرباط	4.1.2.0.0.21.002
-	المعهد الملكي لتكوين أطر الشبيبة والرياضة الرباط	4.1.2.0.0.21.003
-	المركب الرياضي لفاس	4.1.2.0.0.21.005
-	مصلحة مراقبة المؤسسات و القاعات الرياضية	4.1.2.0.0.21.006
-	مجمع مو لاي رشيد للشباب والطفولة ببوزنيقة	4.1.2.0.0.21.007
-	مصلحة السياحة الثقافية للشباب	4.1.2.0.0.21.008
-	مجمـــوع	
	وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية	
-	قسم الحج و الشؤون الاجتماعية	4.1.2.0.0.23.001
-	مجمـــوع	
	وزارة الصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني	
_	قسم خريطة التكوين المهنى	4.1.2.0.0.26.001
200 000	معهد فنون الصناعة التقليدية بفاس	4.1.2.0.0.26.002
200 000	معهد فنون الصناعة التقليدية بمراكش	4.1.2.0.0.26.003
200 000	معهد فنون الصناعة التقليدية بمكناس	4.1.2.0.0.26.004
200 000	معهد فنون الصناعة التقليدية الرباط	4.1.2.0.0.26.005
230 000	معهد فنون الصناعة التقليدية ورزازات	4.1.2.0.0.26.006
250 000	معهد فنون الصناعة التقليدية إنزكان	4.1.2.0.0.26.007
1 280 000	مجمـــوع	
	وزارة الطاقة والمعادن والماء والبيئة	
190 000	المدرسة التطبيقية للمعادن بتويسيت -وجدة	4.1.2.0.0.27.001
1 380 000	مدرسة المعادن مراكش	4.1.2.0.0.27.002
35 000 000	مديرية الأرصاد الجوية الوطنية -الدار البيضاء	4.1.2.0.0.27.003
1 500 000	المختبر الوطني للدراسات ورصد التلوث	4.1.2.0.0.27.004
500 000	مصلحة تسبير الأوراش	4.1.2.0.0.27.005
38 570 000	مجمـــوع	
	وزارة الصناعة والتجارة والاستثمار والاقتصاد الرقمي	
1 000 000	المصلحة المستقلة للكحول -الرباط	4.1.2.0.0.28.001
_	مرفق الدولة المسير بصورة مستقلة المكلف بالاعتماد والتقييس	4.1.2.0.0.28.002
1 000 000	مجمـــوع	

موارد سنة 2016	بيان المرافق	الرمز
	وزارة الثقافة	
- 1	ا مطبعة دار المناهل	4.1.2.0.0.29.001
-	المعهد الوطني لعلوم الآثار والتراث بالرباط	4.1.2.0.0.29.002
-	المعهد الوطني للفنون الجميلة بتطوان	4.1.2.0.0.29.003
-	مسرح محمد السادس بوجدة	4.1.2.0.0.29.004
-	مجمـــوع	
	وزارة التشغيل و الشؤون الاجتماعية	
-	قسم التكوين	4.1.2.0.0.31.004
-	مجم وع	
	الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالوظيفة العمومية و تحديث الادارة	
	المدرسة الوطنية للإدارة	4.1.2.0.0.33.001
-		4.1.2.0.0.33.001
-	مجمـــوع	
	إدارة الدفاع الوطني	
3 000 000	المركز الملكي للإستكشاف الفضائي عن بعد	4.1.2.0.0.34.001
-	المستشفى العسكري الدراسي محمد الخامس بالرباط	4.1.2.0.0.34.002
-	المستشفى العسكري ابن سيناء بمراكش	4.1.2.0.0.34.003
-	المستشفى العسكري مو لاي اسماعيل بمكناس	4.1.2.0.0.34.004
-	المستشفى العسكري بالعيون	4.1.2.0.0.34.005
-	المستشفى العسكري بالداخلة	4.1.2.0.0.34.006
-	المستثنفي العسكري بكلميم	4.1.2.0.0.34.007
-	المركز الطبي الجراحي العسكري بأكادير	4.1.2.0.0.34.008
-	المركز الطبي الجراحي العسكري بالسمارة	4.1.2.0.0.34.009
-	وحدة الدرك الملكي لتصنيع الاقتعة	4.1.2.0.0.34.010
-	المؤمسة المركزية لتدبير وتخزين العتاد	4.1.2.0.0.34.011
3 000 000	مجهـــوع	
	المندوبية السامية للتخطيط	
5 000 000	المعهد الوطني للإحصاء و الإقتصاد التطبيقي	4.1.2.0.0.42.001
4 000 000	المركز الوطني للتوثيق	4.1.2.0.0.42.002
9 700 000	مدرسة علوم الإعلام	4.1.2.0.0.42.003
18 700 000	مجمـــوع	
	المندوبية السامية للمياه و الغابات ومحارية التصحر	
-	مصلحة تقييم المنتوجات الغابوية	4.1.2.0.0.45.002
-	المنتزه الوطني لسوس ماسة	4.1.2.0.0.45.003
-	مجمـــوع	
	وزارة التعمير وإعداد النراب الوطنى	
7 300 000	المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية	4.1.2.0.0.46.001
1 000 000	المعهد الوطني للتهيئة و التعمير المعهد الوطني للتهيئة و التعمير	4.1.2.0.0.46.002
8 300 000	مجمـــوع	

موارد سنة 2016	بيان المرافق	الرمز
- -	وزارة التضامن و المرأة و الأسرة و الننمية الاجتماعية مصلحة التوجيه والدعم مجمـــوع	4.1.2.0.0.48.001
- -	المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج مصلحة وحدات التكوين الفني والحرفي مجمــــوع	4.1.2.0.0.51.001
781 260 000	مجموع مـوارد الاستثمار	
3 006 217 000	مجموع موارد مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة	

III- الحسابات الخصوصية للخزينة (بالدرهم)

موارد سنة 2016	بيان الحسابات	الرقم
	3.1-الحسابات المرصدة لأمور خصوصية	
90 000 000	الحساب الخاص بالاقتطاعات من الرهان المتبادل	3.1.0.0.1.00.001
5 000 000	صندوق الدعم المقدم لمصالح المنافسة ومراقبة الأسعار والمدخرات الإحتياطية	3.1.0.0.1.00.003
. Call		
التنكرة	صندوق محاربة آثار الجفاف	3.1.0.0.1.00.004
710 000 000	صندوق النهوض بتشغيل الشباب	3.1.0.0.1.00.005
114 000 000	صندوق مواكبة إصلاحات النقل الطرقي الحضري والرابط بين المدن	3.1.0.0.1.00.006
1 727 785 000	صندوق التنمية الصناعية والاستثمارات	3.1.0.0.1.00.008
300 000 000	صندوق الخدمة الأساسية للمواصلات	3.1.0.0.1.04.005
3 095 996 000	صندوق دعم المبادرة الوطنية للتنمية البشرية	3.1.0.0.1.04.006
للتذكرة	صندوق التأهيل الإجتماعي	3.1.0.0.1.04.007
400 000 000	الصندوق الخاص لدعم المحاكم	3.1.0.0.1.06.001
400 000 000		3.1.0.0.1.00.001
160 000 000	صندوق التكافل العائلي	3.1.0.0.1.06.002
للتذكرة	الصندوق الخاص لإنقاذ مدينة فاس	3.1.0.0.1.08.003
		3.1.0.0.1.00.003
23 789 143 000	حصة الجماعات الترابية من حصيلة الضريبة على القيمة المضافة	3.1.0.0.1.08.004
200 000 000	الصندوق الخاص بانعاش و دعم الوقاية المدنية	3.1.0.0.1.08.005
200 000 000		3.1.0.0.1.00.002
4 192 404 000	الصندوق الخاص لحصيلة حصص الضرائب المرصدة للجهات	3.1.0.0.1.08.006
566 500 000	تمويل نفقات التجهيز ومحاربة البطالة	3.1.0.0.1.08.008
30 000 000	صندوق الدعم لفائدة الأمن الوطني	3.1.0.0.1.08.009
508 427 000	الصندوق الخاص بوضع وثائق الهوية الإلكترونية و وثائق السفر	3.1.0.0.1.08.010
714 000 000	صندوق التطهير الساتل وتصفية المياه المستعملة	3.1.0.0.1.08.011
200 000 000	صندوق مكافحة أثار الكوارث الطبيعية	3.1.0.0.1.08.012
للتذكرة	صندوق التضامن بين الجهات	3.1.0.0.1.08.013
370 000 000	صندوق النهوض بالفضاء السمعي البصري وبالإعلانات وبالنشر العمومي	3.1.0.0.1.09.002
22 500 000	الصندوق الوطني لدعم البحث العلمي و التنمية التكنولوجية	3.1.0.0.1.10.001

موارد سنة 2016	بيان الحسايات	الرقم
1 000 000 000	الحساب الخاص بالصيدلية المركزية	3.1.0.0.1.12.001
1 440 000 000	الحساب الخاص باستبدال أملاك الدولة	3.1.0.0.1.13.003
100 000 000	الحساب الخاص بنتاج اليانصيب	3.1.0.0.1.13.004
للتذكرة	صندوق أجرة الخدمات المقدمة من قبل الوزارة المكلفة بالمالية برسم مصاريف رقابة ومراقبة مقاولات التأمين وإعادة التأمين	3.1.0.0.1.13.006
350 000 000	مرصدات المصالح المالية	3.1.0.0.1.13.008
10 000 000	صندوق الاصلاح الزراعي	3.1.0.0.1.13.009
التذكرة	الأرباح والخسائر المترتبة على تحويل مبالغ النفقات العامة الى عملات أجنبية	3.1.0.0.1.13.012
للتذكرة	الصندوق الخاص بالزكاة	3.1.0.0.1.13.017
567 000 000	صندوق تضامن مؤسسات التأمين	3.1.0.0.1.13.018
للتذكرة	صندوق مساندة بعض الراغبين في انجاز مشاريع	3.1.0.0.1.13.019
800 000 000	صندوق دعم اسعار بعض المواد الغذائية	3.1.0.0.1.13.021
236 320 000	صندوق تدبير المخاطر المتعلقة باقتراضات الغير المضمونة من طرف الدولة	3.1.0.0.1.13.022
4 200 000 000	صندوق دعم التماسك الاجتماعي	3.1.0.0.1.13.024
13 000 000 000	الحساب الخاص بمنح دول مجلس التعاون الخليجي	3.1.0.0.1.13.025
390 000 000	صندوق محاربة الغش الجمركي	3.1.0.0.1.13.026
360 000 000	صندوق الأموال المتأتية من الإيداعات بالخزينة	3.1.0.0.1.13.027
2 500 000 000	الصندوق الخاص بالطرق	3.1.0.0.1.17.001
16 000 000	صندوق تحديد وحماية وتثمين الملك العام البحري والمينائي	3.1.0.0.1.17.003
500 000 000	صندوق التنمية الفلاحية	3.1.0.0.1.20.005
80 000 000	صندوق تنمية الصيد البحري	3.1.0.0.1.20.006
1 324 000 000	صندوق التنمية القروية و المناطق الجبلية	3.1.0.0.1.20.007
800 000 000	الصندوق الوطني لتنمية الرياضة	3.1.0.0.1.21.001
للتذكرة	الصندوق الخاص بتحسين عملية تزويد السكان القرويين بالماء الصالح للشرب	3.1.0.0.1.27.001
200 000 000	الصندوق الوطني لحماية البيئة والتنمية المستدامة	3.1.0.0.1.27.002
للتذكرة	صندوق التنمية الطاقية	3.1.0.0.1.27.003

موارد سنة 2016	بيان الحمسابات	الر <u>ق</u> م
20 000 000	الصندوق الوطني للعمل الثقافي	3.1.0.0.1.29.001
2 000 000 000	صندوق التضامن للسكني والإندماج الحضري	3.1.0.0.1.30.002
10 000 000	صندوق تحديث الإدارة العمومية	3.1.0.0.1.33.001
200 000 000	صندوق مشاركة القوات المسلحة الملكية في مأموريات السلام والأعمال الإنسانية والدعم برسم التعاون الدولي	3.1.0.0.1.34.001
50 000 000	صندوق الدعم لفائدة الدرك الملكي	3.1.0.0.1.34.002
500 000 000	الصندوق الوطني الغابوي	3.1.0.0.1.45.001
16 000 000	صندوق الصيد البري والصيد في المياه الداخلية	3.1.0.0.1.45.003
30 000 000	الصندوق الخاص بدعم العمل الثقافي والاجتماعي لفائدة المغاربة المقيمين بالخارج وشؤون الهجرة	3.1.0.0.1.50.001
120 000 000	الصندوق الخاص لدعم مؤسسات السجون	3.1.0.0.1.51.001
68 015 075 000	مجموع موارد الحسابات المرصدة لأمور خصوصية	
	3.4-حسابات الانخراط في الهيئات الدولية	
للتذكرة	مان الإنخراط في مؤسسات بروتن وودس حساب الإنخراط في مؤسسات بروتن وودس	3.1.0.0.4.13.021
للتذكرة	حساب الإنخراط في الهيئات العربية والإسلامية	3.1.0.0.4.13.022
للتذكرة	حساب الإنخراط في المؤسسات المتعددة الاطراف	3.1.0.0.4.13.023
للتذكرة	مجموع موارد حسابات الانخراط في الهينات الدولية	
	3.5-حسابات العمليات النقدية	
100 000 000	فروق الصرف في عمليات بيع وشراء العملات الأجنبية	3.1.0.0.5.13.001
للتذكرة	حساب عمليات تبادل أسعار الفائدة والعملات المستحقة على الاقتر اضات الخارجية	3.1.0.0.5.13.003
100 000 000	مجموع موارد حسابات العمليات النقدية	
	3.7حسابات التمويل	
للتذكرة	القروض الممنوحة للجماعات النرابية	3.1.0.0.7.13.017
177 000	القروض الممنوحة للعصبة الوطنية لمحاربة أمراض القلب والشرايين	3.1.0.0.7.13.019
7 444 000	القروض الممنوحة للمكتب الوطني للماء الصالح للشرب	3.1.0.0.7.13.020
2 288 000	القروض الممنوحة للشركة المغربية للتأمين عند التصدير	3.1.0.0.7.13.059
2 214 000	القروض الممنوحة لوكالات توزيع الماء والكهرباء	3.1.0.0.7.13.063
5 219 000	القروض الممنوحة للمؤسسات البنكية	3.1.0.0.7.13.064
للتذكرة	القروض الممنوحة لمؤسسات تهيئة الأراضي و الإسكان	3.1.0.0.7.13.065

موارد سنة 2016	بيـــان الحســـــابات	الرقم
3 566 000	القروض الممنوحة لشركة التمويل " جيدة "	3.1.0.0.7.13.066
20 908 000	مجموع موارد حسابات التمويل	
	3.9-حسابات النفقات من المخصصات	
للتذكرة	النفقات الخاصة بتنمية الأقاليم الصحر اوية	3.1.0.0.9.04.002
10 800 000 000	اشتراء واصلاح معدات القوات المسلحة الملكية	3.1.0.0.9.34.001
للتذكرة	صندوق المديرية العامة للدر اسات والتوثيق	3.1.0.0.9.34.002
500 000	الصندوق الخاص بالعلاقات العامة	3.1.0.0.9.42.001
10 800 500 000	مجموع موارد حسابات النفقات من المخصصات	
78 936 483 000	مجموع موارد الحسسابات الخصوصية للغزينة	

الجدول " ب " (المادة 58) الباب الأول

التوزيع على القطاعات الوزارية أو المؤسسات حسب الفصول للاعتمادات المفتوحة فيما يتعلق بنفقات التسيير الخاصة بالميزانية العامة لسنة 2016

الاعتمادات لسنة 2016	القطاعات الوزارية أو المؤسسات	ا لـــــــ ول
	جلالة الملك	
26 292 000	- القوائم المدنية	1.2.1.1.0.01.000
517 164 000	- مخصصات السيادة	1.2.1.2.0.01.000
	البلاط الملكي	
433 865 000	- الموظفون و الأعوان	1.2.1.1.0.02.000
1 504 183 000	- المعدات والنفقات المختلفة	1.2.1.2.0.02.000
	مجلس النواب	
341 221 000	- الموظفون و الأعوان	1.2.1.1.0.03.000
73 900 000	- المعدات والنفقات المختلفة	1.2.1.2.0.03.000
	مجلس المستشارين	
107.050.000		1 2 1 1 0 12 000
197 058 000	- الموظفون و الأعوان - المعدات والنفقات المختلفة.	1.2.1.1.0.43.000
45 000 000		1.2.1.2.0.43.000
	رئيس الحكومة	
90 206 000	- الموظفون و الأعوان	1.2.1.1.0.04.000
518 599 000	- المعدات والنفقات المختلفة.	1.2.1.2.0.04.000
	المحاكم المالية	
210 633 000	- الموظفون و الأعوان	1.2.1.1.0.05.000
41 200 000	- المعدات والنفقات المختلفة.	1.2.1.2.0.05.000
	وزارة العدل والحريات	
3 758 500 000	- الموظفون و الأعوان	1.2.1.1.0.06.000
385 333 000	- المعدات والنفقات المختلفة	1.2.1.2.0.06.000
	وزارة الشؤون الخارجية والتعاون	
1 761 500 000	- الموظفون و الأعوان	1.2.1.1.0.07.000
586 000 000	- المعدات والنفقات المختلفة	1.2.1.2.0.07.000
	وزارة الداخلية	
16 250 815 000	- الموظفون و الأعوان	1.2.1.1.0.08.000
3 583 622 000	- المعدات والنفقات المختلفة	1.2.1.2.0.08.000
	وزارة الإتصال	
70 925 000	- الموظفون و الأعوان	1.2.1.1.0.09.000
1 213 770 000	- المعدات والنفقات المختلفة	1.2.1.2.0.09.000

الاعتمادات لسنة 2016	القطاعات الوزارية أو المؤسسات	ا <u>نة ص</u> ول
	وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر	
5 803 000 000	- الموظفون و الأعوان	1.2.1.1.0.10.000
3 193 500 000	- المعدات والنفقات المختلفة	1.2.1.2.0.10.000
	وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني	
38 924 937 000	- الموظفون و الأعوان	1.2.1.1.0.11.000
4 044 984 000	- المعدات والنفقات المختلفة.	1.2.1.2.0.11.000
	وزارة الصحة	
7 523 969 000	- الموظفون و الأعوان	1.2.1.1.0.12.000
4 256 965 000	- المعدات والنفقات المختلفة.	1.2.1.2.0.12.000
	وزارة الاقتصاد والمالية	
2 259 739 000	- الموظفون و الأعوان	1.2.1.1.0.13.000
383 690 000	- المعدات والنفقات المختلفة	1.2.1.2.0.13.000
38 182 000 000	- التكاليف المشتركة	1.2.1.3.0.13.000
5 260 000 000	- التسديدات والتخفيضات والإرجاعات الضريبية	1.2.1.5.0.13.000
	وزارة السياحة	
175 133 000	- الموظفون و الأعوان	1.2.1.1.0.14.000
96 561 000	- المعدات والنفقات المختلفة	1.2.1.2.0.14.000
	الأماتة العامة للحكومة	
59 366 000	- الموظفون و الأعوان	1.2.1.1.0.16.000
15 770 000	- المعدات والنفقات المختلفة	1.2.1.2.0.16.000
	وزارة التجهيز والنقل واللوجيستيك	
818 535 000	- الموظفون و الأعوان	1.2.1.1.0.17.000
237 668 000	- المعدات والنفقات المختلفة	1.2.1.2.0.17.000
	وزارة الفلاحة والصيد البحري	
800 782 000	- الموظفون و الأعوان	1.2.1.1.0.20.000
2 246 638 000	- المعدات والنفقات المختلفة	1.2.1.2.0.20.000
	وزارة الشباب و الرياضة	
460 596 000	- الموظفون و الأعوان	1.2.1.1.0.21.000
191 000 000	- المعدات والنفقات المختلفة	1.2.1.2.0.21.000
	وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية	
480 716 000	- الموظفون و الأعوان	1.2.1.1.0.23.000
2 416 000 000	- المعدات والنفقات المختلفة	1.2.1.2.0.23.000
	الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالشوون العامة والحكامة	
31 264 000	- الموظفون و الأعوان	1.2.1.1.0.24.000
37 762 000	- المعدات والنفقات المختلفة	1.2.1.2.0.24.000

الاعتمادات لسنة 2016	الفطاعات اله زارية اه المه سسات		
	وزارة الصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني		
131 719 000	- الموظفون و الأعوان	1.2.1.1.0.26.000	
166 582 000	- المعدات والنفقات المختلفة.	1.2.1.2.0.26.000	
	وزارة الطاقة والمعادن والماء والبيئة		
481 576 000	ـ الموظفون و الأعوان	1.2.1.1.0.27.000	
535 993 000	- المعدات والنفقات المختلفة	1.2.1.2.0.27.000	
	وزارة الصناعة والتجارة والاستثمار والاقتصاد الرقمي		
204 052 000	ـ الموظفون و الأعوان	1.2.1.1.0.28.000	
302 607 000	- المعدات والنفقات المختلفة	1.2.1.2.0.28.000	
	وزارة الثقافة		
209 207 000	ـ الموظفون و الأعوان	1.2.1.1.0.29.000	
182 000 000	- المعدات والنفقات المختلفة	1.2.1.2.0.29.000	
	وزارة السكنى و سياسة المدينة		
175 175 000	ـ الموظفون و الأعوان	1.2.1.1.0.30.000	
90 189 000	- المعدات والنفقات المختلفة	1.2.1.2.0.30.000	
	وزارة التشغيل و الشؤون الاجتماعية		
180 381 000	ـ الموظفون و الأعوان	1.2.1.1.0.31.000	
286 950 000	- المعدات والنفقات المختلفة	1.2.1.2.0.31.000	
	الوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان و المجتمع المدني		
27 000 000	- الموظفون و الأعوان	1.2.1.1.0.32.000	
9 000 000	- المعدات والنفقات المختلفة	1.2.1.2.0.32.000	
	الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالوظيفة العمومية و تحديث الادارة		
56 619 000	- الموظفون و الأعوان	1.2.1.1.0.33.000	
32 880 000	- المعدات والنفقات المختلفة	1.2.1.2.0.33.000	
	إدارة الدفاع الوطني		
22 820 801 000	- الموظفون و الأعوان	1.2.1.1.0.34.000	
5 517 510 000	- المعدات والنفقات المختلفة	1.2.1.2.0.34.000	
	المندوبية السامية لقدماء المقاومين وأعضاء جيش التحرير		
52 664 000	- الموظفون و الأعوان	1.2.1.1.0.35.000	
69 897 000	ـ المعدات والنفقات المختلفة	1.2.1.2.0.35.000	
3 300 000 000	- النفقات الطارئة والمخصصات الاحتياطية	1.2.1.4.0.36.000	
7 703 000	- الموظفون و الأعوان	1.2.1.1.0.40.000	
13 500 000	- الموطنون و الاعوان - المعدات والنفقات المختلفة.	1.2.1.2.0.40.000	

الاعتمادات لسنة 2016	القطاعات الوزارية أو المؤسسات		
	المندوبية السامية للتخطيط		
303 370 000	ـ الموظفون و الأعوان	1.2.1.1.0.42.000	
139 094 000	- المعدات والنفقات المختلفة	1.2.1.2.0.42.000	
	المندوبية السامية للمياه و الغابات ومحاربة التصحر		
464 260 000	- الموظفون و الأعوان	1.2.1.1.0.45.000	
76 200 000	- المعدات والنفقات المختلفة	1.2.1.2.0.45.000	
	وزارة التعمير وإعداد التراب الوطني		
99 463 000	ـ الموظفون و الأعوان	1.2.1.1.0.46.000	
541 122 000	- المعدات والنفقات المختلفة.	1.2.1.2.0.46.000	
	وزارة التضامن و المرأة و الأسرة و التنمية الاجتماعية		
97 463 000	ـ الموظفون و الأعوان	1.2.1.1.0.48.000	
504 700 000	- المعدات والنفقات المختلفة	1.2.1.2.0.48.000	
	الوزارة المكلفة بالمغاربة المقيمين بالخارج وشؤون الهجرة		
23 678 000	- الموظفون و الأعوان	1.2.1.1.0.50.000	
402 000 000	- المعدات والنفقات المختلفة	1.2.1.2.0.50.000	
	المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج		
894 557 000	ـ الموظفون و الأعوان	1.2.1.1.0.51.000	
596 670 000	- المعدات والنفقات المختلفة	1.2.1.2.0.51.000	
	المجلس الإقتصادي والإجتماعي والبيئي		
67 031 000	ـ الموظفون و الأعوان	1.2.1.1.0.52.000	
45 000 000	- المعدات والنفقات المختلفة	1.2.1.2.0.52.000	
188 618 974 000	مجموع نفقات التسيير الخاصة بالميزانية العامة		

الجدول " ج " (المادة 59) الباب الثاني

الباب الثاني النوزيع على القطاعات الوزارية أو المؤسسات حسب الفصول للاعتمادات المفتوحة فيما يتعلق بنفقات الاستثمار الخاصة بالميزانية العامة لسنة 2016

القصول	القطاعات الوزارية أو المؤسسات	اعتمادات الأداء لسنة 2016	اعتمادات الألتزام في سنة 170 2 و ما يليها	المجموع
1.2.2.0.0.02.000	البلاط الملكي	131 608 000	-	131 608 000
1.2.2.0.0.03.000	مجلس النواب	20 000 000	-	20 000 000
1.2.2.0.0.43.000	مجلس المستشارين	2 850 000	-	2 850 000
1.2.2.0.0.04.000	رئيس الحكومة	764 000 000	-	764 000 000
1.2.2.0.0.05.000	المحاكم المالية	33 800 000	10 000 000	43 800 000
1.2.2.0.0.06.000	وزارة العدل والحريات	306 450 000	300 000 000	606 450 000
1.2.2.0.0.07.000	وزارة الشؤون الخارجية والتعاون	205 000 000	-	205 000 000
1.2.2.0.0.08.000	وزارة الداخلية	2 006 888 000	1 100 000 000	3 106 888 000
1.2.2.0.0.09.000	وزارة الإتصال	395 480 000	11 000 000	406 480 000
1.2.2.0.0.10.000	وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر	896 000 000	270 000 000	1 166 000 000
1.2.2.0.0.11.000	وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني	2 783 445 000	1 044 000 000	3 827 445 000
1.2.2.0.0.12.000	وزارة الصحة	2 500 000 000	2 500 000 000	5 000 000 000
1.2.2.0.0.13.000	وزارة الاقتصاد والمالية	189 070 000	67 000 000	256 070 000
1.2.2.3.0.13.000	وزارة الاقتصاد والمالية - التكاليف المشتركة	20 868 000 000	-	20 868 000 000
1.2.2.0.0.14.000	وزارة السباحة	526 837 000	66 000 000	592 837 000
1.2.2.0.0.16.000	الأمانة العامة للحكومة	840 000	-	840 000
1.2.2.0.0.17.000	وزارة التجهيز والنقل واللوجيستيك	6 899 221 000	12 740 000 000	19 639 221 000
1.2.2.0.0.20.000	وزارة الفلاحة والصيد البحري	8 256 400 000	4 750 000 000	13 006 400 000
1.2.2.0.0.21.000	وزارة الشباب و الرياضة	1 300 000 000	200 000 000	1 500 000 000
1.2.2.0.0.23.000	وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية	961 235 000	630 000 000	1 591 235 000
1.2.2.0.0.24.000	الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالشؤون العامة والحكامة	12 240 000	1 000 000	13 240 000
1.2.2.0.0.26.000	وزارة الصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني	334 700 000	50 000 000	384 700 000
1.2.2.0.0.27.000	وزارة الطاقة والمعادن والماء والبيئة	3 630 986 000	8 160 000 000	11 790 986 000
1.2.2.0.0.28.000	وزارة الصناعة والتجارة والاستثمار والاقتصاد الرقمي	2 285 250 000	104 000 000	2 389 250 000
1.2.2.0.0.29.000	وزارة الثقافة	300 000 000	120 000 000	420 000 000
1.2.2.0.0.30.000	وزارة السكنى و سياسة المدينة	563 752 000	10 000 000	573 752 000
1.2.2.0.0.31.000	وزارة التشغيل و الشؤون الاجتماعية	60 600 000	3 000 000	63 600 000
1.2.2.0.0.32.000	الوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان و المجتمع المدني	6 000 000	-	6 000 000
1.2.2.0.0.33.000	الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالوظيفة العمومية و تحديث الادارة	28 130 000	9 000 000	37 130 000
1.2.2.0.0.34.000	إدارة الدفاع الوطني	4 293 490 000	3 113 000 000	7 406 490 000

المجموع	اعتمادات الالتزام في سنة 017 2 و ما يليها	اعتمادات الأداء لسنة 2016	القطاعات الوزارية أو المؤسسات	الفصول
11 685 000	6 000 000	5 685 000	المندوبية السامية لقدماء المقاومين وأعضاء جيش التحرير	1.2.2.0.0.35.000
10 800 000	-	10 800 000	المندوبية الوزارية المكلفة بحقوق الإنسان	1.2.2.0.0.40.000
42 885 000	12 000 000	30 885 000	المندوبية السامية للتخطيط	1.2.2.0.0.42.000
317 000 000	160 000 000	157 000 000	المندوبية السامية للمياه و الغابات ومحاربة التصحر	1.2.2.0.0.45.000
368 900 000	100 000 000	268 900 000	وزارة التعمير وإعداد التراب الوطني	1.2.2.0.0.46.000
87 000 000	-	87 000 000	وزارة التضامن و المرأة و الأسرة و التنمية الاجتماعية	1.2.2.0.0.48.000
118 600 000	20 000 000	98 600 000	الوزارة المكلفة بالمغاربة المقيمين بالخارج وشؤون الهجرة	1.2.2.0.0.50.000
409 000 000	250 000 000	159 000 000	المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج	1.2.2.0.0.51.000
12 000 000	-	12 000 000	المجلس الإقتصادي والإجتماعي والبيئي	1.2.2.0.0.52.000
97 198 142 000	35 806 000 000	61 392 142 000	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بالميزانية العامة	

الجدول " د " (المادة 60) الباب الثالث

التوزيع على الفصول للاعتمادات المفتوحة للنفقات المتعلقة بخدمة الدين العمومي لسنة 2016

الاعتمادات لسنة 2016	القطاعات الوزارية أو المؤسسات	الفصول
28 284 610 000	وزارة الاقتصاد والمالية - فوائد و عمولات متعلقة بالدين العمومي	1.2.3.1.0.13.000
40 907 378 000	وزارة الاقتصاد والمالية - استهلاكات الدين العمومي المتوسط و الطويل الأجل	1.2.3.2.0.13.000
69 191 988 000	مجموع النفقات المتعلقة بخدمة الدين العمومي	

الجدول "هـ " (المادة 61) (المادة 61) التوزيع بحسب الوزارة أو المؤسسة لنفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة لسنة 2016 (بالدرهم)

اعتمادات الأداء لسنة 2016	بيـــان المرافق	الرمز
	رنيس الحكومة	
18 000 000	الكولف الملكى دار السلام	4.2.1.0.0.04.001
18 000 000	· · · · · · · · · · · · · · · · · · ·	4.2.1.0.0.04.001
18 000 000	مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لرنيس الحكومة	
	وزارة العدل والحريات	
900 000	مركز النشر و التوثيق القضائي بمحكمة النقض	4.2.1.0.0.06.002
900 000	مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة العدل والحريات	
	وزارة الشؤون الخارجية والتعاون	
20 000 000	وربره الشؤون القنصلية والاجتماعية مديرية الشؤون القنصلية والاجتماعية	4.2.1.0.0.07.002
20 000 000		4.2.1.0.0.07.002
20 000 000	مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الشؤون الخارجية والتعاون	
	وزارة الداخلية	
5 000 000	المركز الجهوي للاستثمار لجهة طنجة تطوان-الحسيمة	4.2.1.0.0.08.001
5 000 000	المركز الجهوي للاستثمار لجهة الشرق	4.2.1.0.0.08.002
7 000 000	المركز الجهوي للاستثمار لجهة فاس - مكناس	4.2.1.0.0.08.003
7 500 000	المركز الجهوي للاستثمار لجهة الرباط - سلا- القنيطرة	4.2.1.0.0.08.004
4 000 000	المركز الجهوي للاستثمار لجهة بني ملال - خنيفرة	4.2.1.0.0.08.005
8 500 000	المركز الجهوي للاستثمار لجهة الدار البيضاء- سطات	4.2.1.0.0.08.006
6 000 000	المركز الجهوي للاستثمار لجهة مراكش - أسفي	4.2.1.0.0.08.007
4 000 000	المركز الجهوي للاستثمار لجهة درعة - تافيلالت	4.2.1.0.0.08.008
4 000 000	المركز الجهوي للاستثمار لجهة سوس ـ ماسة	4.2.1.0.0.08.009
3 000 000	المركز الجهوي للاستثمار لجهة كلميم - واد نون	4.2.1.0.0.08.010
4 000 000	المركز الجهوي للاستثمار لجهة العيون -الساقية الحمراء	4.2.1.0.0.08.011
2 000 000	المركز الجهوي للاستثمار لجهة الداخلة ـ واد الذهب	4.2.1.0.0.08.012
185 000 000	مديرية تأهيل الأطر الإدارية والتقنية	4.2.1.0.0.08.018
245 000 000	مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الداخلية	
	وزارة الإتصال	
5 300 000	المعهد العالمي للإعلام و الإتصال	4.2.1.0.0.09.002
7 200 000		4.2.1.0.0.09.003
12 500 000	 مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الإتصال	
	و زارة التربية الوطنية والتكوين المهنى	
	ور ارم التربيه الوطنية والتحوين المهني قسم التعاون	4.2.1.0.0.11.002
5 000 000	قسم استون قسم استر اتيجيات التكوين	4.2.1.0.0.11.002
	صم سر سيب السرين مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة التربية الوطنية والتكوين المهنى	4.2.1.0.0.11.003
5 000 000	مغموع تعداد الاستعال المستند بمرابق النولة المسيرة بمورة مستقد المينة موراره الربية الوسية والسوين المهني	
	وزارة الصحة	
12 500 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بورزازات	4.2.1.0.0.12.001
10 100 000	المركز الإستشفائي بعمالة إنزكان-آيت ملول	4.2.1.0.0.12.002
11 300 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بتارودانت	4.2.1.0.0.12.003
10 100 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بتيزنيت	4.2.1.0.0.12.004
13 775 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بقلعة السراغنة	4.2.1.0.0.12.005

اعتمادات الأداء لسنة 2016	بيـــان المرافق	الرمز
11 650 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بالصويرة	4.2.1.0.0.12.006
21 000 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بالجديدة	4.2.1.0.0.12.007
16 675 000	المركز الإستشفائي الاقليمي بآسفي	4.2.1.0.0.12.008
22 500 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بخريبكة	4.2.1.0.0.12.009
21 600 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بسطات	4.2.1.0.0.12.010
7 000 000	المركز الإستشفائي الإقليمي ببولمان	4.2.1.0.0.12.012
6 500 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بصفرو	4.2.1.0.0.12.013
25 500 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بالقنيطرة	4.2.1.0.0.12.014
10 450 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بسيدي قاسم	4.2.1.0.0.12.015
9 500 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بشفشاون	4.2.1.0.0.12.016
14 700 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بالعرائش	4.2.1.0.0.12.017
32 200 000	المركز الإستشفائي الجهوي بطنجة	4.2.1.0.0.12.018
23 000 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بتطوان	4.2.1.0.0.12.019
21 000 000	المركز الإستشفائي الجهوي بالرشيدية	4.2.1.0.0.12.020
6 800 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بإفران	4.2.1.0.0.12.021
12 000 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بخنيفرة	4.2.1.0.0.12.022
17 700 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بالحسيمة	4.2.1.0.0.12.023
14 500 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بتازة	4.2.1.0.0.12.024
5 100 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بفجيج	4.2.1.0.0.12.025
23 000 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بالناضور	4.2.1.0.0.12.026
9 200 000	المركز الإستشفائي الإقليمي ببركان	4.2.1.0.0.12.027
5 500 000	المركز الإستشفائي الجهوي بوادي الذهب	4.2.1.0.0.12.028
14 300 000	المركز الإستشفائي الجهوي بالعيون	4.2.1.0.0.12.029
5 100 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بطانطان	4.2.1.0.0.12.030
29 500 000	المركز الإستشفائي الجهوي ببني ملال	4.2.1.0.0.12.031
23 800 000	المركز الإستشفائي الجهوي بأكادير	4.2.1.0.0.12.032
18 250 000	المركز الإستشفائي الجهوي بمراكش	4.2.1.0.0.12.033
15 600 000	المركز الإستشفائي بعمالة مقاطعات عين السبع-الحي المحمدي	4.2.1.0.0.12.035
14 400 000	المركز الإستشفائي بعمالة مقاطعات الفداء-مرس السلطان	4.2.1.0.0.12.036
14 650 000	المركز الإستشفائي بعمالة مقاطعات مو لاي رشيد	4.2.1.0.0.12.037
13 000 000	المركز الإستشفائي الجهوي بالدار البيضاء	4.2.1.0.0.12.038
10 600 000	المركز الإستشفائي بعمالة المحمدية	4.2.1.0.0.12.039
15 200 000	المركز الإستشفائي بعمالة سلا	4.2.1.0.0.12.040
8 000 000	المركز الإستشفائي بعمالة الصخيرات ـ تمارة	4.2.1.0.0.12.041
16 250 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بالخميسات	4.2.1.0.0.12.042
30 000 000	المركز الإستشفائي بعمالة مكناس	4.2.1.0.0.12.045
29 075 000	المركز الإستشفائي الجهوي بوجدة	4.2.1.0.0.12.046
44 000 000	المركز الوطني لتحاقن الدم -الرباط	4.2.1.0.0.12.047
23 000 000	المركز الجهوي لتحاقن الدم -الدار البيضاء	4.2.1.0.0.12.048
6 000 000	المعهد الوطني الصحي	4.2.1.0.0.12.049
2 500 000	المركز الوطني للوقاية من الأشعة	4.2.1.0.0.12.050
4 000 000	مديرية الأدوية و الصيدلة	4.2.1.0.0.12.051
4 750 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بشيشاوة	4.2.1.0.0.12.052
8 800 000	المركز الاستشفائي بعمالة مقاطعة الحي الحسني	4.2.1.0.0.12.053
7 600 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بتاونات	4.2.1.0.0.12.054
9 250 000	المركز الاستشفائي الجهوي بالرباط	4.2.1.0.0.12.055
4 700 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بتاوريرت	4.2.1.0.0.12.056
5 450 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بشتوكة-آيت باها	4.2.1.0.0.12.057
10 800 000	المركز الاستشفائي بعمالة مقاطعة عين الشق	4.2.1.0.0.12.058
4 600 000	المركز الاستشفائي الاقليمي ببنسليمان	4.2.1.0.0.12.059
4 500 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بطاطا	4.2.1.0.0.12.060
4 650 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بالحوز	4.2.1.0.0.12.061
4 200 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بزاكورة	4.2.1.0.0.12.062
3 500 000	المركز الإستشفائي الإقليمي ببوجدور	4.2.1.0.0.12.063
I		

اعتمادات الأداء لسنة 2016	بيان المرافق	الرمز
4 450 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بأسا-الزاك	4.2.1.0.0.12.064
7 800 000	المركز الإستشفائي الجهوي بكلميم المركز الإستشفائي الجهوي بكلميم	4.2.1.0.0.12.065
5 150 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بالسمارة المركز الإستشفائي الإقليمي بالسمارة	4.2.1.0.0.12.066
11 250 000	المركز الإستشفائي بعمالة مقاطعات سيدي البر نوصى	4.2.1.0.0.12.067
3 670 000	ر و ع بي . المركز الإستشفائي الإقليمي بالنواصر	4.2.1.0.0.12.068
7 400 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بأزيلال المركز الإستشفائي الإقليمي بأزيلال	4.2.1.0.0.12.069
4 000 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بالحاجب	4.2.1.0.0.12.070
6 800 000	رسير	4.2.1.0.0.12.071
4 000 000	المدرسة الوطنية للصحة العمومية	4.2.1.0.0.12.072
3 900 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بجرادة	4.2.1.0.0.12.073
7 650 000	المركز الاستشفائي بعمالة مقاطعات بن مسيك	4.2.1.0.0.12.074
34 000 000	المركز الاستشفائي الجهوي بفاس	4.2.1.0.0.12.075
4 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بتنغير	4.2.1.0.0.12.076
3 800 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بسيدي إفني	4.2.1.0.0.12.077
4 900 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بسيدي سليمان	4.2.1.0.0.12.078
4 600 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بوزان	4.2.1.0.0.12.079
8 500 000	المركز الاستشفائي الإقليمي ببرشيد	4.2.1.0.0.12.080
4 500 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بالرحامنة	4.2.1.0.0.12.081
5 500 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بسيدي بنور	4.2.1.0.0.12.082
4 500 000	المركز الاستشفائي الإقليمي باليوسوفية	4.2.1.0.0.12.083
9 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بالفقيه بن صالح	4.2.1.0.0.12.084
5 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بميدلت	4.2.1.0.0.12.085
3 800 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بجرسيف	4.2.1.0.0.12.086
963 045 000	مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الصحة	
	وزارة الاقتصاد والمالية	
-	مرفق الدولة المسير بصورة مستقلة المكلف بالخوصصة	4.2.1.0.0.13.003
43 000 000	الخزينة العامة للمملكة	4.2.1.0.0.13.005
-	القسم الإداري	4.2.1.0.0.13.006
42 000 000	إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة	4.2.1.0.0.13.007
85 000 000	مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الاقتصاد والمالية	
	وزارة السياحة	
14 480 000	المعهد العالي الدولي للسياحة طنجة	4.2.1.0.0.14.001
2 620 000	المعهد المتخصص للتكنولو جيا التطبيقية الفندقية و السياحية - المحمدية	4.2.1.0.0.14.002
2 916 000	المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحية - أكادير	4.2.1.0.0.14.003
2 200 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية -الجديدة	4.2.1.0.0.14.004
2 052 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - أر فود	4.2.1.0.0.14.005
2 120 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - فاس الله منا الترب	4.2.1.0.0.14.006
3 100 000	المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحية - مراكش	4.2.1.0.0.14.007
2 076 000	المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحية - ورززات	4.2.1.0.0.14.008
2 051 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - السعيدية معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - سلا	4.2.1.0.0.14.009
2 070 000 2 035 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - سلا معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - طنجة	4.2.1.0.0.14.010 4.2.1.0.0.14.011
2 035 000	معهد التخلولوجيا الفلدقيه و السباحيه - طلجه مركز التأهيل المهني الفندقي و السياحي- أصيلا	4.2.1.0.0.14.011
2 050 000	مركز التأهيل المهني الفندقي و السياحي- اصير مركز التأهيل المهني الفندقي و السياحي- بن سليمان	4.2.1.0.0.14.012
1 529 000	مركز التأهيل المهني الفندقي و السياحي- بل سيتان مركز التأهيل المهني الفندقي و السياحي- الدار البيضاء	4.2.1.0.0.14.013
1 400 000	مركز التأهيل المهني الفندقي والسياحي بتواركة- الرباط مركز التأهيل المهني الفندقي والسياحي بتواركة- الرباط	4.2.1.0.0.14.014
2 046 000	موسر المنبي المهابي السيادية لفن الطبخ المغربي حي أنس بفاس معهد التكنولوجيا الفندقية والسيادية لفن الطبخ المغربي حي أنس بفاس	4.2.1.0.0.14.016
46 795 000	مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة السياحة	
	الأماتة العامة للحكومة	
13 000 000	مديرية المطبعة الرسمية	4.2.1.0.0.16.001
13 000 000	مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة للأمانة العامة للحكومة	
13 000 000		

اعتمادات الأداء نسنة 2016	بيان المرافق	الرمز
	وزارة التجهيز والنقل واللوجيستيك	
5 000 000	المركز الوطني للدراسات و الأبحاث الطرقية	4.2.1.0.0.17.002
5 000 000	مصلحة شبكات مصالح السوقيات والمعدات	4.2.1.0.0.17.003
9 000 000	مصلحة السوقيات و المعدات فاس	4.2.1.0.0.17.004
8 000 000	مصلحة السوقيات و المعدات -الرباط	4.2.1.0.0.17.005
5 000 000	مصلحة السوقيات و المعدات - مراكش	4.2.1.0.0.17.006
7 000 000	مصلحة السوقيات و المعدات -مكناس	4.2.1.0.0.17.007
4 000 000	مصلحة السوقيات و المعدات وجدة	4.2.1.0.0.17.008
6 000 000	مصلحة السوقيات و المعدات -الدار البيضاء	4.2.1.0.0.17.009
12 000 000	مصلحة السوقيات و المعدات- أكادير	4.2.1.0.0.17.010
5 000 000	معهد التكوين على الأليات و إصلاح الطرق	4.2.1.0.0.17.011
7 000 000	المعهد العالي للدر اسات البحرية	4.2.1.0.0.17.012
80 000 000	مديرية النقل عبرالطرق والسلامة الطرقية	4.2.1.0.0.17.013
1 000 000	مصلحة التكوين المستمر	
10 000 000	المديرية العامة للطيران المدني	4.2.1.0.0.17.015
3 000 000	مديرية التجهيزات العامة	4.2.1.0.0.17.016
5 000 000	المركز الوطني لإجراء الاختبارات و التصديق	4.2.1.0.0.17.017
2 500 000	مديرية الملاحة التجارية	4.2.1.0.0.17.018
174 500 000	مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة التجهيز والنقل واللوجيستيك	
	وزارة الفلاحة والصيد البحري	
2 300 000	معهد التقنيين المتخصصين في الميكنة الفلاحية والتجهيز القروي ببوقنادل ـ سلا	4.2.1.0.0.20.001
2 700 000	المعهد الملكي للتقنيين المتخصصين في تربية المواشي بالفوارات - إقليم القنيطرة	4.2.1.0.0.20.002
1 550 000	" " " المعهد النّقني الفلاحي بالشاوية	4.2.1.0.0.20.003
1 700 000	" " المعهد التقني الفلاحي بتيفات	4.2.1.0.0.20.004
1 500 000	المعهد التقني الفلاحي بالساهل بوطاهر	4.2.1.0.0.20.005
2 100 000	المدرسة الفلاحية بتمارة	4.2.1.0.0.20.006
19 400 000	قسم المحافظة على الثروات السمكية	4.2.1.0.0.20.007
2 800 000	معهد التكنولوجيا للصيد البحري-الحسيمة	4.2.1.0.0.20.008
3 300 000	معهد التكنولوجيا للصيد البحري -آسفي	4.2.1.0.0.20.009
4 500 000	المعهد العالي للصيد البحري	4.2.1.0.0.20.010
2 800 000	معهد التكنولوجيا للصيد البحري-طانطان	4.2.1.0.0.20.011
3 300 000	معهد التكنولوجيا للصيد البحري - العرائش	4.2.1.0.0.20.012
3 300 000	معهد التكنولوجيا للصيد البحري -العيون	4.2.1.0.0.20.013
4 200 000	المدرسة الوطنية الغابوية للمهندسين	4.2.1.0.0.20.014
7 400 000	مصلحة الثانويات الفلاحية	4.2.1.0.0.20.015
62 850 000	مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الفلاحة والصيد البحري	
	وزارة الشباب و الرياضة	
13 000 000	المركب الرياضي محمد الخامس الدار البيضاء والقاعدة البحرية بالمحمدية	4.2.1.0.0.21.001
5 300 000	المركب الرياضي الأمير مولاى عبد الله -الرباط	4.2.1.0.0.21.002
12 000 000	المعهد الملكي لتكوين أطر الشبيبة والرياضة -الرباط	4.2.1.0.0.21.003
2 000 000	المركب الرياضي لفاس	4.2.1.0.0.21.005
6 000 000	مصلحة مراقبة المؤسسات و القاعات الرياضية	4.2.1.0.0.21.006
5 000 000	مجمع مولاي رشيد للشباب والطفولة ببوزنيقة	4.2.1.0.0.21.007
500 000	مصلحة السياحة الثقافية للشباب	4.2.1.0.0.21.008
43 800 000	مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الشباب و الرياضة	
	وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية	
20 000 000	قسم الحج و الشؤون الاجتماعية	4.2.1.0.0.23.001
	مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية	
20 000 000	مجموع تقفات الإستعري الخاصة بمراتق الدولة المسيرة بصورة مستقد التابعة توزاره الاوقاف والسوون الإستعرا	

اعتمادات الأداء لسنة 2016	بيان المرافق	الرمز
	وزارة الصناعة النقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني	
-	قسم خريطة التكوين المهني	4.2.1.0.0.26.001
450 000	معهد فنون الصناعة التقليدية بفاس	4.2.1.0.0.26.002
400 000	معهد فنون الصناعة الثقليدية بمراكش	4.2.1.0.0.26.003
400 000	معهد فنون الصناعة التقليدية بمكناس	4.2.1.0.0.26.004
450 000	معهد فنون الصناعة التقليدية الرباط	4.2.1.0.0.26.005
400 000	معهد فنون الصناعة التقليدية ورزازات	4.2.1.0.0.26.006
400 000	معهد فنون الصناعة التقليدية إنزكان	4.2.1.0.0.26.007
2 500 000	مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني	
	وزارة الطاقة والمعادن والماء والبيئة	
3 306 000	المدرسة التطبيقية للمعادن بتويسيت -وجدة	4.2.1.0.0.27.001
3 580 000	مدرسة المعادن مراكش مدرسة المعادن مراكش	4.2.1.0.0.27.002
45 000 000	مديرية الأرصاد الجوية الوطنية -الدار البيضاء مديرية الأرصاد الجوية الوطنية -الدار البيضاء	4.2.1.0.0.27.003
600 000	المختبر الوطني للدراسات ورصد التلوث	4.2.1.0.0.27.004
500 000	مصلحة تسيير الأوراش	4.2.1.0.0.27.005
52 986 000	مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الطاقة والمعادن والماء والبيئة	
	وزارة الصناعة والتجارة والاستثمار والاقتصاد الرقمي	
45 000 000	المصلحة المستقلة للكحول -الرباط	4.2.1.0.0.28.001
4 000 000	مرفق الدولة المسير بصورة مستقلة المكلف بالاعتماد والتقييس	4.2.1.0.0.28.002
49 000 000	مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الصناعة والتجارة والاستثمار والاقتصاد الرقمي	
	وزارة الثقافة	
2 300 000	مطبعة دار المناهل	4.2.1.0.0.29.001
300 000	المعهد الوطني لعلوم الآثار والتراث بالرباط المعهد الوطني لعلوم الآثار والتراث بالرباط	4.2.1.0.0.29.001
200 000	المعهد الوطنى للفنون الجميلة بتطوان	4.2.1.0.0.29.002
1 500 000	مسرح محمد السادس بوجدة	4.2.1.0.0.29.004
4 300 000	- مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الثقافة	
	وزارة التشغيل و الشؤون الاجتماعية	
200 000	قسم التكوين	4.2.1.0.0.31.004
200 000	مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة التشغيل و الشؤون الاجتماعية	
	الوزارة المنتدبة لدى رنيس الحكومة المكلفة بالوظيفة العمومية و تحديث الادارة	
-	المدرسة الوطنية للإدارة	4.2.1.0.0.33.001
-	مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة للوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالوظيفة العمومية و تحديث الادارة	
	إدارة الدفاع الوطنى	
20 000 000	إ-ارة الملكي للإستكشاف الفضائي عن بعد المركز الملكي للإستكشاف الفضائي عن بعد	4.2.1.0.0.34.001
151 378 000	المركز الملكي للإسلطناك الفضائي عن بعد المستشفى العسكري الدراسي محمد الخامس بالرباط	4.2.1.0.0.34.001
46 922 000	المستشفى العسكري ابن سيناء بمراكش المستشفى العسكري ابن سيناء بمراكش	
44 986 000	المستشفى العسكري مو لاي اسماعيل بمكناس	4.2.1.0.0.34.004
8 962 000	المستشفى العسكري بالعيون	4.2.1.0.0.34.005
6 967 000	المستشفى العسكري بالداخلة	4.2.1.0.0.34.006
16 428 000	المستشفى العسكري بكلميم	4.2.1.0.0.34.007
28 903 000	المركز الطبي الجراحي العسكري بأكادير	4.2.1.0.0.34.008
3 000 000	المركز الطبي الجراحي العسكري بالسمارة	4.2.1.0.0.34.009

اعتمادات الأداء لسنة 2016	بيان المرافق	الرمز
2 474 000	وحدة الدرك الملكي لتصنيع الأقنعة	4.2.1.0.0.34.01
-	المؤسسة المركزية لتدبير وتخزين العتاد	4.2.1.0.0.34.01
330 020 000	مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لإدارة الدفاع الوطني	
	المندوبية السامية للتخطيط	
18 360 000	المعهد الوطني للإحصاء و الإقتصاد التطبيقي	4.2.1.0.0.42.00
3 400 000	المركز الوطني للتوثيق	4.2.1.0.0.42.00
5 301 000	مدرسة علوم الإعلام	4.2.1.0.0.42.00
27 061 000	مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة للمندوبية السامية للتخطيط	
	المندوبية السامية للمياه و الغابات ومحاربة التصحر	
14 000 000	مصلحة تقييم المنتوجات الغابوية	4.2.1.0.0.45.00
-	المنتزه الوطني لسوس ماسة	4.2.1.0.0.45.00
14 000 000	مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة للمندوبية السامية للمياه و الغابات ومحاربة التصحر	
	وزارة التعمير وإعداد التراب الوطني	
25 000 000	المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية	4.2.1.0.0.46.00
4 000 000	المعهد الوطني للتهيئة و التعمير	4.2.1.0.0.46.00
29 000 000	مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة التعمير وإعداد التراب الوطني	
	وزارة التضامن و المرأة و الأسرة و التنمية الاجتماعية	
-	مصلحة التوجيه والدعم	4.2.1.0.0.48.00
-	مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة التضامن و المرأة و الأسرة و التنمية الاجتماعية	
	المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج	
5 500 000	مصلحة وحدات التكوين الفني والحرفي	4.2.1.0.0.51.00
5 500 000	مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة للمندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج	
2 224 957 000	مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة	

الجدول "و" (المادة 62) (المادة 201) التوزيع بحسب الوزارة أو المؤسسة لنفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة لسنة 2016 (بالدرهم)

رئيس الحكومة الملكي دار السلام ا - نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لرئيس الحكومة	
نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسدرة بصورة مستقلة التابعة لـ نيس الحكومة	4.2.2.0.0.04.00 الكولف
	مجموع
وزارة العدل والحريات	
نشر و التوثيق القضائي بمحكمة النقض	4.2.2.0.0.06.00 مركز ا
نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة العدل - ـ ـ ـ ـ ـ ـ ـ ـ ـ ـ ـ ـ ـ ـ ـ ـ ـ ـ	مجموع والحري
	<u>.,,—,,, </u>
الشؤون القنصلية والإجتماعية	4.2.2.0.0.07.00 مديرية
نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الشؤون - ـ ـ ـ ـ	مجموع
ية والتعاون	
وزارة الداخلية	
الجهوي للاستثمار لجهة طنجة تطوان-الحسيمة	4.2.2.0.0.08.00 المركز
الجهوي للاستثمار لجهة الشرق	4.2.2.0.0.08.00 المركز
الجهوي للاستثمار لجهة فاس ـ مكناس	4.2.2.0.0.08.00 المركز
الجهوي للاستثمار لجهة الرباط ـ سلا- القنيطرة ـ ـ ـ ـ ـ ـ ـ	4.2.2.0.0.08.00 المركز
الجهوي للاستثمار لجهة بني ملال - خنيفرة	4.2.2.0.0.08.00 المركز
الجهوي للاستثمار لجهة الدار البيضاء- سطات	4.2.2.0.0.08.00 المركز
الجهوي للاستثمار لجهة مراكش - أسفي	4.2.2.0.0.08.00 المركز
الجهوي للاستثمار لجهة درعة - تافيلالت	4.2.2.0.0.08.00 المركز
الجهوي للاستثمار لجهة سوس ـ ماسة ـ ـ ـ ـ ـ ـ ـ ـ	4.2.2.0.0.08.00 المركز
الجهوي للاستثمار لجهة كلميم ـ واد نون ـ ـ ـ ـ ـ ـ ـ ـ ـ	4.2.2.0.0.08.01 المركز
الجهوي للاستثمار لجهة العيون -الساقية الحمراء	4.2.2.0.0.08.01 المركز
الجهوي للاستثمار لجهة الداخلة - واد الذهب	4.2.2.0.0.08.01 المركز
تأهيل الأطر الإدارية والتقنية	4.2.2.0.0.08.01 مديرية
نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الداخلية	مجموع
وزارة الإتصال	
لعالي للإعلام و الإتصال - 2 610 000 - 2 610 000 - 2 610 000	4.2.2.0.0.09.00
لعالي لمهن السمعي البصري والسينما - 6 500 000 - العالي لمهن السمعي البصري والسينما	4.2.2.0.0.09.00
نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الإتصال 9 110 000 9 110 9	مجموع
وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني	
اون – ا – ا – ا	4.2.2.0.0.11.00 قسم الت
ر اتيجيات التكوين	4.2.2.0.0.11.00 قسم اسنا
نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة التربية - ـ ـ ـ والتكوين المهني	
و زارة الصحة	
الإستشفائي الإقليمي بورزازات - 700 000 - 700 000	4.2.2.0.0.12.00 المركز
رم ــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	
الإستشفائي الإقليمي بتارودانت - 000 000 - الإستشفائي الإقليمي بتارودانت - 000 000 - ا	

				1
المجموع	اعتمادات الالتزام	اعتمادات الأداء لسنة 2016	بيـــان المرافق	الرمز
	ف <i>ي</i> سنة 017 2 و مايليها	سنت 2016		
600 000	-	600 000	المركز الإستشفائى الإقليمى بتيزنيت	4.2.2.0.0.12.004
800 000	_	800 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بقلعة السراغنة	4.2.2.0.0.12.005
800 000	_	800 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بالصويرة	4.2.2.0.0.12.006
950 000	_	950 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بالجديدة	4.2.2.0.0.12.007
600 000	_	600 000	المركز الإستشفائي الاقليمي بآسفي	4.2.2.0.0.12.008
1 000 000	_	1 000 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بخريبكة	4.2.2.0.0.12.009
550 000	_	550 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بسطات	4.2.2.0.0.12.010
400 000	_	400 000	المركز الإستشفائي الإقليمي ببولمان	4.2.2.0.0.12.012
400 000	_	400 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بصفرو	4.2.2.0.0.12.013
1 300 000	-	1 300 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بالقنيطرة	4.2.2.0.0.12.014
600 000	-	600 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بسيدي قاسم	4.2.2.0.0.12.015
550 000	-	550 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بشفشاون	4.2.2.0.0.12.016
700 000	-	700 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بالعرائش	4.2.2.0.0.12.017
800 000	-	800 000	المركز الإستشفائي الجهوي بطنجة	4.2.2.0.0.12.018
1 500 000	-	1 500 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بتطوان	4.2.2.0.0.12.019
900 000	-	900 000	المركز الإستشفائي الجهوي بالرشيدية	4.2.2.0.0.12.020
450 000	-	450 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بإفران	4.2.2.0.0.12.021
550 000	-	550 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بخنيفرة	4.2.2.0.0.12.022
900 000	-	900 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بالحسيمة	4.2.2.0.0.12.023
800 000	-	800 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بتازة	4.2.2.0.0.12.024
200 000	-	200 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بفجيج	4.2.2.0.0.12.025
600 000	-	600 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بالناضور	4.2.2.0.0.12.026
200 000	-	200 000	المركز الإستشفائي الإقليمي ببركان	4.2.2.0.0.12.027
400 000	-	400 000	المركز الإستشفائي الجهوي بوادي الذهب	4.2.2.0.0.12.028
900 000	-	900 000	المركز الإستشفائي الجهوي بالعيون	4.2.2.0.0.12.029
300 000	-	300 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بطانطان	4.2.2.0.0.12.030
650 000	-	650 000	المركز الإستشفائي الجهوي ببني ملال	4.2.2.0.0.12.031
600 000	-	600 000	المركز الإستشفائي الجهوي بأكادير	4.2.2.0.0.12.032
800 000	-	800 000	المركز الإستشفائي الجهوي بمراكش	4.2.2.0.0.12.033
600 000	-	600 000	المركز الإستشفائي بعمالة مقاطعات عين السبع-الحي المحمدي	4.2.2.0.0.12.035
600 000	-	600 000	المركز الإستشفائي بعمالة مقاطعات الفداء-مرس السلطان	4.2.2.0.0.12.036
600 000	-	600 000	المركز الإستشفائي بعمالة مقاطعات مولاي رشيد	4.2.2.0.0.12.037
500 000	-	500 000	المركز الإستشفائي الجهوي بالدار البيضاء	4.2.2.0.0.12.038
400 000	-	400 000	المركز الإستشفائي بعمالة المحمدية	4.2.2.0.0.12.039
450 000	-	450 000	المركز الإستشفائي بعمالة سلا	4.2.2.0.0.12.040
300 000	-	300 000	المركز الإستشفائي بعمالة الصخيرات ـ تمارة	4.2.2.0.0.12.041
650 000	-	650 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بالخميسات	4.2.2.0.0.12.042
1 800 000	-	1 800 000	المركز الإستشفائي بعمالة مكناس	4.2.2.0.0.12.045
800 000	-	800 000	المركز الإستشفائي الجهوي بوجدة	4.2.2.0.0.12.046
10 000 000	-	10 000 000	المركز الوطني لتحافن الدم -الرباط	4.2.2.0.0.12.047
-	-	-	المركز الجهوي لتحاقن الدم -الدار البيضاء	4.2.2.0.0.12.048
16 000 000	-	16 000 000	المعهد الوطني الصحي	4.2.2.0.0.12.049
3 500 000	-	3 500 000	المركز الوطني للوقاية من الأشعة	4.2.2.0.0.12.050
9 500 000	-	9 500 000	مديرية الأدوية و الصيدلة	4.2.2.0.0.12.051
300 000	-	300 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بشيشاوة	4.2.2.0.0.12.052
300 000	-	300 000	# # #	4.2.2.0.0.12.053
400 000	-	400 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بتاونات	4.2.2.0.0.12.054
300 000	-	300 000	· "	4.2.2.0.0.12.055
250 000	-	250 000		4.2.2.0.0.12.056
250 000	-	250 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بشتوكة آيت باها	4.2.2.0.0.12.057
300 000	-	300 000	المركز الاستشفائي بعمالة مقاطعة عين الشق	4.2.2.0.0.12.058

المجموع	اعتمادات الالتزام	اعتمادات الأداء		
المجموح	في سنة 2017 و	اعمادات الاداء لسنة 2016	بيان المرافق	الرمز
	ما يليها			
200 000	-	200 000	المركز الاستشفائي الاقليمي ببنسليمان	4.2.2.0.0.12.059
250 000	-	250 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بطاطا	4.2.2.0.0.12.060
250 000	-	250 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بالحوز	4.2.2.0.0.12.061
300 000	-	300 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بزاكورة	4.2.2.0.0.12.062
300 000	-	300 000	المركز الإستشفائي الإقليمي ببوجدور	4.2.2.0.0.12.063
250 000	-	250 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بأسا-الزاك	4.2.2.0.0.12.064
400 000	-	400 000	المركز الإستشفائي الجهوي بكلميم	4.2.2.0.0.12.065
300 000	-	300 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بالسمارة	4.2.2.0.0.12.066
400 000	-	400 000	المركز الإستشفائي بعمالة مقاطعات سيدي البرنوصي	4.2.2.0.0.12.067
200 000	-	200 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بالنواصر	4.2.2.0.0.12.068
350 000	-	350 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بأزيلال	4.2.2.0.0.12.069
350 000	-	350 000	المركز الإستشفائي الإقليمي بالحاجب	4.2.2.0.0.12.070
300 000	-	300 000	المركز الإستشفائي بعمالة المضيق الفنيدق	4.2.2.0.0.12.071
5 000 000	-	5 000 000	المدرسة الوطنية للصحة العمومية	4.2.2.0.0.12.072
250 000	-	250 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بجرادة	4.2.2.0.0.12.073
200 000	-	200 000	المركز الاستشفائي بعمالة مقاطعات بن مسيك	4.2.2.0.0.12.074
1 500 000	-	1 500 000	المركز الاستشفائي الجهوي بفاس	4.2.2.0.0.12.075
250 000	-	250 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بتنغير	4.2.2.0.0.12.076
250 000	-	250 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بسيدي إفني	4.2.2.0.0.12.077
250 000	-	250 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بسيدي سليمان	4.2.2.0.0.12.078
450 000	-	450 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بوزان	4.2.2.0.0.12.079
850 000	-	850 000	المركز الاستشفائي الإقليمي ببرشيد	4.2.2.0.0.12.080
250 000	-	250 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بالرحامنة	4.2.2.0.0.12.081
150 000	-	150 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بسيدي بنور	4.2.2.0.0.12.082
250 000	-	250 000	المركز الاستشفائي الإقليمي باليوسوفية	4.2.2.0.0.12.083
250 000	-	250 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بالفقيه بن صالح	4.2.2.0.0.12.084
300 000	-	300 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بميدلت	4.2.2.0.0.12.085
250 000	-	250 000	المركز الاستشفائي الإقليمي بجرسيف	4.2.2.0.0.12.086
84 000 000	-	84 000 000	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الصحة	
			وزارة الاقتصاد والمالية	
_	_	_	مرفق الدولة المسير بصورة مستقلة المكلف بالخوصصة	4.2.2.0.0.13.003
_	_	_	الخزينة العامة للمملكة	4.2.2.0.0.13.005
_	_	_	القسم الإداري	4.2.2.0.0.13.006
_	_	_	ادارة الجمارك والضرائب غير المباشرة	4.2.2.0.0.13.007
			مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الاقتصاد	
-	-	-	مجموع لعلت الإستعمار العاصلة بمراهق الدولة المسيرة بتصورة مستعلة الدابعة تورارة الإستعماد والمالية	
			وزارة السياحة	
1 100 000	-	1 100 000	المعهد العالي الدولي للسياحة طنجة	4.2.2.0.0.14.001
2 650 000	-	2 650 000	" المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحية - المحمدية	4.2.2.0.0.14.002
2 000 000	-	2 000 000	المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحية - أكادير	4.2.2.0.0.14.003
1 000 000	-	1 000 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية -الجديدة	4.2.2.0.0.14.004
500 000	-	500 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - أر فود	4.2.2.0.0.14.005
1 000 000	-	1 000 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - فاس	4.2.2.0.0.14.006
1 400 000	-	1 400 000	المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحية - مراكش	4.2.2.0.0.14.007
800 000	-	800 000	المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحية - ورززات	4.2.2.0.0.14.008
800 000	-	800 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - السعيدية	4.2.2.0.0.14.009
500 000	_	500 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - سلا	4.2.2.0.0.14.010
1 000 000	_	1 000 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - طنجة معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - طنجة	4.2.2.0.0.14.011
500 000	_	500 000		4.2.2.0.0.14.012
		1		

المجموع	اعتمادات الالتزام	اعتمادات الأداء		• . 11
ا البحق	م سنة 2017 و في سنة 2017 و	اسنة 2016 السنة 2016	بيان المرافق	الرمز
	ما يليها			
500 000	-	500 000	مركز التأهيل المهني الفندقي و السياحي- بن سليمان	4.2.2.0.0.14.013
500 000	-	500 000	مركز التأهيل المهني الفندقي و السياحي- الدار البيضاء	4.2.2.0.0.14.014
500 000	-	500 000	مركز التأهيل المهني الفندقي والسياحي بتواركة- الرباط	4.2.2.0.0.14.015
2 250 000	-	2 250 000	معهد التكنولوجيا الفندقية والسياحية لفن الطبخ المغربي حي أنس بفاس	4.2.2.0.0.14.016
17 000 000	-	17 000 000	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة السياحة	
			الأماتة العامة للحكومة	
-	-	-	مديرية المطبعة الرسمية	4.2.2.0.0.16.001
-	-	-	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة للأمانة العامة للحكومة	
			ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	
7 000 000	2 000 000	5 000 000	المركز الوطني للدراسات و الأبحاث الطرقية	4.2.2.0.0.17.002
1 000 000	-	1 000 000	ر و رو ي و مصلحة شبكات مصالح السوقيات والمعدات	4.2.2.0.0.17.002
1 000 000	_ [1 000 000	مصلحة السوقيات و المعدات. فاس مصلحة السوقيات و المعدات. فاس	4.2.2.0.0.17.003
1 000 000	-	1 000 000	مصلحة السوقيات و المعدات الرباط مصلحة السوقيات و المعدات الرباط	4.2.2.0.0.17.004
1 000 000	-	1 000 000	مصلحة السوقيات و المعدات - مراكش مصلحة السوقيات و المعدات - مراكش	4.2.2.0.0.17.003
1 000 000	-	1 000 000	مصلحة السوقيات و المعدات - مراحس مصلحة السوقيات و المعدات -مكناس	4.2.2.0.0.17.000
1 000 000	-	1 000 000	مصلحة السوقيات و المعدات ممتاس مصلحة السوقيات و المعدات وجدة	4.2.2.0.0.17.007
1 000 000	-	1 000 000	مصلحة السوقيات و المعدات الدار البيضاء مصلحة السوقيات و المعدات الدار البيضاء	4.2.2.0.0.17.008
	-		مصلحه السوقيات و المعدات - الدار البيضاء مصلحة السوقيات و المعدات- أكادير	
3 000 000	-	3 000 000		4.2.2.0.0.17.010
1 000 000	-	1 000 000	معهد التكوين على الأليات و إصلاح الطرق المرابع الماليات المرابع المرا	4.2.2.0.0.17.011
10 000 000	-	10 000 000	المعهد العالي للدراسات البحرية	4.2.2.0.0.17.012
600 000 000	100 000 000	500 000 000	مديرية النقل عبرالطرق والسلامة الطرقية	4.2.2.0.0.17.013
300 000	-	300 000	مصلحة التكوين المستمر	4.2.2.0.0.17.014
35 000 000	10 000 000	25 000 000	المديرية العامة للطيران المدني	4.2.2.0.0.17.015
500 000	-	500 000	مديرية التجهيزات العامة	4.2.2.0.0.17.016
28 000 000 4 500 000	8 000 000	20 000 000	المركز الوطني لإجراء الاختبارات و التصديق مديرية الملاحة التجارية	4.2.2.0.0.17.017 4.2.2.0.0.17.018
	-	4 500 000		4.2.2.0.0.17.018
696 300 000	120 000 000	576 300 000	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة التجهيز والنقل واللوجيستيك	
			وزارة الفلاحة والصيد البحري	
-	-	-	معهد التقنيين المتخصصين في الميكنة الفلاحية والتجهيز القروي ببوقنادل ـ سلا	4.2.2.0.0.20.001
-	-	-	المعهد الملكي للتقنيين المتخصصين في تربية المواشي بالفوارات - إقليم القنيطرة	4.2.2.0.0.20.002
-	-	-	المعهد النقني الفلاحي بالشاوية	4.2.2.0.0.20.003
-	-	-	المعهد النقني الفلاحي بتيفلت	4.2.2.0.0.20.004
-	-	-	المعهد النقني الفلاحي بالساهل بوطاهر	4.2.2.0.0.20.005
-	-	-	المدرسة الفلاحية بتمارة	4.2.2.0.0.20.006
3 700 000	-	3 700 000	قسم المحافظة على الثروات السمكية	4.2.2.0.0.20.007
200 000	-	200 000	معهد التكنولوجيا للصيد البحري-الحسيمة	4.2.2.0.0.20.008
600 000	_	600 000	معهد التكنولوجيا للصيد البحري -آسفي	4.2.2.0.0.20.009
800 000	_	800 000	المعهد العالي للصيد البحري	4.2.2.0.0.20.010
_	-	-	معهد التكنولوجيا للصيد البحري-طانطان	4.2.2.0.0.20.011
350 000	_	350 000	، حوب. معهد التكنولوجيا للصيد البحري - العرائش	4.2.2.0.0.20.012
350 000	_	350 000	، معهد التكنولوجيا للصيد البحري -العيون معهد التكنولوجيا للصيد البحري -العيون	4.2.2.0.0.20.013
9 900 000	1 900 000	8 000 000	" وري يرق المدرسة الوطنية الغابوية للمهندسين	4.2.2.0.0.20.014
10 000 000	-	10 000 000	ر ير. ه ين مصلحة الثانويات الفلاحية	4.2.2.0.0.20.015
	1 900 000		 مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الفلاحة	
25 900 000	1 900 000	24 000 000	مجموع تعقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة توراره العرجة. والصيد البحري	

المجموع	اعتمادات الالتزام في سنة 017 2 و	اعتمادات الأداء لسنة 2016	بيان المرافق	الرمز
	ما يليها		5 to 10 to 1	
	l	Į	وزارة الشباب و الرياضة	
-	-	-	المركب الرياضي محمد الخامس الدار البيضاء والقاعدة البحرية بالمحمدية	4.2.2.0.0.21.001
-	-	-	المركب الرياضي الأمير مولاى عبد الله -الرباط	4.2.2.0.0.21.002
-	-	-	المعهد الملكي لتكوين أطر الشبيبة والرياضة الرباط	4.2.2.0.0.21.003
-	-	-	المركب الرياضي لفاس	4.2.2.0.0.21.005
-	-	-	مصلحة مراقبة المؤسسات و القاعات الرياضية مجمع مولاي رشيد للشباب والطفولة ببوزنيقة	4.2.2.0.0.21.006
-	-	-	مجمع مو لاي رسيد نسبب و الطفونه بيور بيعه مصلحة السياحة الثقافية للشبياب	4.2.2.0.0.21.007 4.2.2.0.0.21.008
_	_	_	مصحه السيحه التعليه للسباب مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الشباب و	4.2.2.0.0.21.008
			الرياضة	
			وزارة الأوقاف والمشؤون الإسلامية	
-	-	-	قسم الحج و الشؤون الاجتماعية	4.2.2.0.0.23.001
-	-	-	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية	
			وزارة الصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني	
-	-	-	قسم خريطة التكوين المهني	4.2.2.0.0.26.001
200 000	-	200 000	معهد فنون الصناعة التقليدية بفاس	4.2.2.0.0.26.002
200 000	-	200 000	معهد فنون الصناعة التقليدية بمراكش	4.2.2.0.0.26.003
200 000	-	200 000	معهد فنون الصناعة التقليدية بمكناس	4.2.2.0.0.26.004
200 000	-	200 000	معهد فنون الصناعة التقليدية الرباط	4.2.2.0.0.26.005
230 000	-	230 000	معهد فنون الصناعة التقليدية ورزازات	4.2.2.0.0.26.006
250 000	-	250 000	معهد فنون الصناعة التقليدية إنزكان	4.2.2.0.0.26.007
1 280 000	-	1 280 000	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني	
			وزارة الطاقة والمعادن والماء والبيئة	
190 000	_	190 000	المدرسة التطبيقية للمعادن بتويسيت -وجدة	4.2.2.0.0.27.001
1 380 000	_	1 380 000	مدرسة المعادن مراكش مدرسة المعادن مراكش	4.2.2.0.0.27.002
65 000 000	30 000 000	35 000 000	مديرية الأرصاد الجوية الوطنية -الدار البيضاء	4.2.2.0.0.27.003
1 500 000	-	1 500 000	المختبر الوطني للدراسات ورصد التلوث	4.2.2.0.0.27.004
500 000	-	500 000	مصلحة تسيير الأوراش	4.2.2.0.0.27.005
68 570 000	30 000 000	38 570 000	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الطاقة	
			والمعادن والماء والبيئة وزارة الصناعة والتجارة والاستثمار والاقتصاد الرقمي	
1 000 000	-	1 000 000	المصلحة المستقلة للكحول -الرباط	4.2.2.0.0.28.001
-	-	-	مرفق الدولة المسير بصورة مستقلة المكلف بالاعتماد والتقييس	4.2.2.0.0.28.002
1 000 000	-	1 000 000	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الصناعة	
			والتجارة والاستثمار والاقتصاد الرقمي	
			وزارة الثقافة	
-	-	-	مطبعة دار المناهل	4.2.2.0.0.29.001
-	-	-	المعهد الوطني لعلوم الآثار والتراث بالرباط	4.2.2.0.0.29.002
-	-	-	المعهد الوطني للفنون الجميلة بتطوان	4.2.2.0.0.29.003
-	-	-	مسرح محمد السادس بوجدة	4.2.2.0.0.29.004
-	-	-	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الثقافة	
			وزارة التشغيل و الشؤون الاجتماعية	
-	-	-	قسم التكوين	4.2.2.0.0.31.004
-	-	-	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة التشغيل و	
			الشوون الاجتماعية الوزارة المنتدبة لدى رنيس الحكومة المكلفة بالوظيفة العمومية و تحديث الادارة	
_	_	_	الورازة المنتبه لذى رئيس الخكومة المكلفة بالوطيقة العمومية و تحديث الإدارة المدرسة الوطنية للإدارة	4.2.2.0.0.33.001
-	-	-		-1.2.2.0.0.33.001
_	-	-	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة للوزارة المنتدبة لدى رنيس الحكومة المكلفة بالوظيفة العمومية و تحديث الادارة	

		.		
المجموع	اعتمادات الالتزام في سنة 017 2 و	اعتمادات الأداء لسنة 2016	بيان المرافق	الرمز
	عي ۱۳۰۰ ما يليها ما يليها	2010		
			إدارة الدفاع الوطني	
3 000 000	-	3 000 000	المركز الملكي للإستكشاف الفضائي عن بعد	4.2.2.0.0.34.001
-	-	-	المستشفى العسكري الدر اسي محمد الخامس بالرباط	4.2.2.0.0.34.002
-	-	-	المستشفى العسكري ابن سيناء بمراكش	4.2.2.0.0.34.003
-	-	-	المستشفى العسكري مولاي اسماعيل بمكناس	4.2.2.0.0.34.004
-	-	-	المستشفى العسكري بالعيون	4.2.2.0.0.34.005
-	-	-	المستشفى العسكري بالداخلة	4.2.2.0.0.34.006
-	-	-	المستشفى العسكري بكلميم	4.2.2.0.0.34.007
-	-	-	المركز الطبي الجراحي العسكري بأكادير	4.2.2.0.0.34.008
-	-	-	المركز الطبي الجراحي العسكري بالسمارة	4.2.2.0.0.34.009
-	-	-	وحدة الدرك الملكي لتصنيع الأقنعة	4.2.2.0.0.34.010
-	-	-	المؤسسة المركزية لتدبير وتخزين العتاد	4.2.2.0.0.34.011
3 000 000	-	3 000 000	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لإدارة الدفاع الوطني	
			المندوبية السامية للتخطيط	
5 000 000	_	5 000 000		4.2.2.0.0.42.001
4 000 000	_	4 000 000		4.2.2.0.0.42.002
13 700 000	4 000 000	9 700 000	مدرسة علوم الإعلام	4.2.2.0.0.42.003
22 700 000	4 000 000	18 700 000	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة للمندوبية	
			السامية للتخطيط	
			المندوبية السامية للمياه و الغابات ومحارية التصحر	
-	-	-	مصلحة تقبيم المنتوجات الغابوية	4.2.2.0.0.45.002
-	-	-	المنتزه الوطني لسوس ماسة	4.2.2.0.0.45.003
-	-	-	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة للمندوبية	
			السامية للمياه و الغابات ومحاربة التصحر	
			وزارة التعمير وإعداد النراب الوطني	
7 300 000	-	7 300 000		
1 000 000	-	1 000 000	المعهد الوطني للتهيئة و التعمير	4.2.2.0.0.46.002
8 300 000	-	8 300 000	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة التعمير وإعداد التراب الوطني	
			- وزارة التضامن و المرأة و الأسرة و التنمية الاجتماعية	
-	-	-	مصلحة التوجيه والدعم	4.2.2.0.0.48.001
-	-	-	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة التضامن و المرأة و الأسرة و التنمية الاجتماعية	
			المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج	
-	-	-	مصلحة وحدات التكوين الفني والحرفي	4.2.2.0.0.51.001
-	-	-	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة للمندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج	
937 160 000	155 900 000	781 260 000	و المراق المستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة	
		. 01 200 000		

الجدول "ز" (المادة 63) نفقات الحسابات الخصوصية للخزينة لسنة 2016

نفقات سنة 2016	بيان الحسابات	الرقم
	3.1-الحسابات المرصدة لأمور خصوصية	
90 000 000	الحساب الخاص بالاقتطاعات من الرهان المتبادل	3.2.0.0.1.00.001
5 000 000	صندوق الدعم المقدم لمصالح المنافسة ومراقبة الأسعار والمدخرات الإحتياطية	3.2.0.0.1.00.003
للتذكرة	صندوق محاربة آثار الجفاف	3.2.0.0.1.00.004
710 000 000	صندوق النهوض بتشغيل الشباب	3.2.0.0.1.00.005
114 000 000	صندوق مواكبة إصلاحات النقل الطرقي الحضري والرابط بين المدن	3.2.0.0.1.00.006
1 727 785 000	صندوق التنمية الصناعية والاستثمارات	3.2.0.0.1.00.008
300 000 000	صندوق الخدمة الأساسية للمواصلات	3.2.0.0.1.04.005
3 095 996 000	صندوق دعم المبادرة الوطنية للتنمية البشرية	3.2.0.0.1.04.006
للتذكرة	صندوق التأهيل الإجتماعي	3.2.0.0.1.04.007
400 000 000	الصندوق الخاص لدعم المحاكم	3.2.0.0.1.06.001
160 000 000	صندوق التكافل العائلي	3.2.0.0.1.06.002
التنكرة	الصندوق الخاص لإنقاذ مدينة فاس	3.2.0.0.1.08.003
23 789 143 000	حصة الجماعات الترابية من حصيلة الضريبة على القيمة المضافة	3.2.0.0.1.08.004
200 000 000	الصندوق الخاص بانعاش و دعم الوقاية المدنية	3.2.0.0.1.08.005
4 192 404 000	الصندوق الخاص لحصيلة حصص الضرائب المرصدة للجهات	3.2.0.0.1.08.006
566 500 000	تمويل نفقات التجهيز ومحاربة البطالة	3.2.0.0.1.08.008
30 000 000	صندوق الدعم لفائدة الأمن الوطني	3.2.0.0.1.08.009
508 427 000	الصندوق الخاص بوضع وثائق الهوية الإلكترونية و وثائق السفر	3.2.0.0.1.08.010
714 000 000	صندوق التطهير السائل وتصفية المياه المستعملة	3.2.0.0.1.08.011
200 000 000	صندوق مكافحة آثار الكوارث الطبيعية	3.2.0.0.1.08.012
للتنكرة	صندوق التضامن بين الجهات	3.2.0.0.1.08.013
370 000 000	صندوق النهوض بالفضاء السمعي البصري وبالإعلانات وبالنشر العمومي	3.2.0.0.1.09.002

نفقات سنة 2016	بيان الحسابات	الرقسم
22 500 000	الصندوق الوطني لدعم البحث العلمي و التنمية التكنولوجية	3.2.0.0.1.10.00
1 000 000 000	الحساب الخاص بالصيدلية المركزية	3.2.0.0.1.12.00
1 440 000 000	الحساب الخاص باستبدال أملاك الدولة	3.2.0.0.1.13.00
100 000 000	الحساب الخاص بنتاج اليانصيب	3.2.0.0.1.13.004
للتذكرة	صندوق أجرة الخدمات المقدمة من قبل الوزارة المكلفة بالمالية برسم مصاريف رقابة ومراقبة مقاولات التأمين وإعادة التأمين	3.2.0.0.1.13.000
350 000 000	مرصدات المصالح المالية	3.2.0.0.1.13.00
10 000 000	صندوق الاصلاح الزراعي	3.2.0.0.1.13.00
للتذكرة	الأرباح والخسائر المترتبة على تحويل مبالغ النفقات العامة الى عملات أجنبية	3.2.0.0.1.13.01
للتذكرة	الصندوق الخاص بالزكاة	3.2.0.0.1.13.01
567 000 000	صندوق تضامن مؤسسات التأمين	3.2.0.0.1.13.01
للتذكرة	صندوق مساندة بعض الراغبين في انجاز مشاريع	3.2.0.0.1.13.01
800 000 000	صندوق دعم اسعار بعض المواد الغذائية	3.2.0.0.1.13.02
للتذكرة	صندوق تدبير المخاطر المتعلقة باقتر اضات الغير المضمونة من طرف الدولة	3.2.0.0.1.13.02
4 200 000 000	صندوق دعم التماسك الاجتماعي	3.2.0.0.1.13.02
التنكرة	الحساب الخاص بمنح دول مجلس التعاون الخليجي	3.2.0.0.1.13.02
390 000 000	صندوق محاربة الغش الجمركي	3.2.0.0.1.13.02
360 000 000	صندوق الأموال المتأتية من الإيداعات بالخزينة	3.2.0.0.1.13.02
2 500 000 000	الصندوق الخاص بالطرق	3.2.0.0.1.17.00
16 000 000	صندوق تحديد وحماية وتثمين الملك العام البحري والمينائي	3.2.0.0.1.17.00
500 000 000	صندوق التنمية الفلاحية	3.2.0.0.1.20.00
80 000 000	صندوق تنمية الصيد البحري	3.2.0.0.1.20.00
1 324 000 000	صندوق التنمية القروية و المناطق الجبلية	3.2.0.0.1.20.00
800 000 000	الصندوق الوطني لتنمية الرياضة	3.2.0.0.1.21.00
للتنكرة	الصندوق الخاص بتحسين عملية تزويد السكان القروبين بالماء الصالح للشرب	3.2.0.0.1.27.00
200 000 000	الصندوق الوطني لحماية البيئة والتنمية المستدامة	3.2.0.0.1.27.00
للتنكرة	صندوق التنمية الطاقية	3.2.0.0.1.27.00

الرقم	بيان الحسابات	نفقات سنة 2016
3.2.0.0.1.29.001	الصندوق الوطني للعمل الثقافي	20 000 000
3.2.0.0.1.30.002	صندوق التضامن للسكني والإندماج الحضري	2 000 000 000
3.2.0.0.1.33.001	صندوق تحديث الإدارة العمومية	10 000 000
3.2.0.0.1.34.00	صندوق مشاركة القوات المسلحة الملكية في مأموريات السلام والأعمال الإنسانية والدعم برسم التعاون الدولي	200 000 000
3.2.0.0.1.34.002	صندوق الدعم لفائدة الدرك الملكي	50 000 000
3.2.0.0.1.45.001	الصندوق الوطني الغابوي	500 000 000
3.2.0.0.1.45.003	صندوق الصيد البري والصيد في المياه الداخلية	16 000 000
3.2.0.0.1.50.001	الصندوق الخاص بدعم العمل الثقافي والاجتماعي لفائدة المغاربة المقيمين بالخارج وشؤون الهجرة	30 000 000
3.2.0.0.1.51.00	الصندوق الخاص لدعم مؤسسات السجون	120 000 000
	مجموع نفقات الحسابات المرصدة لأمور خصوصية	54 778 755 000
	3.4-حسابات الانخراط في الهيئات الدولية	
3.2.0.0.4.13.021	حساب الإنخراط في مؤسسات بروتن وودس	500 000
3.2.0.0.4.13.022	حساب الإنخر اط في الهيئات العربية والإسلامية	196 500 000
3.2.0.0.4.13.023	حساب الإنخر اط في المؤسسات المتعددة الإطراف	931 400 000
	مجموع نفقات حسابات الانخراط في الهيئات الدولية	1 128 400 000
	3.5حسابات العمليات النقدية	
3.2.0.0.5.13.001	فروق الصرف في عمليات بيع وشراء العملات الأجنبية	للتنكرة
3.2.0.0.5.13.003	حساب عمليات تبادل أسعار الفائدة والعملات المستحقة على الاقتراضات الخارجية	للتذكرة
	مجموع نفقات حسابات العمليات النقدية	للتذكرة
	3.7حسابات التمويل	
3.2.0.0.7.13.017	القروض الممنوحة للجماعات الترابية	للتذكرة
3.2.0.0.7.13.019	القروض الممنوحة للعصبة الوطنية لمحاربة أمراض القلب والشرايين	للتذكرة
3.2.0.0.7.13.020	القروض الممنوحة للمكتب الوطني للماء الصالح للشرب	للتذكرة
3.2.0.0.7.13.059	القروض الممنوحة للشركة المغربية للتأمين عند التصدير	للتذكرة
3.2.0.0.7.13.063	القروض الممنوحة لوكالات توزيع الماء والكهرباء	للتنكرة
3.2.0.0.7.13.064	القروض الممنوحة للمؤسسات البنكية	للتذكرة
	القروض الممنوحة لمؤسسات تهيئة الأراضى و الإسكان	للتذكرة

نفقات سنة 2016	بيان الحسابات	الرقم
للتذكرة	القروض الممنوحة لشركة التمويل " جيدة "	3.2.0.0.7.13.066
للتذكرة	مجموع نفقات حسابات التمويل	
	3.9-حسابات النفقات من المخصصات	
للتذكرة	النفقات الخاصة بتنمية الأقاليم الصحر اوية	3.2.0.0.9.04.002
10 800 000 000	اشتراء واصلاح معدات القوات المسلحة الملكية	3.2.0.0.9.34.001
للتذكرة	صندوق المديرية العامة للدراسات والتوثيق	3.2.0.0.9.34.002
500 000	الصندوق الخاص بالعلاقات العامة	3.2.0.0.9.42.001
10 800 500 000	مجموع نفقات حسابات النفقات من المخصصات	
66 707 655 000	مجموع نفقات الحسابات الخصوصية للغزينة	

مرسوم رقم 2.15.785 صادر في 9 ربيع الأول 1437 (21 ديسمبر 2015) بتفويض السلطة إلى وزير الاقتصاد والمالية في ما يتعلق بالاقتراضات الداخلية.

رئيس الحكومة ،

بناء على الفصل 90 من الدستور ؛

وعلى المادة 53 من قانون المالية رقم 14.97 للسنة المالية 1997-1998، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.97.153 بتاريخ 24 من صفر 1418 (30 يونيو 1997) ؛

وعلى المادتين 56 و57 من قانون المالية رقم 70.15 للسنة المالية 2016، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.150 بتاريخ 7ربيع الأول 1437 (19 ديسمبر 2015) ؛

وبعد المداولة في مجلس الحكومة المنعقد في 30 من ذي الحجة 1436 (14 أكتوبر 2015)،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

تفوض إلى وزير الاقتصاد والمالية سلطة تحديد كيفيات إصدار الاقتراضات الداخلية وكل أداة مالية أخرى لتغطية مجموع تكاليف الخزينة خلال السنة المالية 2016.

المادة الثانية

تفوض كذلك إلى وزير الاقتصاد والمالية أو إلى الشخص الذي ينيبه عنه خصيصا لهذا الغرض سلطة إصدار الاقتراضات الداخلية وكل أداة مالية أخرى للقيام بعمليات استرجاع وتبادل واستحفاظ سندات الخزينة.

المادة الثالثة

يسند إلى وزير الاقتصاد والمالية تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 9 ربيع الأول 1437 (21 ديسمبر 2015).

الإمضاء: عبد الإله ابن كيران.

وقعه بالعطف:

وزير الاقتصاد والمالية،

الإمضاء: محمد بوسعيد.

مرسوم رقم 2.15.786 صادر في 9 ربيع الأول 1437 (21 ديسمبر 2015) بتفويض السلطة إلى وزير الاقتصاد والمالية في ما يتعلق بالتمويلات الخارجية.

رئيس الحكومة ،

بناء على الفصل 90 من الدستور ؛

وعلى المادة 55 من قانون المالية رقم 70.15 للسنة المالية 2016، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.150 بتاريخ 7 ربيع الأول 1437 (19 ديسمبر 1437) ؛

وبعد المداولة في مجلس الحكومة المنعقد في 30 من ذي الحجة 1436 (14 أكتوبر 2015)،

رسم ما يلي:

المادة الأولى

تفوض إلى وزير الاقتصاد والمالية أو إلى الشخص الذي ينيبه عنه خصيصا لهذا الغرض سلطة إبرام ، باسم حكومة المملكة المغربية ، خلال السنة المالية 2016 ، اتفاقات التعاون المالي وإبرام اقتراضات خارجية مع حكومات أجنبية أو هيئات أجنبية أو دولية وكذا إصدار اقتراضات في السوق المالي الدولي أو استعمال كل أداة مالية أخرى.

المادة الثانية

تفوض كذلك إلى وزير الاقتصاد والمالية أو إلى الشخص الذي ينيبه عنه خصيصا لهذا الغرض سلطة توقيع خلال السنة المالية 2016، باسم حكومة المملكة المغربية، الاتفاقات أو الاتفاقيات أو عقود الضمان المبرمة مع حكومات أجنبية أو هيئات أجنبية أو دولية.

المادة الثالثة

يسند إلى وزير الاقتصاد والمالية تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 9 ربيع الأول 1437 (21 ديسمبر 2015).

الإمضاء: عبد الإله ابن كيران.

وقعه بالعطف:

وزير الاقتصاد والمالية،

الإمضاء: محمد بوسعيد.

مرسوم رقم 2.15.787 صادر في 9 ربيع الأول 1437 (21 ديسمبر 2015) بتفويض السلطة إلى وزير الاقتصاد والمالية لإبرام عقود اقتراضات قصد إرجاع الدين الخارجي المكلف واتفاقات لضمان مخاطر أسعار الفائدة والصرف.

رئيس الحكومة،

بناء على الفصل 90 من الدستور ؛

وعلى المادة 55 من قانون المالية رقم 70.15 للسنة المالية 2016، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.150 بتاريخ 7 ربيع الأول 1437 (19 ديسمبر 2015) ؛

وبعد المداولة في مجلس الحكومة المنعقد في 30 من ذي الحجة 1436 (2015)، (2015)

رسم ما يلي:

المادة الأولى

تفوض إلى وزير الاقتصاد والمالية أو إلى الشخص الذي ينيبه عنه خصيصا لهذا الغرض السلطة لأجل:

- إبرام اقتراضات خارجية باسم حكومة المملكة المغربية واستعمال كل أداة مالية أخرى للقيام بالإرجاع المقدم للاقتراضات المبرمة بأسعار أعلى تكلفة من الأسعار المعمول بها في السوق ؛
- إبرام عقود باسم حكومة المملكة المغربية لتبديل عملات أجنبية أو أسعار فوائد واستعمال كل أداة مالية أخرى لأجل استقرار كلفة الخدمة المتعلقة بالدين.

المادة الثانية

يسند إلى وزير الاقتصاد والمالية تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 9 ربيع الأول 1437 (21 ديسمبر 2015).

الإمضاء: عبد الإله ابن كيران.

وقعه بالعطف:

وزير الاقتصاد والمالية،

الإمضاء: محمد بوسعيد.

مرسوم رقم 2.15.788 صادر في 9 ربيع الأول 1437 (21 ديسمبر 2015) بتغيير و تتميم المرسوم رقم 2.06.574 الصادر في 10 ذي الحجة 1427 (31 ديسمبر 2006) في شأن تطبيق الضريبة على القيمة المضافة المنصوص عليها في القسم الثالث من المدونة العامة للضرائب.

رئيس الحكومة،

بناء على المرسوم رقم 2.06.574 الصادر في 10 ذي الحجة 1427 (31 ديسمبر 2006) في شأن تطبيق الضريبة على القيمة المضافة المنصوص علها في القسم الثالث من المدونة العامة للضرائب، كما تم تتميمه و تغييره ؛

وبعد المداولة في مجلس الحكومة المنعقد في 30 من ذي الحجة 1436 (14 أكتوبر 2015)،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

تغير وتتمم على النحو التالي مقتضيات البند اا من المادة 8 والمادة 25 من المرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2.06.574 الصادر في 10 ذي الحجة 1427 (31 ديسمبر 2006):

«المادة 8 - 11 وتطبق الإجراءات المشار إليها في البند ا من هذه
«المادة كذلك على الإعفاءات المنصوص علها في المادتين 92 - ا
«(°14°45و°46)و 123(°31و°446°45) من المدونة العامة
«للضرائب لفائدة مؤسسة الشيخ زايد بن سلطان،
«ومؤسسة محمد السادس لنشر المصحف الشريف ومؤسسة
« للا سلمى للوقاية وعلاج السرطان.»
«المادة 25 ا

«V.- يجب أن يحرر طلب الإرجاع المنصوص عليه في «المادة 103 المكررة من المدونة العامة للضرائب في أو وفق مطبوع «تعده الإدارة لهذا الغرض وفق الكيفيات المنصوص علها في ° 1 «و ° 2 من البندا أعلاه.»

المادة الثانية

تنسخ مقتضيات المادة 28 من المرسوم السالف الذكر رقم 2.06.574 الصادر في 10 ذي الحجة 1427 (31 ديسمبر 2006).

المادة الثالثة

يسند إلى وزير الاقتصاد والمالية تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية ويدخل حيز التنفيذ ابتداء من فاتح يناير 2016. وحرر بالرباط في 9 ربيع الأول 1437 (21 ديسمبر 2015).

الإمضاء: عبد الإله ابن كيران.

وقعه بالعطف:

وزير الاقتصاد والمالية،

الإمضاء: محمد بوسعيد.

مرسوم رقم 2.15.789 صادر في 9 ربيع الأول 1437 (21 ديسمبر 2015) بتطبيق المادة 179-III من المدونة العامة للضرائب المتعلقة بتحصيل الضريبة الخصوصية السنوية على السيارات.

رئيس الحكومة،

بناء على المادة 179-III من المدونة العامة للضرائب المحدثة بموجب المادة 5 من قانون المالية رقم 43.06 للسنة المالية 2007، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.06.232 بتاريخ 10 ذي الحجة 1427 (301 ديسمبر 2006)، كما وقع تغييرها و تتميمها ؛

وبعد المداولة في مجلس الحكومة المنعقد بتاريخ 30 من ذي الحجة 1436 (14 أكتوبر 2015)،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

تحدد تطبيقا لأحكام المادة 179-III من المدونة العامة للضرائب كيفيات أداء الضريبة الخصوصية السنوية على السيارات، لفائدة المحاسب العمومي المختص، لدى هيئات أخرى لاسيما الأبناك ووكالات التأمين على السيارات و وكالات بريد المغرب، بقرار للوزير المكلف بالمالية.

المادة الثانية

يسند إلى وزير الاقتصاد والمالية تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية ويدخل حيز التنفيذ ابتداء من فاتح يناير 2016.

وحرر بالرباط في 9 ربيع الأول 1437 (21 ديسمبر 2015).

الإمضاء: عبد الإله ابن كيران.

وقعه بالعطف:

وزير الاقتصاد والمالية،

الإمضاء: محمد بوسعيد.

قرارلوزيرالاقتصاد والمالية رقم 4001.15 صادر في 9 ربيع الأول 1437 (201 ديسمبر 2015) بتحديد الكيفيات التي يتم بموجها أداء الضريبة الخصوصية السنوية على السيارات لفائدة المحاسب العمومي المختص.

وزير الاقتصاد والمالية،

بناء على المرسوم رقم 2.15.789 الصادر في 9 ربيع الأول 1437 (21 ديسمبر 2015) بتطبيق المادة 179-ااا من المدونة العامة للضرائب المتعلقة بتحصيل الضريبة الخصوصية السنوية على السيارات،

قرر ما يلى:

المادة الأولى

تطبيقا لأحكام المادة 179 - III من المدونة العامة للضرائب، يتم أداء الضريبة الخصوصية السنوية على السيارات لفائدة المحاسب العمومي المختص لدى هيئات أبرمت اتفاقية مع المديرية العامة للضرائب في هذا الشأن.

يتم أداء هذه الضريبة بناء على البيانات التعريفية الواردة في البطاقة الرمادية للعربة.

المادة الثانية

يتم أداء هذه الضريبة لدى الهيئات المشار إلها في المادة الأولى أعلاه، نقدا أو بواسطة شيك أو بواسطة خصم من الحساب المفتوح لدى الأبناك أو بواسطة الشبابيك المصرفية الآلية، وكذا بكل وسائل الأداء حسب مدلول المادة 6 من القانون رقم 103.12 المتعلق بمؤسسات الإئتمان والهيئات المعتبرة في حكمها.

ويسلم عند كل أداء للضريبة لدى الهيئات السالفة الذكر مخالصة أو وصل يضمان البيانات الواردة في المادة الأولى أعلاه وكذا المبلغ المؤدى.

وفي حالة ضياع المخالصة أو الوصل، يمكن الحصول على شهادة بالأداء بمثابة نظير من الموقع الإلكتروني للمديرية العامة للضرائب.

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ويدخل حيز التنفيذ ابتداء من فاتح يناير 2016.

وحرر بالرباط في 9 ربيع الأول 1437 (21 ديسمبر 2015).

الإمضاء: محمد بوسعيد.

مرسوم رقم 2.15.977 صادر في 9 ربيع الأول 1437 (21 ديسمبر 2015) بتغييروتتميم المرسوم رقم 2.77.862 بتاريخ 25 من شوال 1397 (9 أكتوبر 1977) بتطبيق مدونة الجمارك والضرائب غير المباشرة الراجعة لإدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة المصادق عليها بالظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون رقم 1.77.339 بتاريخ 25 من شوال 1397 (9 أكتوبر 1977).

رئيس الحكومة،

بناء على مدونة الجمارك و الضرائب غير المباشرة الراجعة لإدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة الراجعة لإدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة المصادق عليها بالظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون رقم 1.77.339 بتاريخ 25 من شوال 1397 (9 أكتوبر 1977)، كما وقع تغييرها و تتميمها ؛

وعلى المرسوم رقم 2.77.862 الصادر في 25 من شوال 1397 (9 أكتوبر 1977) بتطبيق مدونة الجمارك والضرائب غير المباشرة المصادق عليها الراجعة لإدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة المصادق عليها بالظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون رقم 1.77.339 بتاريخ 25 من شوال 1397 (9 أكتوبر 1977) كما تم تغييره و تتميمه ؛

وبعد المداولة في مجلس الحكومة المنعقد في 4 ربيع الأول 1437 (16 ديسمبر 2015)،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

تغير وتتمم على النحو التالي أحكام الفصول117 و190 و216 المكرر من المرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2.77.862 بتاريخ 25 من شوال 1397 (9 أكتوبر 1977):

«الفصل 117 .- يمنع نظامالتراب «الخاضع.

«تحدد هذه المدة في ثمانية عشر (18) شهرا بالنسبة لوسائل النقل «البحري للاستعمال الخاص الموجهة للمكوث في ميناء للنزهة.

«غير أنه.....

(الباقي لا تغيير فيه.)

«الفصل 190 .— تعفى من الرسوم
«الحال ذلك :
1 – (ĺ»
»
«ج) -1 - المنتجاتقيمة لا تتعدى
«2000 درهم ؛
«2 - المنتجاتقيمة لا تتعدى
«1250 در هم؛

(¬×)

(الباقي لا تغيير فيه.)

«الفصل 216 المكرر .- يؤهل الوزير المكلف بالمالية لأن:

«- يحدد الأجالغير المباشرة ؛	
»	
»	

«- يحدد نسبة من البضائع الصناعي الحر؛

«- يحدد الوثائق المكونة لملف منح المقررات المسبقة المنصوص «عليها في الفصل 45 المكرر مرتين من مدونة الجمارك والضرائب «غير المباشرة وكذا كيفيات منح هذه المقررات.»

المادة الثانية

يسند إلى وزير الاقتصاد والمالية تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية. ويدخل حيز التنفيذ ابتداء من فاتح يناير 2016. وحرر بالرباط في 9 ربيع الأول 1437 (21 ديسمبر 2015).

الإمضاء: عبد الإله ابن كيران.

وقعه بالعطف:

وزير الاقتصاد والمالية،

الإمضاء: محمد بوسعيد.

العربية.

قرارمشترك للوزير المنتدب لدى وزير الصناعة والتجارة والاستثمار والاقتصاد الرقمى المكلف بالتجارة الخارجية ووزبر الصناعة والتجارة والاستثمار والاقتصاد الرقمي ووزير الاقتصاد والمالية رقم 4011.15 صادر في 21 من صفر 1437 (3 ديسمبر 2015) بتطبيق رسم نهائي مضاد للإغراق على واردات الخشب المتعاكس اللاطي ذات المنشأ جمهورية مصر

الوزير المنتدب لدى وزير الصناعة والتجارة والاستثمار والاقتصاد الرقمي، المكلف بالتجارة الخارجية،

> ووزير الصناعة والتجارة والاستثمار والاقتصاد الرقمي، ووزير الاقتصاد والمالية،

بناء على القانون رقم 15.09 المتعلق بتدابير الحماية التجارية، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.44 بتاريخ 29 من جمادي الآخرة 1432 (2 يونيو 2011)، ولا سيما المواد 26 و 30 و 32 و 33 منه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.12.645 الصادر في 13 من صفر 1434 (27 ديسمبر 2012) بتطبيق القانون رقم 15.09 المتعلق بتدابير الحماية التجارية، ولا سيما المادة 29 منه ؛

وبعد استطلاع رأي لجنة مراقبة الواردات التي عقدت اجتماعها بتاريخ 15 سبتمبر 2015،

قرروا ما يلي:

المادة الأولى

تخضع واردات الخشب المتعاكس اللاطي ذات المنشأ المصري والمصنفة في البنود التعريفية : 4412.10.99.21، 4412.10.99.29، ،4412.31.99.29 ،4412.31.99.21 4412.10.99.90 ،4412.32.99.29 4412.32.99.21 4412.31.99.90 ،4412.39.99.21 ،4412.39.99.29 ,4412.32.99.90 ,4412.94.99.29 ,4412.94.99.21 .4412.39.99.90 4412.99.98.29 4412.99.98.21 .4412.94.99.90 4412.99.98.90 ابتداء من تاريخ دخول هذا القرار المشترك حيز (5) سنوات لرسم نهائي مضاد للإغراق بنسبة التنفيذ لمدة خمس 28.13 بالمائة.

المادة الثانية

يطبق الرسم النهائي المضاد للإغراق المشار إليه في المادة الأولى أعلاه من هذا القرار المشترك دون الإخلال بأحكام البند الانتقالي المنصوص عليه في المادة 13 من مدونة الجمارك والضرائب غير المباشرة.

المادة الثالثة

طبقا لأحكام المادة 26 من القانون رقم 15.09 السالف الذكر، تبين أسباب اختيار المنهجية المتبعة في تحديد هامش الإغراق في الملحق بهذا القرار المشترك.

المادة الرابعة

يسند إلى المدير العام لإدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة تطبيق هذا القرار المشترك.

المادة الخامسة

يعمل بأحكام هذا القرار المشترك ابتداء من اليوم الموالي لنشره في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 21 من صفر 1437 (3 ديسمبر 2015).

وزير الصناعة والتجارة والاستثمار

والاقتصاد الرقمي،

الوزير المنتدب لدى وزير الصناعة

والتجارة والاستثمار والاقتصاد الرقمي،

المكلف بالتجارة الخارجية،

الإمضاء : محمد عبو.

الإمضاء: مولاي حفيظ العلمي.

وزير الاقتصاد والمالية، الإمضاء: محمد بوسعيد.

ملحق بالقرار المشترك للوزير المنتدب لدى وزير الصناعة والتجارة والاستثمار والاقتصاد الرقمى المكلف بالتجارة الخارجية ووزير الصناعة والتجارة والاستثمار والاقتصاد الرقمي ووزير الاقتصاد والمالية رقم 4011.15 الصادر في 21 من صفر 1437 (3 ديسمبر 2015) بتطبيق رسم نهائي مضاد للإغراق على واردات الخشب المتعاكس اللاطي ذات المنشأ جمهورية مصر العربية

أسباب اختيار المنهجية المتبعة في تحديد هامش الإغراق

تم تحديد هامش إغراق من خلال إجراء مقارنة عادلة بين متوسط سعر تصدير الخشب المتعاكس اللاطي نحو المغرب من قبل المصدر المصرى والقيمة العادية المتوسطة للخشب المتعاكس اللاطي المذكور وذلك طبقا لمقتضيات المادة 9 من القانون رقم 09.15 المتعلق بتدابير الحماية التجاربة.

وفقا لما تنص عليه المادة 7 من القانون رقم 09.15، تم احتساب السعر عند التصدير على أساس سعر الوحدة عند الاستيراد CAF المحصل عليه من الإحصائيات الرسمية للاستيراد لمكتب الصرف. وتم تعديله من أجل إرجاعه إلى مستوى الخروج من مصنع المنتج المصدر.

نظرا لأن معظم المبيعات في السوق المحلي لم تتم خلال عمليات تجارية عادية، فقد تم تحديد القيمة العادية، طبقا لمقتضيات المادة 8 من القانون رقم 09.15، على أساس تكلفة الإنتاج يضاف إليها مبلغ معقول يمثل تكاليف الإدارة والتسويق وتكاليف عامة وهامش رىح معقول.